حمد لله الذی وفقنا لطبع هذا الکتاب المرضی المعروف

المطبع المتبرک العلوی الذی اهتم به علی بخش خان المشتهر

بسم الله الرحمن الرحيم

سبحانك اللهم انا نحمدك بآلائك ونشكرك بنعمائك لك الحمد والمنة انك فاطر الملك والملكوت
ومنك السبيل الى الجبروت واللاهوت ومنك البداية واليك النهاية انت
بكل شيء عليم يسبح لك ما في السموات والارض انت العزيز الحكيم ومن شكرك فانما
يشكر لنفسه ومن يكفر فعليه انك غني حميد انت الملك لا اله الا انت سبحانك لا شريك
لك انت ربي انا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي
جميعاً انه لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا
انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس اليك انا بك واليك
تباركت وتعاليت لا منجا منك ولا ملجأ الا اليك انك احد لا مثل لك صمد لا ضد
ولا ند لك سرمدي ازلي لا اول لك ابدي لا آخر لك اللهم انا نسألك ان ترزقنا
العوارف وحقائق المعارف ونعوذ بك من الغواية والغباوة انك انت الجواد الفياض
الحكيم ونتمنى منك ان تخصص اكرم الموجودات من النفوس القادسات واعلم الهداة

الهداة اليك بالباقيات الصالحات سيد المرسلين خاتم النبيين سيدنا نبينا محمد رحمة
للعالمين وآله الانجبين وخلفائه الراشدين وازواجه امهات المؤمنين وسائر
المهرة من المهاجرين والانصار باتم صلواتك واكمل تحياتك واعظم بركاتك انك
ذو الفضل العظيم والطول القديم يا مجيب الداعين برحمتك يا ارحم الراحمين
اما بعد فيقول العبد العاصي الراجي الى رحمة ربه القوي تعالى دتبارك محمد مبارك ابن محمد
دائم الادمي الفاروقي محتدا والكوپاموي مولدا ان علم الصناعة لما كان احسن العلوم
تبيانا وارفعها شانا وكانت الرسالة التي الفها [illegible] المدقق
الكامل [illegible] البهاري [illegible] منها ازيد من العلوم
العقلية [illegible] للبيان في مرقاة الفكر ومرآة العيان في [illegible]
البرهان [illegible] مباحث عقلية ورايت الطالبين
[illegible] الساعين الى [illegible] وان [illegible] بين الاعصار
متفردا في حل [illegible] كشف معضلاتها الذي اقتحم فيه [illegible]
استقصارا عن [illegible] سبيل التحذر [illegible] من لا [illegible]
فتشمرت عن ساق الجد بعلاقة مشكلاتها وفتح ابواب مغلقاتها [illegible]
حق التبيين في تقويم القوانين [illegible] المدارك [illegible]
من [illegible] ارباب القوة [illegible] حتى يكون كتابا وسيطا مقصورا
على ايضاح القول الناصح وتقويم [illegible] البالغ متضمنا للدقائق [illegible]
الاشارة جامعا للحقائق [illegible] الرموزات ليس بالطويل الممل ولا
بالقصير المخل متوكلا على منبع الجود والانعام مستعينا بواهب العلوم والالهام
[illegible] بالاجابة جدير وهو حسبي ونعم الوكيل نعم [illegible]

ونعم النصير قوله سبحانه ما اعظم شانه السبحان اما مصدر كغفران فالمعنى سبحت
سبحانه او علم للمصدر وهو التسبيح كعثمان بل رجل قوله لا تحيط يحتمل ان يكون وصفا
سببيا لكيفية الشان اي لا تحيط به عقل من حيث ان له ما في السموات والارض من
الآثار التي لا تعد ولا تحصى وكذا قوله لا تتصوره ولا تتيح تحويه عن احاطة الادراك والقياس
بيت اي برتر از خيال وقياس وگمان ووهم ٭ وز هر چه گفته اند وشنيديم وخوانده ايم
قال في الحاشية لانه البسيط ذهنا وخارجا اقول اذ لا يتصور له تعالى اجزاء وحدانية
يتالف منها قوامه لانها اما واجبات فهي منفصلة الهوية يستغني بعضها عن بعض
على انها ليست الذات او ممكنات بالكل الذات باطلة الحقيقة فكيف يتقوم بها الحق المحض
وايضا لا يتصور له تعالى اجزاء تحليلية تنقسم اليها كالجسم فانها بين اجزاء مستمدة
القوة ومحوضة الفعل فلا يتصور وجودها وانضمامها الى الذوات بعد الانية ومقدس
عنها اعلم انه تعالى كما هو احدي الذات لا تكثر فيه بالفعل ولا بالقوة اصلا كذلك يمتنع
ان يتالف منه شيء او ينحل اليه كيف يتقوم ويتحلل حقيقة وحدانية من الواجب تعالى
بالذات واليه ومن شي لا تقرر له ولا وجود له بالذات واليه ولعله من كلامه مرتبا
قوله لا تتصوره اه اي بالكنه لامتناع التحديد والا بالكنه فانه لما كان وجوده تعالى
وسائر صفاته عين ذاته امتنع حصوله في الذهن اذ لو ارتسم لكان بما هو موجود له وجود
غير اصلي هو ظل الوجود العيني موجودا مستاصلا بوجود ... لامتناع انسلاخ
الذات والذاتيات عن الموجودية فيكون بما هو حاصل في الذهن اتحاقا في الاعيان
ولا في الاعيان معا وكذا بما هو حاصل في الاعيان والان ما هو في الذهن متقرر
في الاعيان له ماهية مشتركة بين نحوين الموجودين المتباينين بحسب التشخص والوجود
فما كان وجوده وتشخصه عين ماهيته يمتنع وجوده في الذهن وقد نقل عن ارسطو

عن ارسطو انه قال كما تتحير العين عند التحديق في جرم الشمس ظلمة وكدرة تمنعها
عن تمام الابصار كذلك تتحير العقل عند ارادة اكتناهه ظلمة حيرة ودهشة تمنعه عن
تمام الادراك وهو كما ترى كلام خطابي هذا اذا كان سببا للمعلول واذا نسب
للفاعل فلان علمه لا يكون الا حضوريا والتصور علم حصولي اعلم ان مسئلة علم الواجب
تعالى مما تحيرت فيها الافهام فذهب البعض الى ان علمه تعالى بالاشياء بصور قائمة بذاته
والبعض الآخر لما راوا استحالة التكثر في ذاته تعالى بحسب الذات اعتقدوا ان علمه تعالى بصور
مجردة قائمة بذواتها وهي المثل الافلاطونية اقول تلك الصور المجردة بذواتها او بذاته تعالى
اما واجبة لذواتها وهو محال او ممكنة فالصفة الذات لوجودها تعالى فهي لا محالة مسبوقة بالعلم
سبقا ذاتيا او الانفكاك بالاخرة عن ايجاد المستحيل فيه بفعله بها اما بصور اخرى مثلها فيتمادى
الامر الى لا نهاية بالفعل وهي مسئلة مشكلة عندي تعالى بنفسها فسادا تعقلها الاجمالي البسيط قوامه تعالى و
التفصيلي بعد وجودها فهي متعلقة به سبحانه تعلق الاشياء التي هي في ذات تلك الصور من غير
فرق فتلك الاشياء حاضرة عنده تعالى بذواتها لا بصورها لانها معلولة له تعالى فحقيقة العلم موجودا
بالفعل للشئ موجود بالفعل بالمعلولية او بالعاقلية او بالمعية وبالوجود للشئ بنفسه
ان لنا قوة نتعقل بها الاشياء فالقوة التي بها نتعقل هذه القوة اما ان تكون هي هذه فهي
عاقلة ومعقولة او قوة اخرى فلنا قوتان قوة بها نتعقل الاشياء وقوة بها
نتعقل هذه القوة ثم يتمادى الامر الى لا نهاية بالفعل فاذن القوة التي بها ندرك
الاشياء بالنسبة الى نفسها عقل وعاقلة ومعقولة وليست جهة التعقل ههنا الا
وجودها لنفسها ثم اذا صار الشئ بصورته المجردة القائمة بمحل مجرد وعلما لمحل و
لا يفتقر ذلك المحل الى تحصيل صورة اخرى مثلها وانما ذلك لوجودها له فما ظنك به
اذا تجرد الشئ بنفسه وكان موجودا لنفسه فان قلت يجوز ان نتعقل تلك الصور المجردة

نفسها وتلك الصور القائمة بها بحالة نورانية زائدة عليها فلا يلزم كونها عقلاً بل عاقلاً ومعقولاً فقط قلت لا تخلو اما ان يعلم تلك الحالة بحالة اخرى فيتسلسل الامثال بالفعل الا الى نهاية او لا فمناط المعقولية فى تعقلها لتلك الحالة ليس حصولها للقوة العاقلة وكذا فى تعقلها لنفسها وللصور التى وجودها فاذن ميزان العاقلية كون الشئ قائما بالذات لا بالمحل بعد تجرده فى ذاته لا بجعل جاعل عن المادة وغواشيها المنغمسة فى الجهات الظلمانية اعنى العدم والقوة المانعة عن الظهور والتعقل وميزان تصحيح المعقولية كون الشئ موجوداً بالفعل لذاته مجردة فالشئ المقدس عن المادة اذا كان موجوداً لنفسه كان عقلاً وعاقلاً ومعقولاً فادراكه لذاته لا يزيد على وجوده بل على ماهيته فقط اذا كانت غير الوجود فالمبدء الحق فى اقصى مراتب التجرد اذ هو وجود بحت قائم بذاته متقدس عن الماهية فضلاً عن المادة فهو لا محالة ظاهر لذاته بنفس ذاته فهو عقل وعاقل ومعقول لا يزيد تعقله على ماهيته التى هى الوجود وجملة الجائزات تنسخ ماهيتها وموجوديتها بالبتة الذات الوحدة بالقياس اليه تعالى فهى معلومة له تعالى بذاتها لا بصورها فالموجودات بما هى من حيث الوجود والرابطى معلومة وصور علمية له تعالى فعلمه الاجمالى بتلك الاشياء ذاته تعالى وعلمه التفصيلى نفسها فهى معلومة له تعالى من جهتين فانها بوجودها الاجمالى متحدة معه تعالى فينطوى علمها فى علمه بذاته تعالى وبوجودها حاضرة عنده بلا حلول وقيام بذاته تعالى فحقيقة ان فى ذوات الجائزات بالنسبة اليه وجودها اظلال وآثار لذاته ووجوده تعالى فهو كالحالة الاجمالية الحاصلة لك عند سؤال من يخاصمك فى المناظرة قبل ان تفصل الجواب فان له التفصيل منكشف عندك بتلك الحالة انكشافا تاما موجود بعين وجودها قبل الاجابة

الاجمالية من غير تكثر فيها اصلا فهي علم بالفعل وعلم فعلي ومبدؤ لكل

واحد من ذلك التفصيل بحيث ينطوي علمه في علمها ثم اذا انفصلت بتحصيل الكل

علم آخر للكل مع الامتياز وهو علم انفعالي له فللممكنات وجود اجمالي هو نفس ذاته

ووجوده تعالى وهي بهذا الوجود متحدة معه من غير تكثر في ذاته تعالى وهو الكل

في حد ذاته وعلم اجمالي لها ينطوي في علمه بذاته وهو العلم الفعلي الذي يبتني عليه امر

الجعل ووجود تفصيلي يمتاز به كل واحد منها عن الآخر وهي بهذا الوجود معلولة له تعالى

حاضرة عنده بذواتها لا بالصور وهذا العلم التفصيلي بها مترتبة على العلم الاول وعلم

انفعالي يستفاد من وجودها فعلمه بذاتها بالكل اعني ذاته وبعد علمه بذاته فكل واحد من

النحوين علم حضوري له تعالى لا ارتسامي وما هو صفة كاملة له تعالى هو النحو الاول

فتفكر في هذا المقام فانه من مزال الاقدام قوله اي لا برهان عليه بل

هو البرهان على كل شيء وانما يستدل اليه دلائل كاشفة وهو ممنوع لا مفيدة لم او

لم يولد ولو نبي للفاعل فمعنى لم يلد وبيانه ان الوالد والولد متكافئان متماثلان

والواجب ليس بمتكاف لواجب آخر والممكن لا يماثله وسيظهر وبيان الاول

ان معنى التكافؤ ان لا يتصور تحقق احدهما بدون الآخر بل يتحقق ويتعقل

الآخر معه فلا يكون الا بسبب علاقة ذاتية بينهما بالعلية والمعلولية او معلوليتهما

لامر ثالث ليوقع بينهما ارتباطا افتقاريا وسياتي انشاء الله تعالى

وهذه العلاقة لا تمكن بين الشيئين الواجبين كذا تبينها وقد يستدل على

نفي التماثل بينهما بان حقيقته ليس الا نفس حقيقة التقرر والوجود فلا تتكثر

الا بالعوارض المشخصة فان التخالف لا محالة اما ان يكون بالحق

اي بجزء ... او بوجود ... بهما ... الاختلاف بينهما بحسب ...

بل بحسب توافق الكل فيها او بلواحق مستندة الى اسباب خارجة عنها فلولا تلك
الاسباب لكانت الذات واحدة او لم تكن ذات فعند انتفائها لا
يكون كل منها واجب التقرر والوجود فيكون وجوب كل واحد ووجوده مستفادا
من الغير ومن المعلوم ان الواجب بالذات لا يكون واجبا بالغير اذ لو كان
له علة بها التقرر ووجوده فاذا اعتبر بذاته لم يجب له تجوهر ووجود فلا يكون
متقوما واجبا لذاته اذ لو وجب وجوده فلا تاثير لايجاب الغير في تقرره ووجوده
فوجوب التقرر والوجود لا يكون لهو بعينه متماثلتين هو ايضا لا انفكاك فلا يلي [illegible]
لها الجنس والا لافتقر بالفصول الغير الداخلة في سنخ قوام الجنس وانما
يفتقر اليها في تحصيلها وتعينها لوجوده بالفعل اذ الفصول تحصل الجنس شيئا بالفعل
ذاتا متعينة موجودة كما انها اي فما حقيقة النفس تاكد التقرر ووجوب الوجود
لا الحقيقة الحيوانية التي هي غير معنى الوجوب وتاكد التقرر والموجودية امر خارج
عنها لا يتقوم بها والا فافادتها الوجود بالفعل او وجوب التقرر هي افادة سنخ
الحقيقة فيدخل الفصل في سنخ حقيقة الجنس وهو باطل والغير يلزم ان يكون
وجوب التقرر لذاته مستفادا من الغير فيلزم الامكان فتفكر قوله لا تتغير
لا بحسب الذات ونحو طابر ولا بحسب الصفات الحقيقية والاضافية التي بازائها
مبادٍ متقررة في ذاته تعالى فان التغير بما يستوجب تغيرا في ذاته تعالى لانها متقررة عليها
اذ التغير معلوماتك او معلولاتك فهو سبحانه الآن كما كان اما الاضافية المحضة فتتغير بالانحو
تغيرا اصلا فان التعاقب والتجدد فيما يرجع بالحقيقة الى التعاقب والتجدد
في الامور المتباينة عن الذات كما اذا تبدل ما يمينك وما يسارك وانت
مستقر على ذاتك ومكانك الاصلي قوله تعالى عن الجنس والجهات علوا

هذا التصريح لما علم ضمنا من قوله لا يحد او يحد بنفس المثل وقد مر بيانه وهو خلاف قانون البراعة والتصور او بالجهات اما الجهات الستة والامتدادات الثلثة وهي كلها من خواص الاجسام وهو تعالى بريء عن الجسمية التي تقتضي الانفصال والانعدام ولو فرضنا محالا انتفاء اللواحق قوله حمل الكليات والجزئيات آه تفصيل المقام وتحقيقه ان حقيقة الوجود ليس الا صيرورة الذات ووقوعها في ظرف ما ومطابق الحكم به ومصداقه نفس تقرر الماهية وفعليتها فالماهية متقررة بافاضة الغير لا بنفسها كانت الحيثية التي هي مصداق الحمل راجعة الى حيثية تعليلية هي كون الذات صادرة عن الجاعل وما هي متقررة بنفسها لا بعلة فهي موجودة بذاتها لا بغيرها فمصداق الحمل هناك نفس تجوهر الحقيقة المتقررة بالذات فيكون الوجود نفس ذاتها وهي مستغنية في تجوهر الحقيقة وموجوديتها عن الغير فهذه الذات هي الواجب بالذات والاولى الممكن بالذات فالوجود في الواجب تعالى عين ذاته اذ هو بذاته مبدأ لانتزاعه ومصداق لحمله بخلاف الممكن والواجب بالذات يستحيل ان يتعلق بعلة ومرتبته ولا يصح له ان يكون وجوبه ووجوده من تلقاء ذاته بالعلية كما في سنة اللوازم المعلولة لنفس الماهية والا فيقع ملابسا وجد فوجد بينه تعالى وبين الوجود فيتقدم عليه بحسب الوجود كما هو مقتضى وجد فوجد فيلزم تقدم الشيء على نفسه او موجوديته بوجودين بل بوجودات غير متناهية وهما محالان او مجموع الوجودات كالوجود الاول فما يتقدم عليه ويتفرع عنه كان عينه تعالى فوجوبه وتقرره ووجوده نفس ذاته تعالى وعين حقيقته ليس له ماهية وراء الوجود وليس فيه ظلمة العدم اصلا فهو نور قائم بذاته

بنفسه وجود وموجود ووجوب وتعين وكذا سائر الصفات فطبائع الامكان

وهو سلب ضرورة التقرر والوجود وسلب ضرورة اللاتقرر واللاوجود علة بانسة

لافتقار الممكن بحسب سنخ حقيقته وبتبعه الافتقار في وجوده الى جاعل موجب

عن حدة فان ما لم يمتنع انحاء عدم الممكن لم يترجح الوجود وهذا الترجيح هو وجوبه

السابق على الوجود ومن جملته جميع انحاء عدم المعلول عدم علته الموجبة فلا تكون

ممكنة اذ هي متساوي الطرفين كالمعلول فلا يمتنع بها عدمه وبالجملة لا وجود الا بالوجوب

وهو بامتناع جميع انحاء العدم والامتناعها الا من تلقاء الواجب بالذات فكل ما هو

جوهر ذاته الجواز لا يستطيع ان يكون جاعلا لشيء من الاعتبارات اي اعتبار كان

فانه تعالى خالق كل شيء من الكليات والجزئيات بمعنى انه تعالى ابدعها من الليس

الصرف ومطلان الذات الى الايس وتقرر الحقيقة وهي كما انها مفتقرة اليه تعالى في

الموجودية كذلك مفتقرة اليه تعالى في سنخ الحقيقة بل الافتقار في الوجود راجع الى

محصل معنى الفاقة بحسب اصل الماهية وسنخ التجوهر فان الوجود نفس صيرورة الذات

وليس هناك شيء يؤخذ منه ذلك المفهوم غير الذات المتجوهرة فالافتقار في الوجود هو

الافتقار في سنخ التقرر فالامكان هو السبب المحوج الى مجعولية الذات بالجعل البسيط

الا ان الطبائع المرسلة متقدمة في التاثر وقبول الوجود بالنسبة الى الجزئيات فان جعل الجزئي

وان كان بعينه جعل الكلي فان المتقرر والموجود في العين بافاضة الجاعل امر واحد

يحلله العقل الى ماهية مرسلة ومخلوطة بالوجود والتشخص المنتزعين عنها بالعمل الفكري

الطبائع المرسلة غير مرهونة الوجود بتوارد الامكانات الاستعدادية كالزمان بنفسه

ومحاذية وحامل محله والاجزاء المجردة وانحاء التعاقب والتجدد في الجزئيات الحادثة الزمانية

بحسب الاستعداد الزماني وهكذا علاقة الامكان الاستعدادي حركة المادة في

في الاستعدادات فالامكان الذاتي [illegible] لا كفيضان الوجود عن مرتبة العالم
على خلاف امر تلك الجزئيات فانهم مع انهم يقولون ان الطبائع المرسلة
بجاهيتها موجودة بوجود الهي وقبل الكثرة لان تقرر بالعين الاعيانية انها غير مرتبة
الوجود وبالامكان الاستعدادي بخلاف الشئ الطبيعي المكتنف بعوارض المادة
قال في الحاشية فيه اشارة الى ما هو الحق من القول بالجعل البسيط بمعنى الابداع
اي اخراج الايس من الليس انتهى اقول هذا اختيار الائمة الاشراقيين والمشاؤون
ذهبوا الى انه متوسط بين المجعول والمجعول اليه وتحرير محل النزاع ان الاثر بالذات
على القول الاول نفس الشئ من حيث هو هو والوجود والاتصاف اثر بالعرض
وعلى القول الثاني هو الاتصاف من حيث هو غير مستقل بالمفهومية ورد الجعلية
حاشية اي مفاد الهيئة التركيبية والشئ والوجود والاتصاف الاس ماله حقيقية
اثر في ضمن الاثر بالذات وقد يستدل عليه بقوله تعالى وجعل الظلمات والنور وبان
الوجود نفس صيرورة الذات ووقوعها في العين او الذهن ومصداقه في الواجب
تعالى نفس ذاته وفي الممكن حيثية الاستناد الى الجاعل فاذا كانت الماهية
نفسها متقررة مستغنية لصدق حمل الوجود عليها في مرتبة ذاتها فلا يكون ممكنا بل
واجبا لذاته واعترض عليه بانه لم لا يجوز ان يصدق الوجود عليها بحسب استنادها
الجاعل من حيث الوجود فقط فلا يلزم كونها واجبا واجيب بان مرتبة التقرر
الذات غير منسلخة عن الموجودية والصيرورة المصدرية كما هو المسلم لدى الفريقين فلو كانت
مستغنية في سنخ قوامها واصل تقررها كانت مستغنية البتة في صدق الوجود وصيرورة الذات
بالضرورة كما يشهد به الوجدان المستقيم قوله الايجاب به آه اي بالجعل البسيط اشارة اليه
بقوله جعل الكليات آه او بالمتحد الذاتية او بالاوصاف المذكورة ويحتمل ان يرجع ا

11

الى المصدر اى الجعل مطلقاً فنفيه يؤدى الى رد القول بالبخت والاتفاق فان
فيه قلبية فقد زعموا ان وجود العالم من غير سبب موجد وغاية مقصودة وهم
قد خالفوا البداهة في تجويز الترجيح بلا مرجح وتحقق ما بالعرض بدون ما بالذات
واستدلوا عليه بوجوه منها انه لو كان للممكن حاجة الى المؤثر لكان فيه تاثير
ففي المؤثرية وهي صفة ثبوتية فثبوتها اما في الذهن فقط فيكون الحكم
بها في الخارج جهلا او في الخارج ايضا بان يكون قائمة بالمؤثر فكانت من
الممكنات المحتاجة الى المؤثر فهناك مؤثرية اخرى والنظر فيها ايضا
كذلك والجواب ان المؤثرية امر اضافي حاصلة في الذهن عند
تعقل صدور الاثر من المؤثر وليس في الخارج شيء بازائها ليتوهم بالمؤثرية
ولا يلزم الجهل اذ هي ثابتة في نفس الامر لا من حيث خصوص تحققها في العقل
فقط ومنها ان التاثير اما في حال الوجود وهو تحصيل الحاصل او في حال العدم
وهو اجتماع النقيضين والجواب انه فرق ما بين اخذ الاثر في زمان حصوله وبين
اخذه بشرط حصوله وتاثير المؤثر في زمان الحصول الحاصل به كذلك التاثير
ولا استحالة فيه ومنها ان التاثير اما في الماهية فيلزم عدمها عند عدم المؤثر او
فيكون الانسان مثلا ليس بانسان عند عدمه فان الشيء يستحيل سلبه عن نفسه
او في الوجود والكلام فيه الكلام اى لا يكون الوجود وجودا عند عدم المؤثر
او في اتصاف الماهية بالوجود وهو امر اعتباري لا يستند الى المؤثر والجواب
ان التاثير في الماهية والوجود والاتصاف تابعان له لا يلزم ان يكون
الانسان ليس بانسان عند عدمه بل الماهية نفس الانسان لا الانسان الا يكون بانسان
الانسان انسانا بل انما يكون به نفس الانسان فرق ...

فقط فان عنوا بها العلة الغائية والغرض فحق والا فكما ترى والحق ان الاشياء
قد لا تكون متوقفة ومترتبة بالقياس الى شيء لكونها غير واجبة الحصول معه
وان كانت بالقياس الى اسبابها واجبة الحصول والتحقق فيقال انها
بالقياس الى ذلك الشيء اذا حصلت معه انها كائنة بالبخت والاتفاق
كوجدان الخزينة عند حفر البير قوله مقدمة وهي ما يتوقف عليه الشروع
على وجه البصيرة الكاملة اعني تصور العلم بوجه ما والتصديق بموضوعه وغايته
وهي مقدمة العلم واما مقدمة الكتاب فما يذكر من الكلام قبل المقاصد لارتباطها
به وانتفاعها فيها وهي محتملة لما يتحمله الكتاب من الالفاظ الدالة فقط او المعاني
فقط او مجموعهما واحتمال النقوش منفردة او غير منفردة ساقط عن الاعتبار
فانها ليست مما تقصد بالتدوين وتخصيص مقدمة الكتاب بالالفاظ من
حيث الدلالة على تلك المعاني نظرا الى قوله ما يذكر من الكلام وتخصيص
مقدمة العلم بالمعاني وحدها اعتبارا للمقابلة ليس بشيء اذ الذكر كما يوصف به الالفاظ
يوصف به المعاني كالكلام لعمومه للفظي والنفسي بل الارتباط والانتفاع
انما هما بالمعاني فقط فالتغاير بينهما بحسب المفهوم فقط على الاحتمال الثاني بناء
على اتحاد العلم والمعلوم بالذات الا اذا كان المراد بالتصديق المعتبر في الموضوع
والغاية هو الاذعان وبحسب الذات ايضا على الاحتمالين الباقيين الا
ان تعد مباحث الالفاظ وتغيير بيان شرف العلم ومرتبته ايضا منها قوله
العلم التصور آه زاد لفظ التصور اما تنبيها على الترادف او على ان العلم
بالحقيقة علم حصولي لا مطلق العلم الشامل للحضوري كعلم المجردات لانفسها
وعلم الواجب تعالى وقد يعين المقسم بالعلم الحصولي الحادث نظرا الى اختصاص

التصور والتصديق بالبديهي مغالطة والحق ان علم المجردات بما هو غير ذواتها وصفاتها حصولي ينقسم الى التصور والتصديق فان مناط العالمية والمعلومية

وجود الشيء المعلوم للعالم بان يكون بنفسه او بصورته او بمثاله او معلولا له والمجردات

من العوالي الى السوافل من الطبيعية الذاتية والوجود والمعلولية بالقياس الى الواجب

سبحانه فقط والكائنات تصورها مرتسمة ومخزونة فيها بافاضة المبدا الاول

الذي هو المبدا الفياض وكونها وسائط لا يوجب ان يكون حصولها لها اذ هو

من شان الجاعل فشانها بالنسبة الى الكواذب مجرد الارتسام والحفظ

على سبيل الاختزان وبالنسبة الى الصوادق الحفظ والتصديق جميعا و

ذلك لتنزهها عن الشرور التي هي من مخترعات الوهم بل لا حاجة الى ان

لا يكون الكواذب فيها ارتسام فانها خزانة المعقولات الصادقة والمشوبة بالوهم

فهي مخزونة في الحافظة التي هي خزانة المدركات فتدبر فيه قوله و

الحاضر عند المدرك او سواء كان نفس المعلوم كما هو في الحضوري او غيره

ولو بالاعتبار كما في الحصولي سواء كان مراة لملاحظة المقصود بتوسط ذلك

في الحصولي بالكنه او مسلم بالوجه او الكما في العلم بكنه الشيء المعلوم به

فجعل المقسم مطلق العلم لا العلم الحصولي او الحادث اذ لا حاجة الى

والتقسيم المناسب لقواعد الفن فالعلم ليس بصحيح ذلك فان المقسم في

هوار والتقسيم الشيء المطلق اعني موضوع العلم هو المطلق الشيء اي

موضوع المهية فان المقسم يجب ان يتميز من حيث العموم والاشتراك فان

لو سلم فمقدر تحصيل مورد القسمة جنس المقسم لما نبه بلفظه من ان لو

ذلك لان الشيء حتى يتحقق اسناد احكام لو جعله المقسم اما ذلك النوع

الوضع وهو القسم بالحقيقة فهو مأخوذ من مبحث الاطلاق والتعميم كما هو المشهور
قوله والحق انه من اجلى البديهيات الخ هذا هو المختار عند المحققين انما خفي
جوهر ذاته لشدة وضوحه كما ان من المحسوسات ما يبالغ في الظهور بحيث يمنع عن
تمام الابصار كالشمس كذلك من المعقولات ما يبالغ فيه كذلك الحد
يمنع عن تمام الادراك كالعلم فانه مظهر للاشياء فيجب ان يكون
في نفسه ظاهرا ليس فيه شئ من الظلمة ولهذا افتقر الى التنبيه لا الى الازالة فانه ليس
خفيا في نفسه بل لان حصولنا اعجز عن كماله فهذا التنبيه شبه الحالة الموضوع في
الانوار ورتبه تمثال الشمس وفيه اوفر الانبياء العلم من مقولة الكيف على الحق
او من الاضافة او من الانفعال كما قيل وعلى كل تقدير يجب ان يحصل مقولة
لما ثبت فثبت له حد موصل الى التصور بالكنه محققة بالنظريات الا ان
يقال كونه كيفا وغيره ليس بل كون فصول الحقائق الجوهرية اخفى منه
المقولات بالقياس الى المركبات التي تحتها ويقال المطلوب بداهته بالصورة
الاجمالية وهي لا تنافي نظريته بالصورة التفصيلية بناء على ان البداهة والنظرية
يختلفان بالعلم الاجمالي والتفصيلي والحاصل انه ليس كيفا ولا غيره من المقولات
كما سيجيء وما قيل ان غيره لا يعلم الا به فلو انعكس الامر يلزم الدور فيرجع
الى ما قلنا اذ حاصله انه مبدأ لعلم الغير فيجب ان يكون هو نورا بسبب
ظاهرا بالذات لا لغيره والا فهو نور وظاهر بالعرض فنوريته وظهوريته مستفاد من
الغير فذلك الغير اما نور ومبدأ الظهور بذاته فهو العلم حقيقة
او هو نوريته ظل لنور العلم فيدور فيتحقق ما بالعرض بدون ما
بالذات واما خص الدور بالذكر دون التسلسل لانه

الظهر فی لزوم تحقق ما بالعرض بدون ما بالذات وما قیل یجوز ان لا یتوقف تصور الغیر علی تصور
حقیقة العلم ساقط وقیل نظری تحدیده علی الوجه التحقیقی بعبارة جامعة للذاتیات متعسر
لانا قد عجزنا فی تحدید التحقیقی لاکثر المحسوسات کرائحة المسک فنحن فی تحدید الادراک
اعجز ولکنا قد نشرح بتقسیم یخرجه کما قلنا الاعتقاد اما جازم او غیره والجازم اما مطابق
او لا والمطابق اما ثابت او لا فقد خرج عنه ان العلم اعتقاد جازم مطابق ثابت او بمثال
جزئی کما قلنا العلم کاعتقادنا بان الواحد نصف الاثنین واما الامدی فلا یصیر
للتعسر الحقیقی فمن المستبعد بان القسمة والمثال ان افاد التمییز فیعرف بهما
والا فلا فکانه بعید عنه نعم لو کان المطلوب نفی التحدید مطلقا ثم مشیت لمعرفته طریق
القسمة والمثال لکان له وجه وما قیل ان افادتهما التمییز لا یستلزم کونهما
صالحا للتعریف لجواز ان لا یعرف بهما لازم من الثبوت حتی یعرف به
ساقط لما هو المشهور من ان القسمة الحقیقیة لا تطلق الا علی المشترک والممیز
تشتمل علی تعریفات اقسامها واما المثال فمآله الی الرسم وذهبت طائفة الی
انه لا یتعسر فقد ذکروا له حدودا شتی فی الکتب الکلامیة لا یقال النظریة
من خواص العلم الحصولی وعلم العلم علم حضوری لان العلم المتعلق بالماهیة
الکلیة علم حصولی لا حضوری قوله کالنور والحس وراه اعلم ان المصنف
اراد بداهتها بالصورة الاجمالیة التی للمحدود لا التفصیلیة التی هی للحد
فیجوز ان یکونا نظریین بالصورة التفصیلیة وکذا حال کل حقیقة مرکبة
ومن ههنا یقترح ان النزاع بینهما لفظی فان من قال بنظریته
اراد صورته التفصیلیة ومن ذهب الی بداهته اراد صورته الاجمالیة
قال فی الحاشیة الاول من الحسیات والثانی من الوجدانیات والاولی ...

١٨

التفطن ويمكن ان يجعل اشارة الى ما هو المشهور في هذا المقام من انه يقال المعنى كالعلم بالنور
والسرور ونحوهما العلم خاص بديهي وبداهة الخاص تستلزم بداهة العام وقد اورد عليه
المتعال المشهور ان من تتبع كون العام ذاتيا وكون الخاص مدركا بالكنه
ولي من عند نفسي طريق ذوقي لدفع هذين المنعين لكن خوف الملال
لا يرخص لذكره انتهى ولعل ذلك الطريق ان يجعل الخاص مقيدا والعام
مطلقا وبداهة المقيد تستلزم بداهة المطلق لانه جزء خارجي لمفهوم المقيد البديهي
فتصوره بدونه محال التصور وفيه نظر فان [illegible] وهو العلم الجزئي
الحاصل بنفسه المتعلق بشيء مخصوص هو غير تصوره والمستلزم له اذ كثيرا
ما يحصل لنا علوم جزئية لمعلومات مخصوصة ولا نتصور شيئا من تلك العلوم
ولا نفتقر في تصورها الى لحاظ مستأنف فلا يلزم تصور العلم المطلق اصلا فضلا
عن بداهته وبالجملة فرق بين حصول العلم بنفسه للعقل وبين تصوره والاول
مناط العالمية والانكشاف دون الثاني كحصول الشجاعة بنفسها الموجب
للاتصاف وتصورها الذي هو ليس كذلك والقول بان الكلام في
مفهوم المقيد البديهي اعني العلم بالنور مثلا لا يجدي نفعا اذ لا يورث
بداهة حقيقة العلم بالكنه اذ يكفيه تصوره بوجه اجمالي حاصل بنفسه في الذهن
مع القيد قوله نعم تنقيح حقيقته عسير اعلم ان حقيقة العلم ان كانت في
نفسها جوهرا بسيطة من الجوهريات فتعسر التنقيح لتعسر الامتياز بين الذاتي والعرضي
كسائر الحقائق المركبة والافعال تعسر من امر الاختفاء لشدة الوضوح اذ هو اظهر الاشياء كلها
ونسبته الينا كنسبة الشمس الى الخفاش ولهذا افترقت الفرق في تعيين
ماهيته وتفصيل [illegible] كما كانت في اصطلاحاتهم [illegible]

الامكان والتعبد بالنسبة الى ما هو غير ذواتها وصفاتها فانه ليس بمعلول لها
ولا انفعالا منها فاحتاجت الى اعلام المعلم وهو المبدأ الفياض فاذا علمها
فاما بدا باضافة فقط وهو مختار جمهور المتكلمين او باضافة نور فقط وهو صنف ذو
اسماء فيعبرون عنه بالفارسية بدانش وهو مسلك المحققين او
صورة فقط او مع ذلك النور فهنا ثلثة امور ذلك النور وتلك الصورة
والاضافة فاعتبر قبيل الفرق من الحكماء الى كل واحد منها فعلى الاول
من مقولة الكيف وعلى الثاني عينها منها عند الزاعمين بالشبح
والمثال وتابعة للمعلوم عند القائلين بحصول الاشياء بانفسها الا ان يميز
بالتجوز كما قيل وعلى الثالث اي قبول الصورة من مقولة الانفعال والمختار
عند المحققين هو الاول ويعبرون عنه بالحالة الادراكية وهي عندهم
قائمة بالعالم ومقارنة لتلك الصورة في موضوع واحد وهو العقل
وليس بينهما علاقة العروض الا على المسامحة كالكاتب والصفات
والحق ان العلم نور قائم بذاته واجب لذاته وليس تحت شيء من المقولات
فان العلم انما حقيقته مبدأ لانكشاف الاشياء
والظهور بان يكون بنفسه مطابقا لمعنى الظهور ومبدأ الانكشاف
الممكن لما كان في حد ذاته في ظلمة القوة وحيز الليسية كان في
حد ذاته امرا ظلمانيا لا ظاهرا ولا مظهرا اصلا فلا يكون علما ولا في حد ذاته عالما فكما
ان نوره ووجوده انما هو بالعرض من تلقاء افاضة الجاعل الحق كذلك علمه
انما هو بالعرض من تلقاء افاضة العالم الحق فهو مصداق حمل الوجود
والعلم على الواجب تعالى نفس ذاته بذاته وعلى الممكن من حيث استناده

استناده اليه تعالى فكما ان وجود الممكن هو وجود الواجب كذلك علمه هو علم الواجب
بل العلم هو الوجود المجرد كما سياتي فالواجب سبحانه يجعل الفعل اثر انواره اشياء
ينكشف الاشياء عند قيامها به وليس العلم امرا زائدا على وجوده اشياء بل
المجرد ولهذا يدرك ذاته بذاته نعم قد يفتقر الى ان يكون وجود المعلوم الحقيقي
عنده اذا كان هو غير ذاته وصفاته وذلك باعلام المعلم وافاضته وجوده
له فالعلم وان كان اظهر الاشياء بداهة لكنه يمتنع تصوره بالكنه بكنهه
ونسبة العقول اليه كنسبة الخفاش الى الشمس ونسبة البصر اليها
فتفكر قوله فان كان اعتقادا اه اثر ههنا ما اختاره ارباب التحقيق
حيث جعل التصديق نفس الحكم بمعنى الاعتقاد واشار الى ان الاصطلاح
وقع على ما عليه اللغة وانه كيفية غير ادراكية عندهم يحدث بعد الانكشاف
وفي عده من العلم تسامح الا انه جرى ههنا على ما اشتهر في افواه القوم من تعلقها
بالنسبة لا بالمنتسبين حال كون النسبة رابطة بينهما كما هو الحق واما
الحكم بمعنى ادراكها فعين التصديق عند المتاخرين وشطره عند امام
المتكلمين لكنه ليس للقضية باجماع العاقلين الا ان المحققين منهم جعلوه جزءا
لمفهومها لا لحقيقتها اذ هي مركبة من جزئين حال الارتباط واما الانتساب
الذي هو من افعال النفس فله حظ من الشرطية لتحقق التصديق عنده شرذمة
من المستحقين ومن ههنا فسره بتصور معه حكم ولو بني هذا التفسير على ما
هو الحق من ان الحكم هو الاذعان فلا احتياج عنده سلطان العقل قوله
الا فتصور هو ادراك ما ليس معه اذعان كما في القضية المعقولة او مردودة وهذا
لا ينافي التدقيق ... بحسب الصدق قوله وهو اذعان مثبت ان

١٦

آه اي مختار ان يحسب الصدق على ما سيأتي وقد يستدل على بان اختلاف

اللوازم [illegible] ان اتحاد الملزومات يدل على اتحاد اللوازم اقول

[illegible] المرام ان وحدة العلة يستوجب وحدة المعلول لامتناع

[illegible] الواحد من حيث هو واحد وبالعكس فانحفاظ اصل الوحدة لازم من الجانبين

في مطلق العلة جاعلة كانت او غيرها واما انحفاظ نحو الوحدة من نوعيها بالعدد او بالطبيعة فغير

لازم بالنظر الى طباع المعلول الحسّي من المحقق لذلك جواز تعدد العلل على

او التبادل من بدو الامر في بادي اللحاظ ثم الفحص يحكم بان العلية انتهى الامر

مشترك بينهما والخصوصيات معزولة عنها فوحدة العلة بالطبيعة يستوجب وحدة

المعلول كذلك واما وحدة المعلول بالشخص او بالطبيعة فلا يستوجب وحدة العلة كذلك

لجواز ان يكون العلة طبيعة نوعية او جنسية مشتركة بين الاشخاص او الانواع التي

عللٌ في بادي اللحاظ فوحدة اللوازم بالنوع لا يستلزم وحدة

الملزومات كذلك الا على مختار الشيخ حيث اختار انحفاظ نحو الوحدة ايضا

ولعل هذا عنده من الفطريات حيث لا يسوغ عند الفطرة [illegible] ابهام

العلة مع تحصيل المعلول سيما اذا كانت العلة جاعلة واما اختلاف

اللوازم مطلقا فمستلزم لاختلاف الملزومات مطلقا لامتناع صدور

الكثير من الواحد فتفكر ولا تكن من الغافلين واما المتاخرون فقد

ذهبوا الى انهما [illegible] نوعا مختلفان [illegible] اما الاول [illegible]

مع اختلاف المتعلق [illegible] فلان اتحاد العلم يوجب اتحاد

المعلوم وبالعكس بناء على اتحادهما الا ان [illegible] الامثال

وانت خبير باختلاف [illegible] آه

والمحال يلزم ... بين المتنافيين لا يجب في الشرطية صدق المقدم
... بين الشرطيتين ممنوع وأما التنافي بين تاليهما فلا يستوجبهما
إلا ... الشهيد ... الحذف ... النقيضين وفيه نظر سيأتي وقد يقال
إن التصور ... التعلق بالتصديق إذ العلم المتعلق ... لما تقرر
أن علم النفس بذاتها ... حضوري والتصور ... أقول إن العلم
بالذات ... بالعلم الحضوري ... الانتزاعية علم حصولي ... دفع الاختلاف
في بساطة النفس ... أو اشتراك العلوم الحضورية ... المجهول ... المفصل
وإلا لزم اجتماع النقيضين المستحيل ... التصديقية
فيجوز تعلق التصور بجميع ... فيشترك بالمسائل الصادق قوله وبهذا أن العلم
والمعلوم ... المسألة مبنية على حصول الأشياء بأنفسها في الذهن لا بأشباحها
فإن الحاصل في الذهن من حيث ... بالعوارض الذهنية علم ومن حيث هو هو
معلوم وعلى القول بالشبح إنما العلم هي الأشباح والمعلومات هي الماهيات
والحق أن الشبح أيضا باعتبار ... الوجود ... الأول أما المعلوم
... تغاير العلم على كلا المذهبين أما على تقدير حصول الشبح فظاهر
وأما على تقدير حصول الأشياء بأنفسها في الذهن فالعلم في العلم بالجسم
مغاير بالذات لما هو مقصود به والتفت إليه بالذات فإن الوجه وذا الوجه مختلفان
ذاتا فافهم قوله فإذ التصور بالتصديق الخ قال في الحاشية لم
التصديق ... في صورة الشك ... إنما حمل على ذلك ... المذكور
أقول يجري الحكم المذكور في تقرير الشك ... التصديق ... فإن ...
الأذهان لا ينافي ... قوله فإنها ...

٢١

ولا ادري ما قالوا في تحقيقهما فان جعلوهما من اقسام الصور الآتية فعرفت ما فيه اذ لا
والامر الآخر لا يظهر من كلامهم قوله من الادراك الخ يظهر منه ان مثل الادراك
والاعتقاد والتصور الساذج نوعان منه حقيقة وهذا هو [illegible]
كما يدل عليه تحقيقه الآتي لدفع الشك فلا مسامحة في هذا [illegible]
وما حققناه سابقاً فهو مختار المحققين قوله نعم لا حجر في التصور [illegible]
التصور لما كان في مرافقة العموم ومجرد صحة الاطلاق لصدق على
نقيضه لكونهما من المفهومات العقلية بالحمل العرضي واما المقيد بعدم
الحكم او بعدم اعتباره فلا يحمل على نفسه ونقيضه بذلك الحمل على تقدير كون
نفسه ونقيضه مقيداً بالحكم او اعتباره لان العلم المتكيف بالكيفية الاذعانية
لا يصدق عليه شيء منهما فانه لا يقال له انه تصور لا حكم معه او لا يعتبر معه الحكم
فتفكر ولا تغفل قوله ومنها شك الخ قال في الحاشية اعلم ان مدار هذه الشبهة
على ثلث مقدمات تلقاها المحققون بالقبول الاولى ان العلم والمعلوم متحدان
بالذات الثانية ان التصور والتصديق حقيقتان مختلفتان الثالثة ان التصور
يتعلق بكل شيء ثم اعلم انه قد تقررت الشبهة باعتبار نفس التصديق
فالجواب ان التعلق بكل شيء لا يستلزم التعلق بكل وجه فيجوز
ان يمتنع تعقله بحقيقة التصديق وكنهه ويجوز التعلق به باعتبار
وجهه ورسمه الا ترى [illegible] واجب يمتنع تصوره بالكنه وانما يجوز
بالوجه وان [illegible] وحدها وانما يجوز بعد ضميمة اليها
فتنبه [illegible] من تعلق التصور بكنه التصديق وجب
[illegible] الاولى وعلى تقدير التباين النوعي وجب تغايرهما

حيث الحصول آه فان وهمان الشيء من حيث الحصول الذهني يلزم العلم بالشيء وايضا
فان الحصول في الذهن نفس القيام به والتحصيل فيه ولئن سلم
الشيء في الزمان والمكان الاين انسب
ماهو حاصل فيهما قيل لكنه لا يعني بالحصول ههنا الوجود الذي
عليه الآثار وهو غير القيام الذي هو وجود اصلي مبدأ للآثار وتحصيل
تعديلية لا عينية كما في العلم فانما يلزم كون الصورة العلمية عرضا
مع انها قد يكون جوهرا قلت عرضيتها بالهوية الشخصية الذهنية لا ينافي جوهريتها
بالطبيعة المرسلة وانما انحصر في المقولات التسع لما هو عرض بماهيته من حيث
هي هي لا الشخصية كالصورة الحسية والنوعية وما قيل ان الحصول للعين
الموجود في نفس الامر والصورة العلمية ليست من الموجودات الا في نفس الامر
لما فيها من اعتبار الحيثية فقد زال الا البعيد فان حيثية الانكشاف والقيام
معتبر في مفهومها والتعبير عنها الا في قصد اقتصار ومن ههنا يسقط الايراد المشهور
من لزوم كون الذهن حارا او باردا بناء على ان تحاد ما قامت به الحرارة والبرودة
ما قامت به او وده فان مناط الاتصاف هو ان يكون للوصف من حيث هو هو
وجود في نفسه وههنا ليس كذلك بل من حيث الانكشاف بالعوارض الذهنية واما
مع عزل النظر عنه فهو موجود في نفسه قوله البعد التفتيش آه قيل عليه ان التفتيش
يدل على تغاير العلم والمعلوم بالذات والشك انما يرد على المتشرعين باتحادهما ذاتا
فهذا الحل الاصح من قبل هو آه يرد فيه ويمكن الجواب من تسليم ان التصديق ليس علما
فضلا عن انه لا يبين انه مسلم ولو سلم فالاتحاد مخصوص بالعلم التصوري عنده
تمامية المصرح فيه ... لا ... انه تسليم ان ذلك لعد تسليم ان القسم لا التصور التصديق

هو الصورة الحاصلة ثم لا مساغ له في القواعد العقلية وانت خبير بالمساغ في الحكم
الى الادراكية بسيادة انها له فلذلك ان الحالة يتقنه التحقيق ان العلم الذي هو الحاصل
او نسبته اذا علم به التعلق تحصل له حالة نورانية هي الحاصل بالمصدر وذلك
لان النفس اذا وجد الصورة تحصل له نفعه وهي الايجاد والمنفعل حتى ان الى
اوجدها وقبولها فهذا الحاصل بالمصدر هو المقسم للتصور والتصديق فهما اي الشان للنفس
ونوعان مختلفان بالذات ومتغايران للعلوم بالماهية ولا يخفى عليك ان
كلامه ناطق بان الاذعان كيفية ادراكية وكذلك الشك والوهم كيفية تصورية
وهما نوعان من العلم بمعنى الحالة الادراكية لا يجتمعان بحسب التعلق بامر واحد
في زمان احد كالنوم واليقظة وعليه بناء قوله تفردت اذ لم يذهب اليه احد فيما نعرف
اذ المتأخرون جعلوا التصديق من الادراك بمعنى الصورة العلمية دون الحالة
الادراكية مع انهم صرحوا باتحاده مع التصور نوعا والقدماء لم يجعلوه من العلم
بل من لواحقه على ما حققناه وكذلك الشك فالقول بالحالة الادراكية المنقسمة
حقيقة الى التصور الساذج والاعتقاد الغير المجامع له في زمان واحد
متعلق بواحد بناء على كون الشك تصورا مما تفرد به المصرح فتفكر قوله لعارض
لذات واحدة اه اي في الحالتين نعم الحالة بالنظر الى الشك الاذعاني
بناء على انهما من جنس الادراك والالفا الادراك التصوري يجامع بالذات
البتة على ما حققناه واذا تصور كنه التصديق فانما تحصل التصديق
على التصور منه بالجهل الاولي لا الشايع اه ... اذا نتيجة صورته ...
وانما الاتصور تحصيل المعلومية فهي منكشفة بالذات ... الادراكية
... حضوري ...

وعلم الحضوري معلوم بالذات انما المعلوم بالذات قيل ومن جهتها تنكشف بنفسها المجردة
الصورة فمعلوم بالتبع [illegible] اقول [illegible] دائما [illegible] العلم
الحضوري لا الحصولي مجهول على ان معلومية [illegible] معلقة
منكشف بخلاف علم الحصولي [illegible] بالصورة [illegible] الادراك [illegible] واقول
ان العلم حقيقة هو وجود الشي بالفعل وليس النور امرا زائدا عليه كما حقق
ارباب الذوق الوجود نور [illegible] فالعلم نور في العالم هو وجوده بالفعل
يتجلى [illegible] الشي بحضوره لديه اما بهويته العينية كما في الحضوري او بصورته
المساوية اياه في الماهية كما في الحصولي فالمعتبر العلمي [illegible]
عند العالم الموجود بالفعل وتحقيقه ان الشي اذا كان موجودا مجردا فاذا بذاته
كان عالما لذاته بناء على ان الوجود نور [illegible] فاذا كان موجودا [illegible] كان
ظاهرا لنفسه ليتحقق [illegible] ان العاقلية والمعقولية مع التجرد وانما [illegible] المجرد
لان الشي اذا كان منغمسا في الظلمات الهيولانية وهي جهات
والعدم كالهيولى فان [illegible] فعليتها هي فعلية القوة وجوهريتها هي جوهرية
الاستعداد ولم يكن [illegible] بالادراك [illegible] النفس لا شعور [illegible]
الصور والاعراض فليست [illegible] لنفسها [illegible] فلا يكون مشعرة ولذا [illegible]
ولا لغيرها [illegible] العلم عن الهيولى والهيولانية والنفس الناطقة
مع تجردها في ذاتها [illegible] المقارنة [illegible] تحتجب عنها ما سوى ذاتها وصفاتها
وليس له وجود لذاته [illegible] والمعلول [illegible] مناط [illegible]
والمفارقات [illegible] الا انها [illegible] متعلقة بالمادة
[illegible] اذا كان هو النور المطلق

بذاته وماسوى ذاته موجود له من حيث المعلولية اذ هو خالق كل شئ فكان
انكشافه بذاته لا يعزب عنه مثقال ذرة من ذراته فاستقر الراى على ان
[illegible] من وجود العالم المجرد ووجود الشئ المعلوم له شرط الانكشاف
ينيرا ان المعقولية نعم قد يطلق عليه العلم الضا على التجوز بكذا ينبغى تحقيق المقام
وتوضيح المرام قوله وليس الكل من كل منهما آه لابد قبل الخوض فى البرهان
من تحرير المطلوب لهذا قال ليس كل واحد من جزئيات التصور والتصديق بكونها
فهنا مطلوبان جمع بينهما اختصارا مع اشتراكهما فى الدليل فى كذا قوله فيها التعقد
ولا النظرية ثم اعلم ان المشهور ان العلم القديم والحضورى الانيتان بالبداهة
والنظرية بناء على ان العلمية تقتضى الحدوث لانها تترتب على الفكر
الذى هى حركة اختيارية وتستوجب الحصول الارتسام وهو ظاهر والاول
ليس له وهم القديم والثانى الحضورى الشرقى واذا لم يتصفا بالنظرية لم يتصفا
بالبداهة اما بناء على انها عدم النظرية عما من شانه النظرية او على انهما متضادان
فان الاتصاف باحد الضدين مشروط بامكان الاتصاف بالآخر او من
شرط الضدية امكان التوارد او التعاقب وفيه نظر فانا نعنى بامكان التوارد
والتعاقب ان يتشاركا فى موضوع بعينه بحيث لا يابى كل منهما
بطباعه ان يتعقب الآخر او يتعقب عليه فيكون لا محالة
يصح للموضوع بالنظر اليهما وبحسب ما يقتضى طباعهما مع قطع النظر عن
خصوصية ذاته ان ينتقل من كل الى الآخر وامكان بعض الموضوعات
ذاته او لطباع صورته المنوعة ملزوما لاحدهما بعينه لا ينافى ذلك
هذا فاعلم ان ما هو شرط متحقق فيهما وهو امكان التعاقب بالنظر الى

الى طبائع الضمدية وخصوصية طبائع الموضوع
لها نظرا الى خصوص طبائعها مع انتفاء النظر
قوله متوقفا على نظر آه قال فى الحاشية والحق ان
العلم بل الحادث ومن ثم جوزه الصاحب
باسره بالتصير بديهية عنده فلا يدرى شيء يكون نظريا عند شخص وبديهيا
عند شخص آخر فلا معنى للتوقف دونه الدفع ان علم كل واحد مغاير بالشخص
فيجوز ان يتوقف احدهما دون الآخر وقد يجاب بالتصرف فى معنى
التوقف انتهى فيه بحث لان البداهة والنظرية صفتان للعلوم فان ما يترتب
على النظر وتحصيل بتوسطه اولا وبالذات نفس الشيء من حيث هو هو لا
الصورة العلمية فان قلت يمكن ان يقال ان المقصود بالنظر
والفكر انما هو علم المعلومات لا انفسها من حيث هي هي وانما المترتب على
النظر وتحصيل بتوسطه ما هو المقصود منه والضيا المقيد لقوام الشيء وتقرره
فى اى ظرف كان انما هو جاعله واما سائر العلل فانما تفيد الهيات
موجوديته وحصوله واما توقف نفس الماهية عليها فبالعرض فاذا ثم نصيبا
ما يتوقف عليه الوجود من تبع الاستعداد الى كماله باستجماع الفاعل شرائط الافاضة
حصل الوجود فالامور المعلومة والمترتبة لتحصيل المجهول انما تفيد بحسب
حصولها الذهني وجوده ونحو حصوله فى الذهن بافاضة الجاعل نفسه فالمترتب
على النظر والتحصيل بواسطته الشيء من حيث الحصول الذهني وهو العلم
لا يقال انما ذلك فى الظلي الذي للمعلوم لا الاصلي الذي هو
للعلم لانه قد فرع بان الظلي تابع وفرع للاصلي هو الاصل للمعلومية بالذات

قلت هذا في النظر الجلي واما النظر الدقيق فيحكم بان البداهة هي الانجلاء
المغنية عن النظر والنظرية هي الاختفاء المحوج الى النظر اي المجهولية وهما حالتان
للشيء في نفسه قبل ان تتقوم بالذهن وتصير تعقلاته مكتنفاً بالعوارض
الذهنية اذ مدار النظرية على تحقق الواسطة في الحصول الذهني كالمعرف
والحجة ومدار البداهة على عدمها وان كانت هناك واسطة في مجرد الالتفات
كالتنبيه فالشيء اذا كانت له مباد يترتب حصوله على تحصيل تلك المبادي
يكون نظريا كالحقائق المركبة مثلا وحصول القوة القدسية للجنس لا يغير الحجوبية
في نفسه بحسب مطلق حصوله للذهن فالمقصود من النظر اولا وبالذات معلومية
الحقائق والعقود لنفس الامرية لا تحصيل حقائق علومها اجمالا او تفصيلا الا بالتبع
واما التصرف في معنى التوقف بان يجعل عبارة عن العلاقة المصححة للتوسط
فمبني على جواز توارد العلل المستقلة بمعنى الموقوف عليه التام على معلول
واحد على وجه التبادل وهو ممنوع فان الممكن ان كان في وجوده وعدمه مدخل
لخصوصية كل منهما فلو فرض وجود احدهما وعدم الاخرى فان لم ينعدم
المعلول لعدم هذه يلزم الترجيح بلا مرجح لتحقق علة عدمه ايضا وان لم يتعد
العدم الى التاثير فيلزم ترجح المرجوح وهكذا الوجود والعدم او يلزم اجتماع النقيضين
فالحق ان الخصوصيات ملغاة والعلة هي القدر المشترك بينهما وهذا
يبطل التوارد بجميع انحائه كالتعاقب والاجتماع وانت تعلم ان تمام الدليل
يبتني على اخذ التوقف بمعنى لولاه لامتنع واذا اريد المعنى المتعارف اليه فلا اذ
لكل واحد من تلك الخصوصيات مدخل فيه بهذا المعنى
فتامل فيه فالصواب في الجواب انه لا يلزم من حصول بالنظر بداهته فان

٣٦

فان البديهي ما لا يتوقف حصوله المطلق على النظر والنظري ما يتوقف هو الى حصوله
عليه من غير تصرف في معنى التوقف فانه لا اشكال على هذا التعريف الا على [illegible]
القوم بلزوم الدور او التسلسل على ابطال النظرية الكل اذ الانتهاء الى ضروري
[illegible] الا ان يقال هذا ليس الزام علينا فان هذا التحصيل التام عندي
ولو فرض [illegible] فبالقياس الى فاقد القوة القدسية بما موقوفا قوله فان الدور
مستلزم [illegible] بيان ان آ لو توقف على ب و ب على آ كان نفس آ من حيث ذاته
موقوفا عليه لـ آ موقوفا عليه لان الموقوف عليه غير الموقوف فكان آ غير نفسه آ
وذلك الشيء [illegible] ذلك الشيء فكان نفس آ موقوفا على ب و ب وكذا الى وليس المطلوب
ههنا لزوم التسلسل المحال بل بيان لزوم كون الشيء متقدما على نفسه بمراتب غير متناهية
وهو في نفسه محال وفيه ان [illegible] توقف آ على ب ما بعضها جهة كون آ موقوفا عليه
فالتسلسل [illegible] دور في الجواب انما الانتهى بالجهات الذاهبة الى عدم النهاية
جهات متناهية على كون آ موقوفا على ب وكون ب موقوفا على آ او موقوفا
عليه له حتى ينافي الدور على تقدير والتسلسل على التقدير الآخر
بل [illegible] ان الدور يستوجب اعتبارات لا تتناهى متغايرة بحسب
المفهوم والاعتبار [illegible] كون الموقوف موقوفا عليه وبالعكس لا بحسب
المصداق وهذه الاعتبارات اللامتناهية لازمة للدور قوله لان عدد آ
آه [illegible] اذ [illegible] في الوجود الى عدم النهاية فيهما
جملة [illegible] مثل جملة الوحدات ماخوذة منها يجب
ان يكون ازيد [illegible] احدى الجملتين اضعف من الاخرى فنقول عدد
التضعيف ازيد من عدد الاصل وزيادة الزائد بعد انصرام احاد المزيد عليه

فان المبدء لا يقبل الزيادة والا لم يكن مبدأ وكذا الآحاد لا انتظامها
... لا يتخلل في مراتب اعداد آخر فلو كان لا مزيد عليه غير متناه
... جانب عدم التناهي وهي باطل لان الزيادة والنقصان من
عوارض الكم من حيث التناهي والتعين بحسب الحدود وتناهي العدد
يستلزم تناهي المعدود وهذا التقرير اوفق للمطلوب قال في الحاشية لا شك
ان الامور الغير المتناهية سواء كانت مرتبة او لا مجتمعة في الوجود او
يكون معروضا للعدد بالضرورة فاذا اضعفنا ذلك العدد ولو تضعيفا
عقليا اجماليا فبلغ التضعيف بالغا ما بلغ درجة وازيد من عدد الاصل انتهى
مقاله ومن ههنا يتضح ان الدليل يجري في الامور الغير المتناهية مطلقا لكن
بعد كونها موجودة في نفس الامر بانفسها او بمنشأ انتزاعها لما في
الاجزاء المقدارية للابعاد الغير المتناهية في المقدار فلا يجري في ... الا
لتناهي المعدودات واما عدم تناهيها فبمعنى انها غير واقفة عند حد لانها
من الامور الانتزاعية والتخصيص بالجاعلات بل نافذ في الشدة ايضا
ثم اعلم ان بعض المتأخرين قالوا ان البرهان انما يجري
فيما هو معروض العدد وهي الامور المادية فان المجردات لا تتعين بالكثرة
اذ معروضها بالحقيقة هي الطبيعة المشتركة من الوحدات المعددة وانما
هي الطبيعة المادية كما حقق المحققون في موضعه ...
الاستدلال ببرهان التضعيف ...
والمعلولات الى نهاية كانت المعلولات ...
وهو المعلول الاخير ومن المعلوم ان المتقدم اثنين متكافيان اي ...

انهما معا بالتلازم في التحقق وتأبا التبعية وذلك مبين بتقاء استنادهما
الى علة واحدة موقعة بينهما ارتباطا افتقاريا تأبى ان يتحقق احدهما لا على حدة الا
وفيه نظر فان ما تقتضيه طباع التضائف هو ان يكون بازاء كل واحد
منهما واحد من الآخر في العقل وفي التحقق بحسب نفس الامر
وذلك متحقق في صورة التخالف فان بازاء ذي معلولية معلول
الاخير وما فوقه النهائي علية علية وبازاء ذي معلولية هذه العلة
علية علتها وهكذا الى غير النهاية فلا يلزم تحقق المعلولية بلا علية تضائفها
كما توهم في بادي النظر ان اخذ علية المرتبة الفوقانية المتضائفة
لمعلولية المعلول الاخير مع معلولية تلك المرتبة المتضائفة لعلية
ما فوقها اعني الواقع في المرتبة الثالثة وهما المتضائفان فلا يتم
البرهان فتذكر فانه دقيق وقد يستدل ببرهان الحيثيات بانها اذا
كانت مترتبة في التصاعد الى نهاية يحكم العقل في اللحاظ الاجمالي
ان ما بين هذه الحيثية وانه حيثية كانت من تلك الحيثيات المترتبة
في الوجهة بازاء لامتناع حصر اللامتناهي بين الحاصرين فيكون مستغرقا
لجميع الآحاد المترتبات التي يليها الترتيب في السلسلة واذا صح
هذا الحكم استغراقا فقد صح ان السلسلة بجملتها متناهية وفيه نظر
فان الحكم على كل احد قد يباين الحكم على المجموع من حيث المجموع فيجوز ان يكون
بين حيثية كل واحد متناه وهذا المجموع بما هو مجموع غير متناه وقد
يبرهن على ابطال الدور والتسلسل جميعا بانه اذا كان كل واحد من الآحاد
الذاهبة الى غير النهاية او العائدة كالواحد الاخير في انه لا يتقرر الا

بل يقرر شيئا آخر كانت الافادة بشرط الاتدخل في عالم التصور ..... ورد

امتناع تحقق مابالعرض بدون مابالذات قوله لان المعرف مقول اه هذا

صغرى القياس واما الكبرى اعنى لا شئ من المقول بتصديق او لاشئ من

التصديق بمقول فمستغنٍ عن الذكر والبيان وتوضيح الصغرى الذى يختلج في

خاطرى ان المقصود من الكاسب للمجهول التصورى افادة تصوره

بالوجه واما بالذاتيات او العرضيات فاذا المعرف تحصيره ..... وكل

مقول قوله والتصور مساوى للنسبة اه اى الى وجود التصديق

لان اثر التصور مجرد تمثل الشئ في الذهن مع عزل النظر عن كونه

او باطلا او كونه حاصلا في نفس الامر او غير حاصل فيها على خلاف

التصديق فان اثره حصول الشئ للشئ او لا حصوله له من حيث انه واقع

او ليس بواقع والتصور ومنه تحصيل هذا المعنى حتى يصح تعلق الاذعان

على التصور الذي يفيده مجرد تمثل نفس الشئ في الذهن ولهذا قيل ان

القضية بمعنى مفرد ضرورة ان الذى يتوقف عليه ان يكون صادقا في نفسه

او عند العقل فلم يكن مفسرا وتطابقه التصور فانه لما لم يكن مفسرا في

حقيقة المطابقة وعدمها لا في حد نفسه ولا عند العقل لم يلزم ان يكون ما

يفيده مطابقا فتفكر فانه دقيق وبهذا استدلوا بدليل آخر على امتناع اكتساب

التصور من التصديق قوله والبسيط لا يكون كاسبا اه اى بحيث يفيد

انضباط التعريف بالمركب ولهذا قال الشيخ التعريف ..... راجع

اى قليل ناقص او قيل بحيث يفيد الاطلاع على كنه الحقيقة ويمكن ان اقول ان

الكسب فعل اختياري يحصل بالمشقة ويكون للصناعة والاختيار فيه مزيد دخل ومع انه انما يتحقق في

في المركب فالمعرف اعم من الكاسب قوله فلا بد من ترتيب امور آه هذا التعريف
للمتأخرين للنظر واشهر انه عبارة عن حركة النفس من المطالب الى المبادي ومنها والعكس
والثانية ضرورة تقابل الحركة الاولى منهما وتعلمها منها ان النظرية المكتسب وحادث و[illegible]
بالثانية والترتيب من لوازم الثانية وابدا لم يتم الواسطة بين البديهي والنظر
على مختار المتأخرين اذا انتفت الثانية مع تحقق الاولى الآن بتكلف وحصل
الحدس مقابل للاولى مقابلة لتشبه الصاعدة والهابطة لبلا لعوف المقابلة
بينها وبين الضرورة مع انها تتميز بالاتفاق [illegible] من المبادي
الى المطالب دفعة سواء كان مع الاولى او بدونها [illegible] الحدس
المجموع الانتقالين [illegible] ولا يخفى عليك انه يلزم [illegible] ان يكون الشيء الواحد
بالنسبة الى شخص واحد بديهيا ونظريا معا اذا انتفت الحركة الاولى
مع تحقق الثانية الآن [illegible] نوع من الضروري لكنه شديد وذهب [illegible]
من اقسامه فيما لا البداية بالحقيقة [illegible] احد الحركتين ومنها النظر
تحقق مجموعهما والاولى ان يجعل فيما لا البداية انتفاء الحركتين بل انتفاء
الانتقالين معا ومدار النظرية على تحقق احدهما [illegible] ومن عد
القسمين من انواع الضروري فقد خالف الضرورة والبرهان لان الانتقال من
المبادي الى المطالب [illegible] من [illegible] النظريات [illegible]
[illegible] خلاف [illegible] الفارق بين البديهي والنظري [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] بالنظريات [illegible]

صرح المصرح فيما نقل عنه بانه شك خوطب به سقراط او مينون بالمذة فيثاغورس ومن
ابر تلميذ افلاطون تحريره ان المطلوب التصوري اما معلوم فالطلب تحصيل الحاصل
او مجهول مطلقا فالطلب للمجهول المطلق او به استدل الامام على بداهة التصورات
باسرها واجيب عنه بمنع الحصر لجواز ان يكون معلوما من وجه ومجهولا من وجه فعاد
قائلا الوجه المعلوم معلوم والوجه المجهول مجهول فكيف الطلب واجيب عنه واجاب
المصرح بان الوجه المجهول معلوم بالوجه المعلوم فانه وجهه اجاب قدوة المحصلين باثبات
الامر الثالث غير الوجهين اعني ذا الوجهين بانه لا يلزم من امتناع طلب
الوجهين امتناع طلب الثالث فكما ان الوجه المعلوم آلة لمشاهدة ذلك المطلوب
ذلك الشيء بان يصير امر آخر مرآة لمشاهدته بحيث يستلزم تصوره تصوره
ذلك الشيء المعرف بالفتح وانت خبير بان المقصود من التعريف تصور
المعرف بالفتح اعني صورة المعرف بالكسر على وجه يشاهد بها ذلك المعرف فان في
التعريفات تصورا واحدا متعلقا بما هو بالكسر بالذات وبما هو بالفتح بالعرض
على خلاف امر القصد والالتفات فمن اين المطلوب امر ثالث سوى الوجهين انما
قيدنا المطلوب بالتصوري لان هذا الايراد لا يجري في المطلوب التصديقي فان المطلوب
فيه الاذعان بالنسبة لا تصورها او تصور اطرافها لحصولها عند الشاك ايضا قوله وموضوع
المعقولات آه موضوع العلم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية اي الامور المحمولة
العارضة للطبيعة من حيث هي هي فيجوز ان لا تحاذي الافراد او من حيث انها
سارية في الافراد كلا او بعضا او استغراقي العرض او واحدي الوجود المشهور
ومعناه ان يكون كل منهما معروضا حقيقيا المشروط ان يكون ذلك
متحدة مع المعروض بالذات او بالعرض وان لا يكون اعم من موضوع العلم او

او لا بواسطة شيء منهما وان كان منهما واسطة في الثبوت بان يكون العرض
الحقيقي هو ذو الواسطة دون الواسطة فيكون كلها خارجا من العلية فقط فيجوز
ان يكون العارض اعم او اخص مطلقا او من وجه ومن ههنا يتبين بانه يتم من
محمولات المسائل مما يكون عوارض لنوع موضوع العلم او عرضيا لنوعه عرضا
بموضوع العلم المبحوث عنه هي العوارض الذاتية كذا حققه المحققون وموضوع
المنطق عند القدماء المعقولات الثانية باعتبار صحة الايصال او توقفه
عليه تفصيل المقام ان المعقولات الثانية على نوعين نوع يجعل موضوع اسم
الميزانية بتلك الحيثية وهي التي تكون مطابق الحكم بها خصوص ملقف ر الموضوع
الذهن وخصوص نحو وجوده الذهني بان تكون انتزاعها المعقودة بها ومنها
كالكلية والجزئية والذاتية والعرضية والمعرفية والموضوعية والمحمولية وكونه قضية
او عكس نقيضه والحجية فان مصداقها نفس المفهومات بنحو وجودها المنفرد الغير
المخلوط بما يقابله وانما هو في لحاظ هو ظرف الانتزاع والتعرية ولو تصحيحه ان المحكي
عنه بالاحوال المختصة بشيء انما هو الوجود المنفرد وكما هي مختصة به بالقياس
فالموصوف بالموضوعية مثلا انما هو المفرد بنحو وجوده المتميز الغير المخلوط بما يتصف
بالمحمولية والاتحاد ذلك النحو في لحاظ الذهن المخصوص به فان احد الموصوفين لا يتميز
العين عن الاخر فبعض المفهومات منها الا بالنفس فانه من ان يتصف عن
الاعيان لو امكن فيه وجود منفرد لكن فيه خلاف لاتحادهما في العين بان الاجزاء كالجزئية
والذاتية والعرضية والنوعية نوع يقتصر على مفهوم ما انطوى عليه الثاني
العوارض الانتزاعية التي لا تصدق على الاعيان بالحمل الاولي والذاتي كما
الاوصاف العينية والاتحاد بها مخصوص بمال في العين كما في الاوصاف شالا

ولا يكون من تلقاء الموصوف بها اقتضاء وعلية كما في لوازم الماهية وبشي كالوجوب
والوجوب والامكان في القضايا المعقودة لها الا بشرط ... ان ذهنيات
بل قد يكون حقيقية كما في الامور المذكورة فان مصداقها نفس الحقيقة المتقررة
من حيث هي لا بما انها مخصوص حال في العين او الذهن ان كان ظرف الاتصاف
بها هو الذهن فقط فالانسان موجود او ممكن مثلا قضية حقيقية لا ذهنية كما قيل اذ
يكون المحكي عنه بها هي الماهية ... مطلقا او في العين في لحاظ العقل
لا بما هي على حال معين في الخارج كالوضع المعين او نسبة معينة ولذلك لم
المعقود بها خارجية بل حقيقية كالوجود في الاعيان وامكانه ووجوبه اذ مصداق الحكم
فيها بلحاظ العقل نفس الحقيقة المتقررة في العين من الجاعل او ... بما هي الاضرورة
التقرر الا بالتقرر او هي من حيث اقتضاء الجاعل اياها وهذه هي التي ... في
حكمة بالعلة الطبيعية ثم الحيثية المعتبرة في الموضوع ليست علة لحقوق العوارض ولا
قيدا له في نفس الامر بل علة للبحث او قيدا للعروض في نظر الباحث فذهب
المتأخرون الى ان موضوع العلوم التصوري والتصديقي من تلك الحيثية وليس
اشار اليه الشرح بقوله وموضوعه المعقولات اعم من ان يكون اوليا او ثانويا او بالثانية
المعلومات التصورية والتصديقية فان كثيرا ما يبحث في الصناعة عن نفس المعقولات
الثانية كالذاتية والعرضية المبحوث عنه في ... احوال الموضوع لا نفسه
والحسبة عنه بان البحث عنها لا من حيث انها معقولات ثانية بل بما هي
احوال المعقول بالآخر كالكلية مثلا لحد المعلوم التصوري او التصديقي
لا ... الان ... بحيث ... باعتبار ... الى المعقولات الاولى
من حيث الايصال على وجه ... ويجب الرجوع الى المعقولات الثانية

الثانية ومن ظن ان موضوعه الالفاظ من حيث انها تدل على المعاني المخصوصة فقد

[illegible] الطالب [illegible] ان اصول المط[illegible]

[illegible] تحقيق تحصيل [illegible]

في الواقع [illegible] بالكنه والطالب [illegible]

المتقدمين [illegible] الموجودات الاعيانية

[illegible]

[illegible] ان [illegible]

ان [illegible] فالقضية [illegible]

[illegible] التصور [illegible] الكان [illegible]

الشيء [illegible]

[illegible] وان كان بالوجه [illegible] واما [illegible]

[illegible] النظر عن القوام [illegible]

بالعرض [illegible] على التصديق [illegible]

الشيء [illegible]

[illegible] الثاني [illegible] قال المعلم الاول [illegible]

[illegible]

[illegible] في [illegible]

[illegible] على [illegible]

[illegible]

[illegible] المعرف [illegible]

حيث قال فان قلت جواب ما تحصر في الحد والجنس والنوع وذلك مناف لما دل
عليه هذا المقام من جواز كون الرسوم جوابا قلت حقيقة الامر كذلك لكنهم توسعوا فجوزوا
الرسوم والتعريفات اللفظية في الجواب انتهى فقال استاذنا افخر المدققين
ان كلمة ما في اللغة سؤال عن الماهية واما في اصطلاح فن ايساغوجي
تلك الثلثة وما سبق من التفصيل فهو اصطلاح فن البرهان اي المطلب
اما بحسب نفس جوهرها كالفصول وبحسب مرتبة متاخرة عنها كالخواص وهل
على ضربين بسيط تطلب به التصديق بوجود الشي في نفسه او عدمه او مركب
به التصديق بوجود الشي على صفة او عدمه والعلم الاول للحكمة اليمانية [illegible]
وجعل البسيط على نحوين مشهوري وهو ما ذكرناه وتحقيقي البسيط منه تطلب به
التصديق بفعلية الحقيقة وسنخ قوامها بتاثير من الجاعل في نفس الماهية
على ما تحكم به الجعل البسيط وتوضيحه ان مرتبة التقرر التي هي متقدمة على الموجودة
قد تكون مجهولة كقوام ماهية العنقاء مثلا وقد تكون معلومة الامتناع كاجتماع النقيضين
وشريك الباري تعالى عنه وقد تكون معلومة التحقق كما هي في الماهية الموجودة
فاذا كانت الماهية مجهولة القوام يصح السؤال عن اصل قوامها بان يقال
هل العقل اي هل ماهية متقررة هي العقل والجواب نعم لا ايجاب مثلا وفي اجتماع
النقيضين مثلا وان صح ان يقال فيه انه اجتماع النقيضين بان نقيضه
انه عنده ان حقيقة الموضوع كما هو شان حمل الشي على نفسه فمن السؤال عن
سنخ التجوهر واصل القوام ومن هذا الكلام يظهر [illegible] فانه ورد ما اورده
المحققين من ان هذه الهلية التي اخترعها التصديق متعلق بقوام الماهية
[illegible] ولا ريب في ان [illegible] التصديق لا يصح ان [illegible] بضرورة ان حمل الشي على نفسه ما

ممتنع او غير مفيد واما التصور المتعلق به فهو من اقسام مطلب ما الشارحة وتحقيق
المقام ان الماهية الممكنة قبل التقرر الفعلية انما هي في حد الامكان ثابتة تقديرية
تخمينية حتى اذا تقررت بافاضة الجاعل اياها كان ذلك التخمين مطابقا للتحقيق والفرق
بينها وبين المستحيلات ان المفهومات الممكنة اذا وجدت حكم العقل بصحة
تقررها ووجودها بخلاف المقدر من المستحيلات العقلية فاذا قيل هل الماهية
المفروضة التي هي العقل بحسب التقدير والتخمين متجوهرة واقعة في نفسها فالجواب
نعم واذا سئل مثله في اجتماع النقيضين فالجواب لا فالمطلوب في الهل البسيطة هو التصديق
بوجودها وتقررها في نفسها وتحقق الشيء الذي علم تقرره وفعليته بمطلب ما الحقيقية
واما مطلب ما الشارحة فهو تصور الشيء بحسب مفهومه المقدر المفروض بحسب التخمين
فالفرق بين هذه المطالب جلي واظهر ولا ينبغي ان يفهم من قولنا في الهل البسيطة ان
الانسان متجوهر ان قصدنا ثبوت التجوهر له بل انما قصدنا اعطاء التصديق بنفس تجوهر
الماهية وايراد المحمول انما هو لضرورة العقدية فاعتبار المحمول في المركبة بالذات
والاول في البسيطة [illegible] من حيث الطبيعة العقدية [illegible] الا بالعرض
الاعتبار [illegible] وعليه ان الهل البسيطة يمكن ان تتعلق بالمجعول [illegible]
المجعول اليه واما مطلب هل فلا يتصور ان يكون امرا وحدانيا فتفكر وقد [illegible]
لكن ان فادت في الهليات البسيطة تجوهر الموضوع او لا تجوهره وصيرورته في نفسه او انتفاءه في
الهليات المركبة فانما مفادها ثبوت شيء لشيء سواء كان نفسه او ذاتياله او من عوارض ذاته او انتفاءه
لا [illegible] اعتبار التقرر والوجود [illegible] فما الحاجة الى [illegible] التعرض [illegible]
[illegible] ان لا [illegible] الهل البسيطة [illegible] المركبتين
الاخرى في الاحكام مع انه احق بالاعتبار [illegible]

الى ثبوت المحمول للموضوع فيلزم ان يكون المحمول موجودا في نفسه اذ الوجود للغير [illegible]

قال الشيخ اثبات الهليات للموضوعات انما هو ثبوت المحمول للموضوع [illegible]

وجوده في نفسه لكن للموضوع كوجود الاعراض لمحالها حتى يلزم ذلك بل انما هو [illegible]

موضوعه وهو الوجود الرابطي وهو كما يقال على المعنيين المشهورين احدهما

ثبوت المحمول للموضوع اي النسبة الحكمية وهي نسبة المعقود [illegible]

الحكاية وثانيهما ثبوت الشيء للشيء بان يكون [illegible] وجود في نفسه [illegible]

للغير ويختص بالاعراض بحسب الحكي [illegible] يقال على [illegible]

الثاني ما كان [illegible] من جواهر الهليات المركبة بحسب [illegible]

[illegible] النسبة الاولى للحكاية [illegible] الوجود الرابطي [illegible]

المركبة [illegible] الرابطين [illegible] النسبة الحكمية وجود وجود الشيء للشيء [illegible]

الوجود الى [illegible] الشيء الذي هو موضوع

الى [illegible] ذلك الشيء بالنسبة [illegible] سواء كان موضوعا له [illegible] فيقال

وجود البياض للجسم [illegible] على البياض [illegible] الاول [illegible]

الرابطي [illegible] المختص بالاعراض [illegible]

واما للشيء اي [illegible] الاول [illegible] والثاني [illegible]

[illegible] الشخصية اي العارض المختص [illegible]

العلم [illegible] من [illegible]

الحكم الذي هو طلب تعيين القدر [illegible]

[illegible] التعيين وتعيين حصول الشيء [illegible] المكان والزمان [illegible]

[illegible] اي [illegible] ان كان [illegible]

في الجهل المركب انما كان المطلوب بها التصديق بكون الشيء على هذه الاحوال قوله
قيل فيه حكم آه تحريره انه لو استوجب الحكم على الشيء المتصور بوجه ما يصدق قولنا
كل مجهول مطلقا يمتنع عليه الحكم واللازم باطل لان المحكوم عليه فيه اما معلوم فيصح
الحكم عليه فيكذب الامتناع واما مجهول مطلق فهو من المجهول المطلق لا يمتنع عليه الحكم
فكانت الكلية كاذبة واجيب عنه بان صدقها تستلزم الحكم عليه تحقيقا من غير تناقض فان
معناها الحكم بثبوت الامتناع بجزئياته على تقدير كونها مجهولا مطلقا وهو لا يستلزم
ثبوتها في الواقع وصحة الحكم عليها باعتبار معلوميتها بوجه ما واجاب عنه المحشي بانه
مناط صحة الحكم بناء على ان الحكم على الامر الحاصل في
الذهن والمجهول مطلقا بالعرض باعتبار ان العقل يتحقق انا لما نحجوب عن
التصور مطلقا وعليه بناء امتناع الحكم والحكم وسلبه باعتبار حق فلا محذور وتوجيه
تحقيقه ان شاء الله تعالى في التذنيبة قوله لما كان الانسان [illegible] آه
في [illegible] الى التمدن وهو اجتماع بني نوعه ليتعاونوا [illegible] ويتشاركوا في تحصيل الغذاء
واللباس [illegible] ومما يحتاج اليه في التمدن وذلك [illegible] ان يعرف
[illegible] ما في ضميره بالاشارة والايماء باليد [illegible] الصنعة [illegible] الهم الله تعالى
[illegible] فيستعملون في المخاطبة والتعليم الالفاظ الموضوعة بازاء ما في ضميرهم
ومن [illegible] ان الاحتياج الى الالفاظ الوضعية [illegible] الاعتبار قوله ومن ههنا آه
فان مدار التعليم والتعلم الذين هما عون العباد في التمدن [illegible] المعاني مطلقا
لا [illegible] فانها [illegible] من الصريح قوله دون الصور الذهنية
آه فقد اختلف القوم في وضع الالفاظ فقيل انها موضوعة للامر الذهني من حيث
[illegible] لانه المدرك بالذات لا الامر العيني [illegible] والا لا [illegible]

العلم بما يتفاته وفيه انه لو اريد بكونه معلوما بالذات ان يرتسم في الذهن بالذات فهو

ليس لو اجب لوحين الوضع وحين الاستعمال بل يكفي حصوله بوجه كما في

في الوضع العام والموضوع له الخاص ثم ان اريد به ان يلتفت اليه بالذات فيجوز ان

يكون الامر الخارجي ايضا كذلك وقيل الامر الخارجي لانه الملتفت اليه بالذات وهو

من ضروريات الموضوع له بخلاف الامر الذهني فانه مرآة لمشاهدته اقول الصورة العلمية

انما هي آلة لملاحظة الشيء من حيث هو هو وهو المعلوم بالذات لا الامر

الخارجي الا ترى في علم الكنه والوجه ان الامر الحاصل في الذهن منهما مرآة

لملاحظة ذي الكنه وذي الوجه واتحاد ذلك في علم الشيء بالكنه وعلمه بالوجه فالصورة

العلمية آلة لمشاهدة المعلوم اعني الشيء من حيث هو هو في حيثية اتحاد العلم والمعلوم

في علم الكنه والوجه وجودا في علم الشيء بالكنه وبالوجه هي الراتبة باتحاد من الكنه

وذي الوجه فالحق ان الموضوع له نفس الشيء من حيث هو هو عينيا كان او ذهنيا

سواء كان حاصلا في الذهن بنفسه او بوجه لا الشيء من حيث الاتصاف بالعوارض

الذهنية او الخارجية فان كثيرا من معاني الالفاظ ليست موجودة في الخارج وكثيرا

منها ليست في الاذهان كالفاظ الاعداد ولا في وضع الالفاظ للماهيات وعلمها

الى ما قلنا اسهل قوله وعلى الخارج

الحقيقة عدم الذهنية والخارجية بدون اعتبار اللزوم

المشهور ولا تحصيل الحصر العقلي فانه دائر بين النفي والاثبات وان لم يذكر

في الصورة قوله او عرفية اي مستند تعيين المعنى

فهذا الا وهم ليس معنى

بنسبة من المسمى الى اللازم

اعتبر اللزوم العرفي فيه اذ الذهول عنه محال حينئذ قوله قيل الالتزام او انه كلي ذكل على عبر والتضمن بالتضمن الا انهما الا دلالة في التعريف تخالف

شئ منه اما انهما افنا فمنذ ان اريد بالعقلي العقلي الصرف بلا مدخلية الوضع فيه

اصلا فالصغرى ممنوع وان اريد به العقلي في الجملة فالكبرى ممنوع لان التضمن

معتبر عندهم نعم انه مهجور في جواب ما هو طلبا حاصل المعنى انه لا يجوز ان يذكر فيه

ما يدل على المسؤل عنه تضمنا او التزاما الاحتمال المعنى المطابقي المراد او لا او

ذكر ما يدل اليه مطابقة وعلى اجزائه بالتضمن فالالتزام مهجور كلا وتضمنا والتضمن كلا

فقط وهذا مراد من قال ان الغرض الاصلي في التعليم ما لنا المعرف ومحتم

والالتزام لا يعتبر في شئ منها لانه ليس مصرحا للمقصود قوله ويدل ما المطابقة

آه اعلم ان اهل العربية زعموا ان الدلالة مطلقا تابعة للقصد والاستعمال فان

باب اللزوم عندهم بلا اعتبار التقدير والمنطقيون لما كانت المطابقة فقط

عندهم تابعة للقصد فاستلزامها لها تين لاشتراكه فيه ورد على اهل العربية التضمن

بالتضمن والالتزام المعتبرين عند اهل المنطق الا ان التقييد واحد الدلالة

القصدية والرد على المنطقيين بهما على المعنى المختار عند اهل العربية

لانهما مطابقتان عندهم بحمل الوضع على ما يعم النوعي قوله والحق ان الكلمات

آه وهي التي تدل بمادتها على النسبة وبهيئتها على اقترانها باحد الازمنة

الثلثة ولهذا احمد وامثاله من الروابط الزمانية وتوضيحه ان كان مثلا لا يدل على

الكون في نفسه بل على كون الشيء شيئا لم يذكر بعد اي الوجود الرابطي فانك

اذا اقتصرت في قولك زيد كان قائما على قولك زيد كان لا يفهم منه معنى محصل حتى تضم اليها كلمة اخرى لكن اذا

قلت كان لم يكن ... الذين ... ان الانضمام فيها ...

واحد لعدم دلالتهما على الانفراد على مدلول تام بل نسبتهما حالة بين حاشيتها فلا
يحكم عليهما وبهما وهما منفردان قوله فالكلمة آه واشهر انها لعبو دلالتها على الزمان
والنسبة الى فاعل تام وتجادبها على الحدث اعترض عليه بان اعتبار النسبة الفاعلية
دون النسبة الى نائبه واعتبار نفس الزمان دون الفاعل ترجيح بلا مرجح الا ان يقال المراد
بالزمان الكون فيه لا نفسه والحق ان معناه امر اجمالي مستقل بالمفهومية يفصله
العقل الى تلك الثلثة لا انه مفرد دال على التفصيل كما سياتي قوله ليس
كل فعل آه هذه المسئلة معركة الآراء ولم يات فيها احد بما يتعلق بقلب
الاذكياء بل اجتهدوا في ايراد امور يأباها الفهم القويم اشد الاباء وغاية
هذا المرام ان الفاعل جزء لمفهوم المخاطب والمتكلم لدلالة التاء والهمزة
والنون ويؤيده امتناع تصريحه بعدها الا تاكيدا بخلاف الغائب لما كان
نظر العرب مقصورا على الالفاظ على خلاف منظور اهل المعاني عدوها من
الكلمات فتامل قوله ومن خواصه آه اي بالتمييز الى اخويه والا فقد توجد
في اطراف الشرطيات وبعض الجمليات لقولنا زيد عالم نقيضه زيد ليس بعالم
قوله وقولهم من حرف جر آه هذا ايراد على الاصرية بالملك انما حقيقة بان الكلمة من
وضرب في قولهم من حرف جر وضرب فعل ماض ثبت وفعل مع كونها محكوما عليها
واجيب عنه بان الحكم على نفس اللفظ وهيئته دون معناه وهي من خواص الاسم
مهما دون ذلك والتفصيل ان الاخبار عنهما اما عن لفظهما اما تقديرا او عن مفهومهما
بان يعبر عنهما بغير لفظ موضوع بازائهما كما يقال من معنى الابتداء وضرب تغير كل
ومعنى الفعل مقترن بالزمان او بلفظهما مع ضميمة كما يقال ضرب
غير معنى في او بلا ضميمة وهذا الاخير ممتنع وما سواه جائز قال في الحاشية وانما

قيل انه من ... يدل على ما هو الحرف الحقيقة وليس مثله حرفا ... [illegible]

... فانه علم ... احد من علماء اللغة كيف ...

كما لا يخفى انتهى ولا يخفى عليك ان من الاعلام ما هي ...

... كما ان ... مصرح به صريحا في المتن وليس على علماء ...

اليه لا اشكال في الانزام ... قوله والمضمر آه تقسيم آخر للمطلق للكثير لا المفرد ... الا

يلزم جواز كون الكلمة ... الاداة على تقدير اتحاد معناهما عينيا او متواطيا او مشككا مع انها

لا تتصفان بالكلية والجزئية وعلم تعبير الاسم كما هو المشهور لان الاشتراك قد يوجد

في الكلمة والاداة ايضا ... على ان المراد به مطلق اللفظ الدال

سواء كانت ... او غيره كما صرح به الشيخ في الشفاء قوله اي اتحد معناه آه

اي ان ... وضع له بالاسم ... ان لا يكون له معان متعددة من ...

فلا يرد بالعلم المشترك فيما بعد ... وباسم الجنس المشترك على تعريف المتواطي والمشكك

فهذا التقسيم بالقياس الى المعنى الواحد كما ان التقسيم الثاني بالقياس الى الكثير

قوله فمع تشخصه آه اي مع اعتبار التشخص فيما وضع له فيكون جزئيا حقيقيا بحيث

لو فرض كونه متصورا بنفسه يمنع هذا التصور عن تجويز كثرته يسمى علما فلا يشكل

بالاعلام التي معانيها غير مدركة بالحس انما ادركت بالصور الكلية واما العلم الجنسي فليس

علما في عرف اهل [illegible] بازاء الطبيعة بلا شرط شيء مع اعتبار الحضور الذهني كما هو التحقيق

فمعناه امر كلي وانما اطلاق العلم عليه في الاحكام اللفظية لكونه مبتدأ وذا حال

موصوفا بالمعرفة والفارق بينه وبين اسم الجنس المشار اعتبار الحضور الذهني

في العلم دون الاسم وحين التعريف باسم الجنس دلالة على التعيين

بلا [illegible] الكلام ... اسم الجنس قوله ويدخل فيه المضمرات آه

فيه ان ضمير الغائب قد يرجع الى الجنس والاشارة الصرفة قد يكون اليه واجيب عنه

بان ... او معنى ... مذكور ذكرا خاصا حقيقة

... اما يشار ... الى ... ما يسهل عليك

ادخاله فيه بلا التباس الى المعنى المشخص ... استعمال اسم الاشارة في

الجنس على طريق المجاز ويبقى فيه شيء وهو ان اسم الاشارة ... الالتباس

معانيها الكثيرة يلزم خروجها عن التقسيم فانه ...

له معنى احد او ليست من اقسام الثاني لاعتبار تعدد ... في الاشارة

في غيره فتدبر قوله فان الوضع الخ قال في الحاشية قد يكون الوضع ... والموضوع

له ايضا خاصا كوضع زيد لذاته وقد يكون كل منهما عاما كالقول الواضع ...

لذات من قام به الفعل وقد يكون الوضع عاما والموضوع له خاصا كوضع اسم

الاشارة مثلا فان الواضع يلاحظ الامر الكلي لكن لا لان يضع اللفظ بازائه بل لان

يلاحظ جزئياته بواسطة ذلك ثم يضع ذلك اللفظ لكل من تلك الجزئيات

المندرجة تحته وقد يكون الوضع خاصا والموضوع له عاما كوضع الانسان

الكلي كذا قيل والحق انه داخل في القسم الاول انتهى كلامه وتحقيقه ان

... الواضع ان اعتبر في الوضع مفهوما عاما بحيث يكون مرآة لملاحظة معان

كثيرة فالوضع عام والا فخاص ثم الموضوع له ان كان امرا واحدا

... او جزئيا فخاص ولا فعام ولا يتصور عموم الموضوع له لان المعنى كونه كليا

هو خاص ولا معنى كونه متعددا ملحوظا بامر كلي كما في اسماء الاشارة او ...

لوحظ كل احد بنفسه وضع الاسم له كان مشتركا باوضاع متعددة فكل منها خاص

تحاص فيكون الوضع خاصا والموضوع له كثيرا في وضع واحد ... معقول لا

ولا يصح تقسيم المصرح الا ان يقال التعدد المطلوب عام قد
يوخذ متعدد وربما يكون متعدد ووضع اللفظ بازائه كالقوم ذلك م
وضع كالضمير وربما يكون تشير بخلاف اسماء الاشارة الموضوعة
وما ذهب اليه الشريف المحقق من انه اذا تصور الواضع مفهوما كليا وعين اللفظ
بازائه يكون كل من الوضع والموضوع له عاما فبعيد عنه اذ لو وضع العام نوع
الواحد بازاء معان متعددة ملحوظة بامر كلي الا ان يصطلح على ان المعتبر في
الوضع ان كان عاما يسمى الوضع عاما سواء كان آلة لملاحظة امور اخر
او ملحوظا بنفسه ثم الوضع قد يكون نوعيا بان يعتبر المستعمل في جانب
اللفظ وهو تعيين الواضع ان كل لفظ يكون بكيفية كذا فهو متعين للدلالة
بنفسه على معنى مخصوص مثلا ان يعين ان كل لفظ يكون على
وزن فاعل فهو لذات ما قام بها الفعل وهو مختص بالحقائق واما
ما يختص بالمجاز فهو تعيين الواضع بان كل لفظ دال بنفسه على معنى فهو
مع القرينة يدل على ما يتعلق به وهذا وضع نوعي واحد في جملة المجازات
وبه تحصل الدلالة وقد يعتبر فيه نوع العلاقة فهو متعدد بحسب
العلاقة وهو مناط صحة الاستعمال ويسمى ترخيصه فالوضع النوعي
في المجاز على نحوين فتمثيل المصرح لعموم الوضع والموضوع له بقوله اذا
كل فاعل موضوع لذات من قام به الفعل مغالطة مبنية على عدم
الفرق بين الوضع النوعي المتحقق ههنا وبين الوضع العام الذي
يعتبر فيه العموم من جهة المعنى دون اللفظ فتفكر قوله وحصروا
انحاء التفاوت في ثلاثة اوجه التشكيك محصورة في الاقدمية والاولوية :

بان تريث الصفاتية بانقصاد ... بمراتب ليس للانقسا

فيه هذا التشكيك متناول لجميع وجوهه ... الذاتية والعرضية

داخل في الاولوية ناظر الى هذا التعميم الا ان ... اللزوم

لا العلية واما الاشدية فقد تفسر بالكثرية ظهور الاثار

وزيفه المحققون بانه يستوجب التشكيك في كثير

اللهم الا ان يلتزم بما سيذكر من قول الاشراق و

يكون احد الفردين بحيث ينتزع منه العقل باستعانة الوهم امثال

الاضعف ويحلله اليها حتى ان الاوهام العامية تذهب الى ان الاقوى منهما

مؤلف من امثال الضعيف ويعني الازيد كونه كذلك بحسب الحقيقة الا ان

الامثال المنتزعة من القوى ليست اجزاء متباينة في الوجود ولا في الوضع فان الشدة

من عوارض الكيف بخلاف المنتزعة من الازيد فانها متباينة اما بحسب الوجود

والوضع معا او بحسب احدهما فقط اذ الزيادة من عوارض الكم فمجرد اختلاف الافراد

بحسب الشدة والضعف والزيادة والنقصان ليس تشكيكا بل هو من جهة

الاختلاف في مصداق المشتق من ذلك الكلي وهو المقول بالتشكيك

كالاسود مثلا فان التشكيك في الكلي لا يكون الا بالقياس الى ما بالصدق

هو عليه فان المعتبر في صدق الكلي على الجزئيات و

فالتشكيك انما يجري في المشتقات دون المبادي

لا تشكيك في الماهيات آه اما اقتضاء الاقدمية والاولوية

[illegible] الى [illegible] ذاتى [illegible]

[illegible]

ان [illegible] الاول [illegible]

[illegible] كان [illegible] في تعليل الحقوق [illegible]

ان استناع [illegible] الى ماهو ذاتى له [illegible] خارج عنه وذهب لانيافى كون البعض

واسطة [illegible] التشكيك لاتحاد الحقيقة التى هى مصداق الحمل فان

[illegible] واما انتفاء الاخيرين فلان الاشد والازيد [illegible]

[illegible]

على الاول فاما ان يكون ذلك الشى مقدما لتمام ماهيتها فليس الاضعف الا

من تلك الماهية اولا فليس للاختلاف سبيل الى المفروض لانه لزم في العارض

هذا الشق الخلف كذا نقل عن المعلم الاول للحكمة اليمانية وقيل عليه باختيار الثانى

من الاول بانا لا نسلم عدم الفرق لجواز ان يكون لذات واحدة مراتب متفاوتة

[illegible] عن [illegible] ذاتها من غير اعتبار امر يا مدها خارج عنها فبعض تلك

المراتب تكون [illegible] بالقياس الى ذاتها الواقعة في مرتبة الضعيف فلا يحجر

العقل عن تجويز كون الشى الواحد مناطا لانتزاع الامور المختلفة بنفس ذاته

تعالى بالقياس الى صفاته المختلفة اقول لا يخلو اما ان يكون المراتب التى

[illegible] الذات حال كونها في المرتبة الضعيفة

[illegible] الذات مناطا ومصداقا الانتزاعها واما الوا

[illegible] من الا [illegible] الجمالية والجلالية تتضمن

[illegible] الوجود وكل [illegible]

والصفات المسموعة بإزالة منزلة جميع الحيثيات
استحقاق اطلاق ... كانت من تلك الحيثيات
لا بمعنى انه لا ينفك عنه شيء من كمالاته الموضوع سلب الحيثية التقييدية والتعليلية
فى شيء من المراتب باعتبارات سائر كمالاته والا بحسب الاضافات
لا يجدي نفعا وتحقيق المقام ان التشكيك فى الكلى ... باعتبار صدقه على الافراد
مواطاة لا بحسب المفهوم الواحد البحت فساقط وجودا
ومنشأ انتزاعه ولما كان مصداق الجوهريات نفس ماهياتها
فلا يتصور فيها التشكيك اصلا على خلاف سنة العرضيات
حيثية خارجة عن الذات فيتصور الاختلاف فيها بحسبها كالوجود فان مصداقه
فى الواجب سبحانه ذاته وفى الممكن استناده الى الجاعل ... فان
مصداقه قيام المبدأ وهو يتفاوت بحسب شدته وضعفه بان يتقوم باحد المعروضين
مبدؤه اشد وبالآخر اضعف وهما مشتركان فى الطبيعة الجنسية كالسواد مثلا
واختلافهما بالفصول المنوعة عندهم اذ الشدة والضعف متضادان لا يجتمعان فى
الواحد الشخصي منها كالاسود فيتصف بالتشكيك بالقياس الى فردها
باختلاف المبادي القائمة بهما وبهذا يندفع ان السواد ... ان اختلفا فى
ماهية السواد او جزئها لزم التشكيك فى الذاتي او فى امر خارج عارض لهما وما
... فى هذا العارض فينتفي التشكيك راسا والضم اما ان ... فى الماهية
فليس التفاوت بحسبها او فى العارض يلزم المحذور فتفاوتهما فلا يتصف بشدة احدهما
وضعف الآخر لان الماهيات المتباينة لا تتفاوت ... بالشدة والضعف فان الحركة
مثلا بالقياس الى السواد بالشدة والضعف ووجه الدفع انهما مختلفان بالماهية

اختلاف مصداق ذلك الكلي كالسواد نعم من موجبات كون الاشد [illegible] يتحصل
التفاوت في مصداقه الماهيات المتباينة بالنوع المتشاركة في الجنس يقاس بعضها
الى البعض بحسب [illegible] المشارك في الجنس فتفكر اقول وبالله التوفيق ان الا
مثلا مصداقه قيام نفس السواد الذي هو ماهيته مع عزل اللحاظ عن خصوصية كونه
اشد او اضعف فلا تفاوت في مصداقه اليه كالسواد فان الشدة والزيادة ليستا
من وجوه التشكيك حقيقة لعدم اقتضائها اختلاف مصداق الكلي لانا نتيقن ان هوية
الشدة والضعف والزيادة والنقصان ذاتية بها الا الفرد لا المفهوم الواحد الكلي
ذاتيا كان او عرضيا لاختلاف الاشد والاضعف بالماهية والزيادة والنقصان
من عوارض الكم من حيث تعينه المقداري لا المفهوم الكم من حيث هو هو فاختلاف
انواع الجنس الواحد بالشدة والضعف المستندين الى الفصول المقومة لها واشخاص
الماهية النوعية بالزيادة والنقصان المستندين الى العوارض ليس
الاختلاف في مصداق الجنس والنوع او في مفهومهما بحسبهما ومن ظن انهما من موجبات
الاولوية فان ما قام به السواد الشديد احق بان يقال له الاسود بالنسبة الى معروض
الضعيف فليس بشيء اذ مصداق حمل الاسود على كل منهما قيام نفس السواد
على السوية مع عزل اللحاظ عن خصوصية كل منهما بالاشدية والاضعفية فانهما ملغاة
لا مدخل لها في مصداق الحكم بالاسود وانما الاولوية بالنظر الى الخصوصية على
ان مثل ذلك يجري في نفس السواد ايضا بالقياس الى السواد فان الفرد الاشد

... السواد وحمليه بالنسبة الى الفرد الاضعف منه فانه بحيث ينتزع منه ... اشتمال ... من هذا الحكم السواد والاسود ... ان اركان السواد صنفا لها او عرضا ... اما ما قيل فالقول الفصل ان ... والتشكيك منهم في لا اقدمية والاولوية بل في الثاني وجوهريته الاشياء لا لعينها بخلاف العرض اضافي ليس الحقيقي في مرتبة خصوص الفردية فيكون ... يختلف مصداقه بالشدة والضعف وهو الفرد ... والرواقيون من كون الجواهر من العالم العقلي اقوى ... الجرمية والحيوان الذي حواسه اكثر ونفسه على التحرك اقوى في باب الحيوانية من حيوان يكون بخلاف ذلك كالبعوضة مثلا ليست الشدة ... في الكيف الزيادة والنقصان في الكم تفاوتا بالكمال والنقصان في نفس الماهية فليس فان هذه الاختلافات مستندة الى العوارض سواء كانت ... كالفصول او للنوع على ما حققناه فانقلت اليس من المتبين ان استناد الماهية من جهة الوجود الى الفاعل يستوجب ان يكون مصداق حمل الوجود عليها هي لا بنفسها بل من جهة الاستناد الى فاعله كما هو عند القائلين بالجعل المؤلف فما ظنك انه اذا صار الشيء بسنخ ذاته وقوامه مستندا الى الجاعل في ان مصداق حمل ذاته عليه ليس بنفسه بل من حيث الاستناد الى الجاعل من حيث الذات فالجوهر الاعلى اذا وجد الجوهر الادنى ... فيصدق حمل الجوهر على الاعلى ... زائدة ... وعلى الادنى منه من حيث الاستناد ... والذاتيات لا يكون ... اصلا اذ الجاعل ... بنفسه انسان وحيوان لا بجعل مؤلف ...

صدقه الى الجاعل من حيث الخلط لا من النظر الى الماهية من حيث هي فتنفع الاسلام عن ان يكون بعينه خالطا ذاتياتها بتخالف الوجود فان صدق الفصل منه الموضوعة المتقررة لكن لا بنفسها بل من حيث انها صادرة بنفس تقررها عن الجاعل بل ادعم من العوارض التي لا يطابقه شئ الا باعتبار التقرر ولما كان تقرر الممكن لا بنفسه بل من حيث الجعل فحيثية المصداق في الوجود ترجع الى حيثية الصدور فان قلت اجزاء الزمان متوافقة في الماهية وهي الزمان فكانت من افراد الغير كما انها من العوارض مع ان بعضها مقدم على البعض بالذات وما سواها انما تتصف بذلك التقدم لوقوعها فيكون الزمان الذي هو نفس حقيقتها مما لا يحمل عليها بالتشكيك قلت التقدم الذي لبعض من اجزائه التشكيك بالعلية دون ما هو بالزمان كما قلتم فالتفاوت بينها بالتقدم والتاخر انما هو بحسب الهوية لا في صدق الزمان عليها فالقول بعد التنبيه والتي ان ما قال المصرح بل في التفاوت الافراد بالعرض التي دخلها الصحيح الا في الاولوية والاقدمية اذ تتصف بها صدق الكلي على الافراد دون الشدة والزيادة وما يقابلها اذ لا تتصف بها الا الافراد من حيث الاتصاف بالكلي فتفكر في هذا المقام فانه من مزلة الاقدام قوله وان كثر آه اي معناه المستعمل فيه وضعا او مرة على طريق الاستخدام قوله ابتداء آه اي بلا تخلل النقل اذ المنقول ايضا موضوع ولهذا قيل ان المجازات المشهورة من قبيل الحقائق فان الوضع تعيين اللفظ للمعنى بحيث يدل عليه من غير قرينة والعلم باليقين يكفي فيها فان كان في ذلك من تلقاء واضع اللغة فلغوي وان كان من الشارع فشرعي وان كان من طائفة مخصوصة كاهل الصناعة فعرفي خاص والا فعام والمجاز يوجد بازاء كل منها قوله المرتجل اي هو قسم من الحقيقة لان الاستعمال الصحيح في غير ما وضع له باز

اعتبار العلاقة وضع جديد ومن اختار خلاف ذلك فلعله نظر الى الوضع الاول فانه
اولى بالاعتبار والتقييد بالصحة احتراز عن الغلط كاطلاق الانسان على الفرس
من ثم يشترط قصد الوضع الجديد قوله والحق انه اي اللفظ المشترك واقع
في اللغة لان القصد الغرض من الوضع لكونه مخلا بالتفاهم اقول فهم لو لا القرينة
والاصح وقوعه حتى بين الضدين كالقرء للحيض والطهر باجماع ارباب اللغة وقد يقال لو
لم يقع لخلا اكثر المعاني عن الاسماء لعدم تناهيها على خلاف الالفاظ لتناهيها
لكن التحرير انهم لم يضعوا البعض الى البعض لذاته متناهية فيه غرض التعليم و
التعليم ثم اعلم ان السبب وقوعه اما الابتداء والاستحسان انكان لو اقتضى والله تعالى
اما قصد الابهام او الغفلة عن الوضع الاول او الاختلاف بين الواضعين انكان
قوله لكن الاعم فيه حقيقة لان العام ما وضع
لفظ في اثر ... او الاستعمال في الاشتراك
وقوعه في الضدين اتفق وقوعه كالقرء للحيض والطهر ثم بعد تسليم وقوعه
بل صيغة موهم كما هو مذهب الشافعي رح او لا كما هو مذهب ابي حنيفة رح الراجح
عما قد ذلك اطلاق الحقيقة كما ذهب اليه طائفة او اطلاق المجاز على ما هو اي اخر
والاشارة بقوله لكن الاعم فيه حقيقة اقول اشتراك محل النزاع انه هل يصح ان
ق في استعمال احد كل واحد من معانيه بان تعلق الحكم بكل منها او انه
مع لا باعتبار المجموع من حيث هو مجموع اي بان يقال مثلا رأيت العين
العيون بصيغة الجمع بناء على ان الاختلاف في الحكم كما هو في الافراد وقد
يجوز في الجمع ان الجمع في حكم تكرار كل واحد من ... ولا فرق ...
والتخصيص المجاز في النفي فقط ثم اختلفوا فقيل حقيقة وقيل مجاز بعد الشافعي رح انه

[illegible]

انه ظاهر في كل واحد فيجب الحمل عليه عند التجرد عن القرائن ولا يحمل على جميعها الا بقرينة

وهو المراد بعموم المشترك والمحققون من علمائنا ذهبوا الى انه لا عموم فيه حقيقة لا

ان وضع الكل على حدة بشرط الانفراد فظاهر ولم يوضع للمجموع والا لم يصح الاستعمال في

الآحاد حقيقة او مطلقا مع قطع النظر عن الاجتماع والانفراد فلان الوضع تخصيص

اللفظ للمعنى بحيث يقتصر عليه ولا يراد به غيره عند الاستعمال فكل وضع يوجب ان

لا يراد به الا هذا وهو تمام المراد فاعتبار كل من الاوضاع ينافي اعتبار الآخر و

قيل [illegible] تخصيص الشيء بالشيء [illegible]

[illegible] في قولنا [illegible] من قبيل [illegible] منفردا

من بين الاشياء بحصول [illegible]

الا [illegible] تخصيص اللفظ بالمعنى [illegible] من بين الالفاظ وهذا لا يوجب ان

لا يراد به الا هذا المعنى [illegible] لكل [illegible] تارة في [illegible] وتارة مع الآخر وا

فيه [illegible] الوجهين بعض الموضوع له فيكون اللفظ حقيقة اقول يمكن الجواب بان

الغرض من الوضع تفهيم المراد [illegible] ان يراد به الاجزاء الا [illegible]

الغرض وبان العموم الحقيقي [illegible] اللفظ للكثير الغير المحصور باستعمال

واحد كما اشرنا اليه سابقا وههنا [illegible]

الكل [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الا فيما الحاجة اليه لعكس تسمى قبائل قوله المنقول آه اعلم ان اهل العرف اذا استعملوا
اللفظ في المنقول اليه باعتبار مناسبة للوضع يكون حقيقة وفيما نقل عنه مجازا وان كان
الامر بحسب الوضع اللغوي على العكس فان قلت اوهم ان النقل من قبيل المجاز فتسمح
انه فائدة لا يتصور كون الاطلاق على الاصل تجوزا وان كان في ذلك بالنظر الى الوضع الثاني
قيل لك لعله التسليم ليس المراد بالحقيقة والمجاز ههنا مطلقا بل مقيدا اقول خلافا للجمهور
آه فان بعضها منقولات وبعضها مرتجلة عندهم وهو الحق قوله والا حقيقة ومجاز
آه قال في الحاشية ظاهره يقتضي ان يكون اللفظ قبل الاستعمال حقيقة ومجازا
لكن المشهور ان اللفظ قبل الاستعمال لا يكون حقيقة ولا مجازا اقول فلا بد من
قيد الاستعمال في تعريفهما وقيل هذا بخلاف المرتجل فانه يكفي فيه مجرد النقل
[illegible] قوله ولا بد من علاقة آه والاظهر [illegible] ان اعتبار معنى العلاقة
في المنقول لترجيح الاسم على غيره من الاسماء وفي المجاز لصحة الاطلاق
فيطلق على كل ما يوجد فيه ذلك المعنى فلا تطلق القصدة مثلا على كل ما فيه معنى
الدعامة بخلاف الاسد وغيره وقد يعبر عنها باتصال المعنى الثاني بالاول وقد ضبطها البعض
المحققين في تسعة الكون عليه والاول اليه والاستعداد والمقابلة والجزئية والكلية
والسببية والشرطية والوصفية وهي في الاستعارة وضبطها ابن الحاجب
خمسة الكون والاول والاشتراك في الشكل وفي صفة ظاهرة والمجاورة مثل
جري الميزاب والمشهور انها منحصرة في خمسة وعشرين نوعا واشهرها
للاستعارة وهو علاقة التشبيه والبواقي للمجاز المرسل اعلم ان مبنى المجاز على
قصد اللازم من الملزوم وهو اصل في اللازم وغيره فانه كانت الاصلية والفرعية
من الجانبين يجري المجاز من الطرفين والا فلا والمراد باللازم ههنا ما ينتقل الذهن منه

الذهن منه اليه من الملزوم في المجاز على ما بينه علماء الاصول والبيان فلا تناقض

هو انها كناية تشبيها اه التشبيه في اللغة الدلالة على مشاركة امر لامر في معنى و

تقديم نحو قائل زيد كعمرو او زيد في زيد وعمرو وفي اصطلاح العلماء هي ما كانت الدلالة

لا يكون على وجه الاستعارة التحقيقية [illegible] ولا على وجه الاستعارة بالكناية كما في اثبتت

المنية اظفارها ولا التجريد كما في لقيت بزيد الاسد وفيه خلاف للسكاكي ومثلوا

[illegible] تشبيه زيد اسد قوله فاستعارة اه وهي في الاصطلاح اطلاق اسم المشبه به

على المشبه فان كان المستعار منه اسم جنس اي غير مشتق فهي اصلية والا فتبعية

ثم ان المستعار ان تحقق معناه حسا او عقلا فتحقيقية والا فتخييلية ثم ان لم تقترن بملائم

او قرنت بملائمهما والا فان قرنت بملائم المستعار له فمجردة وبملائم المستعار منه فمرشحة

واما المكنية ان لم يصرح بشيء من الاركان غير المشبه ودل عليه بذكر ما يختص به

به وزيد اسد قيل تشبيه بليغ بحذف اداته وقيل انه استعارة والكناية لفظ قصد بمعناه

ثاني ملزوم له هذا عند بعض علماء البيان وقال الخطيب اللفظ المراد به لازم ما وضع له

دائرا كان او غيرها مع جواز ارادته معه فتمتاز عن المجاز [illegible] الكناية فيها الانتقال

على الانتقال من الملزوم الى اللازم [illegible] اللازم [illegible] الملزوم الا ان [illegible]

[illegible] في الكناية دون المجاز قوله ولا يشترط سماع الجزئيات اه يعني ان لا اعتبار في التجوز بوجوه

الاتصال المعلوم [illegible] في استعمال العرب هذا معنى قولهم في المجاز ونوع [illegible] صحة الاستعمال

[illegible] بالنقل بعينه عن اهل اللغة [illegible] كما قيل [illegible]

لا يطلق على غير الانسان [illegible] علم ان [illegible] فيها الامر [illegible]

بالشبه كالشجاعة للاسد [illegible] ليس [illegible] والطول [illegible]

ان لا [illegible] التي لم [illegible] من اهل اللغة [illegible] البلاغة [illegible]

قوله وعلامة المجاز آه اقول يعرف المجاز بتصريح اهل اللغة باسمه او بسمته وبتصحيح
نفس الامر شيئا اوالغير عند التعبير وعن القرينة فعلى عكس الحقيقة واطلاقه على بعض معناه
على المجاز قوله النقل والمجاز آه قال في الحاشية لانهما اغلب من الاشتراك بل الاشتراك
دالمظنون الحاق المشكوك بالاعم الاغلب مع ان المجاز قد يكون ابلغ فان
اشتعل الراس شيبا ابلغ من شاب وان الاشتراك مخل بالتفاهم عند خفاء القرينة
على خلاف النقل والمجاز ثم اعلم ان الحقيقة اذا كانت متعارفة فهي اولى بالاتفاق
وان كانت مشتركة فالمجاز اولى بالاتفاق وان كانت مستعملة مع تعارف المجاز فقيل المجاز
اولى وقال ابو حنيفة الحقيقة اولى لان الاصل لا يترك الا بالضرورة قوله المجاز اولى لانه
ابلغ واوسع اعلم ان الداعي الى المجاز قد يكون اختصاص لفظه بالعذوبة او صلاحيته للشعر او
البديع كالتجنيس والسجع والمقابلة وغيرها وقد يكون اختصاص معناه بالتعظيم او التحقير او التر
او الترهيب او زيادة البيان او تلطف الكلام او مطابقته لتمام المراد [illegible]
لمقتضى الحال [illegible] في وضوح الدلالة ونحوها [illegible] المعاني كما قد لا يحصل من الحقيقة
لا يحصل من الحقيقة قوله اما الفعل آه لان المجاز في المشتقات تبعية [illegible]
المبادي كما يقال الحال ناطق فاستعير النطق آه للدلالة ثم اشتق [illegible]
الادوات [illegible] الوقوع في [illegible] كاللام [illegible] او الاستعارة [illegible] متعلق معناه [illegible]
[illegible] باستعمال اللام [illegible] كما [illegible]
لانه [illegible] في الطرفية [illegible] الا اذا كانت [illegible] المجاز [illegible]
رحمة [illegible] فقال الامام المجاز [illegible] في الاعلام [illegible]
نقل [illegible] في شكل [illegible]
او نوع [illegible] الالفاظ المشتركات في [illegible] قال في الحاشية [illegible] فان [illegible]

التابع لا يستقل بالافادة بدون المتبوع بل هو كالجزء منه ويشترط في التابع ان يكون على
المتبوع كشيطان ليطان ونحو عطشان نطشان فان نطشان [illegible] بالذكر واذا
افرد لم يدل على شيء اصلا قال ابن دريد سألت ابا حاتم عن معنى قولهم بسن فقال ما ادري ما هو
بخلاف عطشان في التاكيد المعنوي واحد [illegible] بخلافه اذ الحد يدل على المفرد
باوضاع متعددة بخلاف المحدود [illegible] التاكيد ظاهر قوله [illegible] الوسائل اختلفوا في وقوع المترادف
فقيل لا يقع لخلو الوضع عن الفائدة لان احدهما كاف في الافهام [illegible] فهو من باب تباين
الذات والصفة او صفتها او الصفة وصفة الصفة او [illegible] كالجلوس والقعود والاول
[illegible] كما يدل عليه التحسين بالعطف والفائدة [illegible] الى المقصود
تيسير النظم والنثر وغيره من انواع البديع كالتجنيس [illegible] قال في [illegible]
يجب صحة اقامة كل من المترادفين مقام الآخر في حال التعدد او من غير [illegible] او [illegible]
افادا والا في حال التركيب فقيل يجب [illegible] الاصح عند ابن الحاجب وقيل [illegible] ومنعه الامام
في المحصول وقيل يجب ان كانا من لغة واحدة [illegible] الاخفاء [illegible]
من العربية في [illegible] خلاف [illegible]
استدل [illegible] بالنسبة [illegible] المعنى [illegible]
او من [illegible] التركيب [illegible] لانه لا حجر فيه [illegible] المقصود وذلك معلوم من
اللغة [illegible] ان كانا من لغة واحدة فان اختلاف البديع
[illegible] ذلك التركيب دون الآخر فصحة الضم من العوارض اللازمة
للالفاظ دون المعاني باعتبار [illegible]
او استعمال الدعاء مع على في [illegible]
بناء على اعتبار اتحاد نوع [illegible] في [illegible]

٥٩

للتفاوت بينهما بالاجمال والتفصيل وهذا الوجه احسن لان وضع المفرد للمفهوم قد يكون نحويا

كما في المشتقات قوله ان قصد به الحكاية آه الواقع هو المحكي عنه والمشهور انه عبارة عن

النسبة بحسب وجودها في نفسها ولهذا قيل لا يجب التغاير بين الحكاية والمحكي عنه بالذات

فان النسبة الملحوظة الموجودة في خصوص لحاظ العقل الكاشف موجودة في نفسها مع قطع

النظر عن تلك الخصوصية كانت صادقة والا فكاذبة وهذا معنى قولهم المعتبر في صدق العقود

مطابقة نسبتها الذهنية للنسبة الخارجية والمراد بالخارج [illegible]

ان الخارج ظرف لنفس النسبة لا الوجود فان الوجود نفس صيرورة الذات في [illegible]

فكيف يتصف بها غيرها وما اتفق عليه ارباب التحقيق هو ان المحكي عنه في

العقود الحملية هو كون الموضوع في نفسه بحيث يصح عنه الحكاية بالمحمول [illegible]

الحيثية تختلف باختلاف نحو الحمل وسيجي تفصيله انشاء الله تعالى فمعنى قولنا زيد قائم في نفس

الامر انه في نفسه على حيثية هي مبدأ الانتزاع القيام عنه وان الممكن شيء فارد والاوزوج

العقود الشرطية هو كون النسبتين في انفسهما على حيثية بها يصح الحكم بالاتصال او الانفصال

وهذه الحيثية ايضا مختلفة باختلاف نحو الاتصال والانفصال من اللزومي والاتفاقي [illegible]

والاتفاقي فعلى هذا يجب التغاير الذاتي بين الحكاية والمحكي عنه اذ الحكاية نفس [illegible]

القضية لا نسبتها والنسبة معتبرة في المفهوم والمحكي عنه [illegible]

قوله ومن ثمه توصف آه فان مناط الاتصاف [illegible] هي الحكاية اذ الاتصاف [illegible]

في الواقع من غير ان يقصد به النقل عن شيء لا يجري فيه الاتصاف [illegible]

[illegible] الحقيقة الصدق مطابقة الحكاية للمحكي عنه والكذب [illegible]

عدمها [illegible] فلا يطلق للعدم التصورية [illegible] والتحقيق [illegible]

المطابقة لما قصد تصوره واما بمعنى مطابقة الصورة لما هي له [illegible]

سبيل الى ما يهما الى شيء من العلوم ومن ههنا يستقيم قوله كل موجود فهو موجود في نفس
الامر وانها عبارة عما يفهم من القول بان الامر كذا في نفسه كما هو الحق
سنا ير الما تلونا عليك في المعلومات التصديقية يقابل علية وقد يقال انها عبارة عن
المبادي العالية ويرد عليه ان قولنا الباري تعالى موجود في نفس الامر صادق مع انه ليس
فيها بنفسه وفيه ان امتناع وجوده تعالى بنفسه فيها لا يوجب ان لا يكون هذا العقد موجودا فيها
كيف وهو من عقائدنا الحاصلة فينا فما ظنك بالاذهان العالية فتدبر وقد يقال انها عبارة
عما يقتضيه الضرورة او البرهان ثم الخفي عليك ان كثيرا من النظريات يحكم بصدقها في نفس
الامر ولم يوجد البرهان ولا يقتضيها الضرورة كالحدسيات فتدبر قوله فقول القائل
آه هذا الاعضال سموه المحققون بالجذر الاصم وتحريره ان من الممتنع اتصاف نسبة
واحدة بالصدق والكذب معا مع انه يلزم في قول القائل كلامي هذا كاذب سرا الى
نفس هذا العقد فان صدقه يستلزم كذبه وبالعكس واجاب عنه جلال المحققين بانه ليس بخبر
وان كان شبيها به لانتفاء الحكاية المستوجبة للمغايرة الذاتية بينها وبين المحكي عنها
لما عرفت آنفا من التحقيق لديك وجوب تقديم المصداق على ما هو مصداقه وان الحكم
عليه يجب تحصيله وتقرره قبل الحكم وهذا العقد انما يحصل ويتقرر بعد الحكم فلا يكون له معنى
حتى يكون خبرا او انشاء والتحصيل فيها هو الكلام المهمل قوله والحق انه آه قد يقال في
تقريره انا نختار صدق هذا العقد والموضوع بالحقيقة مجموع هذا العقد الملحوظ اجمالا فيلزم اتصافها
بالكذب من جهة الاجمال ومن جهة الصدق هو المفصل اقول انما الاتصاف بالصدق والكذب
للنسبة التفصيلية الحاكية دون الاجمالية المحكي عنها فلا يتصور اتصافها بالكذب على ان الكذب
الذي هو من اوصاف المحكي عنه ويقابل الصدق بمعنى الحق عبارة عن عدم كون الواقع
مطابقا لما هو واقع او هو يستوجب عدم مطابقة ذلك الامر للواقع لوجوب التعاكس فكيف يتصور

يفرض صدق العقد مع كذب الواقع قطعا فالصواب ان يختار كذب العقد لانتفاء المحمول
عن الموضوع وهو المحمل بناء على انهم لا يشترطون النسبة التفصيلية قال في الحاشية هذا
انه جواب عن شبهة كذلك جواب عن جواب المحقق الدواني رحمه الله يعني باثبات المغايرة بين
الحكاية والمحكي عنها بالاجمال والتفصيل كما في قولنا كل حمد لله فانه من جملة جزئيات
والحكاية في هذا العقد تحكي عنها والفرق بالاجمال والتفصيل وانت خبير بانه لا يتوجه عليه
المحقق انما اجاب عنه على تقدير جعل الموضوع المشار اليه بهذا نفس هذا العقد التفصيلي
بناء الاعضال فانما الجواب جواب المحقق فتدبر قوله فانحل الاشكال آه من جملته ان
ان قول القائل كل كلامي في هذه الساعة كاذب ولم يقل في تلك الساعة الا هذا
الكلام فهو من افراد موضوعه بل ليس له فرد موهوم او موجود الا هذا فصدقه يستلزم كذبه وبالعكس
اجاب عنه السلم الاول للتكملة الثانية ان نفس هذا العقد انما يكون فرد الموضوعه من حيث
ان جميع الكلام في هذه الساعة مع قيد يا مع قطع النظر عن خصوصيته اي من حيث انه تحكي به
هذا المحمول فان ذلك مناط خصوص الفردية لا باعتبار تشخصها واما الحكم بسراية الحكم على
الى ما هو فرد منه انما هو بسنخ الفردية لا خصوصها اذ اعتبار الخصوصية غير اعتبار الفردية فلا
استلزام الصدق للكذب وبالعكس بالنظر الى خصوص المحمول فتفكر فانه دقيق ولا يخفى
ان هذا الجواب لا يجري في الشخصية مثل كلامي هذا كاذب على ان الحكم الثابت للفرد
بسنخ الفردية يستلزم ثبوته له من حيث الخصوصية والا لم يتعد الحكم من الاوسط الى الا
صغر بخصوصه ولم يفد الشكل الاول معرفة احكام جزئيات موضوعه بخصوصها فيلزم كذب القول
وصدقه معا من حيث الخصوصية وهو محال ومناط الاعضال انما هو اجتماع الصدق والكذب
في امر واحد بالنظر الى الخصوصية فتدبر قوله من حيث تصوره آه اي يكون منشأ لتجويز الكثرة
التناقض ... في تصوره الادراك بناء على ان الاختلاف بالكلية والجزئية لاختلاف نحو الادراك

الادراک دون المدرک فالشیء المدرک بالحواس جزئی بدونها کلی وظهر منه کلیة الاشیاء و
نحوه فان ادراکه لا یمنع فرض الکثرة بخلاف انفسها هذا هو المرام لمن قال انها صفات
للعلم لا بمعنی انها من العوارض اللاحقة للصور العلمیة اذ الموصوف بالحقیقة هو المعلوم باعتبار
نحو العلم به فهو علة للاتصاف وما اعترض علی البعض من انه یلزم ان لا یدرک المجرد ذاته
المخصوصة علی الوجه الجزئی لتبرئه عن الحواس وهو خرق الاجماع مدفوع بان قوله الحواس
تمثیلی لا للحصر علی ان المنظور الیه هو العلم الحصولی دون الحضوری وامکان ادراک المجرد
بالوجه الجزئی غیر مسلم تحقیقه ان العلم الجزئی قد یکون بارتسام صورة مخلوطة بالعوارض
المادیة کالوضع والشکل واللون ونحوها وهذا النحو من الادراک انما یکون بتوسط
الحواس فهی مفقودة فی المجردات وقد یکون بنحو ان کلی لا ینطبق فی نفس الامر
الا علی ذات مخصوصة کما اذا ادرکنا زیدا مثلا بانه انسان مخصوص عالم طویل ابیض
اللون ابن فلان وغیر ذلک من القیود فهذا المفهوم وان کان مما لا ینطبق فی الوجود
بحسب الواقع الا علی زید مثلا لکنه کلی نظرا الی مفهومه من حیث عزل النظر عن الواقع فادراک
المجرد للجزئیات المادیة کانت او مجردة یجوز ان یکون من هذا القبیل فالحصر فی الحواس
تحقیقی لا تمثیلی فقد بان ان التعیین الذی هو مناط الجزئیة غیر ما هو مستند الامتیاز عما
عداه وهو کونه بحیث یمتنع فیه فرض الکثرة وهو تحصیل من نحو الادراک ویختص الصور الذهنیة
دون الاعیان الخارجیة فان الحمل والانطباق وما یقابلهما من شأن الصور فقط لا الاعیان
الخارجیة الثانی ان التحصیل بالوجود والتشخیص للاعیان ولما فی الاذهان من الصور
العلمیة فیتفکر تذکر ایضا دقا قوله کالکلیات الفرضیة آه الکلی ثلثة معان فیقال
لما یصدق علی کثیر بالفعل ولما جاز ان یصدق علیه ولما لا یمنع نفس تصوره
من فرض الشرکة وکلیة الکلیات الفرضیة بهذا المعنی قوله الخصوص العقلی آه

جواب سؤال مقدر وهو ان الصورة الخيالية من البيضة المعينة والشبح الحاصل من الشخص البعيد قابلة للاشتراك عند الذهن ككونه محسوس الطفل في مبدء الولادة اذ هو لنقصان حواسه لا يقدر على اخذ الصورة عن المادة بخصوصها فيرتسم في خياله صورة لا تميز بها اباه وامه عن الغير فينطبق تلك الصورة على الكثير مع انها عدت من الجزئيات واجاب عنه المصرح بان المراد صدقه على الكثير على وجه الاجتماع دون البدلية والتردد وهو ليس ههنا وقيل ان الطفل لا يدرك الكثرة بل تلك الصورة من حيث هي عنده غير قابلة لها فهو مزيف بانه لا مدخل لادراك الكثرة ولا تحققها في الاتصاف بالكلية فان نسبة الكلية بالقياس الى شخص دون شخص بل مناطها ان يكون المفهوم في نفسه بحال لو لاحظ صدقه على الكثير ثم انطباق الصورة الخيالية على الاعيان الخارجية انما هو اذا كانت مشاهدة عند الحس واما على الافراد الفرضية فيجري في الصور الخيالية كلها وكذا الحكم في التجرد عن المادة تجريدا ما فتحقيقه ان المدرك بالحس الظاهر لمقارنته بالمادة وعوارضها في العين محجوبة بالغواشي المشتركة بينها اما المرتسم في الحس الباطن فمجرد عن المادة نفسها تجريدا ناقصا لمحفوفيتها بما يمنع اشتراكه على وجه الاجتماع دون البدلية فان مراتب المدركات بالحواس الباطنة مترتبة في التجريد ففي الاحساس تجريد عن [illegible] بين المادة الخارجية في اشتراط الحضور بالنسبة اليها من حيث [illegible] ومن جهة القوة الحاسة والاكتناف بعوارضها المختصة بها وفي التخيل تجريد آخر عن تلك العلاقة بالنسبة الى المادة الخارجية اذ الصورة المتمثلة [illegible] اللواحق بعينها متمثلة في الخيال مع غيبوبة المادة عن الحس وفي التوهم تجريد آخر اذ مدركات الوهم معان غير محسوسة متخصصة بالشيء الجزئي الموجود في المادة ولكن على اشتراط مقارنتها للمحسوسات اذ الوهم لا يكون مدركا بانفراده بل انما يدرك لمشاركة من الخيال و

وفي التعقل تجريدا تاما من الغواشي واخذ جوهر الماهية من حيث هي فلا يمنع من تجويز
الاشتراك على وجه الاجتماع فهو كلي وبهذا يظهر ان الفرد المنتشر على تقدير تحققه انما يكون
الفردية لا على التعيين منتشرة في مفهومه او هو في نفسه يصلح لان يشترك فيه على جهة التبادل
كثيرون مما والنسان او محسوس الطفل من هذا القبيل لانه منحصر في وجوده اي
شخص كان وشبحا يكون في حد نفسه متعينا وعدم تعينه عند الذهن هو الصدق في نفسه
كثيرين بالتبادل وهو كان لكنه يصلح عند الذهن صلوح الشك والتجويز كالصورة الخيالية من البيضة
المعينة والشبح الحاصل من الشيء البعيد فتفكر قوله وههنا شك آه انت خبير بان الشك
بالهوية الخارجية غير متوجه نظرا الى ان المقسم هو المفهوم قال الشيخ الكلية ليست هي المطابقة
مطلقا بل مطابقة المفهوم لكثيرين قوله كانا متصادقة آه اقول انسب الامور الذهنية
والاعتبارية متخالفة بحسب الهوية الشخصية كيف واختلاف نحو القيام والوجود يوجب اختلاف
التشخص فلا اتحاد ولا حمل وما يرام بحصول الشيء الاشياء ليس الا حصول ماهيتها المجردة
في التعقل والمكتنفة بالعوارض المادية مع التجرد وعن نفسها عند الاحساس والتخيل
والتوهم لان الهوية العينية بعينها متمثلة فيها كيف والمكتنف بالعوارض الخارجية
من حيث هو كذلك يمتنع حصوله في الذهن وبالعكس قال في الحاشية الدلائل الدالة
على الوجود الظلي للاشياء تدل على وجودها حقيقة لا باعتبار الشبح والمثال الذي هو وجودها
مجازا وانت خبير بانها لا تدل الا على ارتسام الهوية العينية بما هي عينية في الذهن نعم تدل على
ما لوحناه آنفا فلو اهم من ههنا تبين آه انكره السيد رح لانه من حيث هو جزئي حقيقي له هوية شخصية لا
يحمل الا على نفسه لعدم الغيرية ولا على غيره من الهويات لتباينها وانه تدور الى من يليه
اخذ بها انها تجوز حمله على نفسها باخذه مع الوصفين المتغايرين الاتحاد مناط الحمل و
وجود الاتحاد مع الغير كما يقال هذا الصاحب هو هذا الكاتب والآخر ان كمار

صرح في المدخل الاوسط ان الحمل على اربعة اقسام حمل الجزئي على الجزئي وحمله على الكلي
وحمل الكلي على الكلي وحمله على جزئيته ولعل مراده كنفي الحمل المتعارف ونفي كونه مما لا يطلع
قوله لا يجاب بان آه حاصله انا نعني بصدقه على الكثرة ان يكون ظلالا لها وتنتزع عنها
بان يؤخذ من كل واحد منها بحذف المشخصات معنى واحد بعينه ليطابق الكل ولا
لا شيء من تلك الصور بل كلها اظلال للهوية العينية المتاصلة في الوجود وفروع
مستفادة منها قوله لان التصادق آه اقول التصادق ممنوع كما بيناه ولا نسلم ان
التصادق يصحح الظلية من الجانبين فان ما لا تنتهي نسبة الا الى الفرضية بحسب الاعتبار بالمعنى المذكور
بحسب الوجود والذي لا يترتب عليه الآثار وكيف يجوز احد من العقلاء كون الانسان
من فروع مفهوم الكاتب بل الامر بالعكس فتدبر قوله بل الجواب آه حاصله على ما اقول
عنه ان الصور الحاصلة من زيد في اذهان الطائفة وكلها هوية زيد فانه يصدق على
واحد منها انها لو وجدت في الخارج لكانت عين زيد وهو المراد بحصول الاشياء بانفسها
لا باشباحها فلا تكثر بحسب الخارج اقول الاولى ان يقال ان الكلي ما يجوز العقل تكثره بحسب
الخارج الهوية العينية فتلك الصور تستحيل فرض كثرتها في العين اذ كلها هوية
يمتنع تجويز الشركة فيها بحسب العين سواء كانت عين هوية زيد او لم يكن بل كلها تستحيل فيها
تجويز الكثرة بحسب العين لكن تستحيل بحسب الذهن ايضا اذ كل واحد منها ماخوذ مع العوارض
الشخصية المانعة عن الشركة في نفسها والا يلزم جواز كون الشخص الواحد اشخاصا كثيرة فانكر
في الجواب ان المراد فرض تكثر المفهوم بحسب نفس الامر فتذكر قوله واذا الكليات الفرضية آه
دفع لتوهم ناش عن التقييد بالخارج وهو انه يخرج عن هذا كثير من الكليات كالفرضية
والمعقولات الثانية كمفهوم اللاشي والعلم والصورة العقلية ومفهوم الكلي ونحوها فانها
صدقه على الكثير في الخارج وبهذا ... بانها العدم ... اسما على الهيئة المانعة عن فرض

فرض الشركة لا يقتضي العقل بمجرد تصورها عن تجويز الكثرة فيها بحسب الخارج فيه ان امتناع

التجويز فيهما لم يكن مرتبطا على العلو انهما على الهوية حتى يلزم من انتفائهما انتفاؤه بل على خصوص

عنوانيهما فان خصوصيته عنوان اللاشيء والصورة الذهنية مثلا حالة مستقلة لامتناع وجود افراد

في الخارج الكلي بل لا يكون بخصوص عنوانه مانعا عن تجويز الكثرة فيه فتأمل فيه وتحقيق المقام على

وجه ينكشف به المرام ان الكلية من الامور الاضافية المحضة التي ليست بازائهما مبدأ متقررة في نفس

الموصوف بها وانما التقرر في قبعة الناصل مطلقا لنفس الانسان مثلا فاذا نسب الى

الجزئيات الموجودة او الموهومة فقضي عليه بالكلية على ان يكون معيار الصدق و

مطابق الحكم بها صلوح المناسبة بخصوصها لها من حيث الاضافة الى نسبتها لنفس الامرية فلا

يلزم ان يكون لا تحققا دونها حملا الانقطار بالغير بازائها من حيث النسبة في نفع لنا صح ا

نعم يلزم لولا تلك النسبة في نفس الامر بل في الفرض البحت فالكلي ما جوز العقل تكثره

من حيث خصوص عنوانه مع قطع النظر عما هو خارج عنه بحسب الواقع والافراد التي بالقياس

اليها كلية ما لا يأبى بخصوص مفهومه خصوص عنوانه عن الاتحاد معها موجودة كانت او معدومة

ممكنة او ممتنعة وهي الافراد لنفس الامرية واما الفرضية المحضة التي يأبى هو بخصوص مفهومه عن

الاتحاد معها فليست لها حظ من الفردية بالقياس الى النسبة الا بالفرض البحت ولا يكون لا تحقق

اليها ما لا الكلية فتلك الكليات المفروضة مما بخصوص عنوانها لا يمنع العقل عن تجويز كثرتها

بحسب الحمل على افرادها في نفس الامر وان كانت ممتنعة او ممتنعة فما توهم من كلية المفهومات

الفرضية بالقياس الى الحقائق الموجودة ليس بشيء لما علمنا انه ان مناط الكلية

هي الاضافة الى افرادها الواقعية التي لو وجدت تحد ذلك الكلي معها لا فرض الفارض

ومن ههنا يستنبط ان الفرد لنفس الامري على قسمين ما يكون موجودا في نفس الامر بالكون

موجودا فيها الا ان الكلي لا يأبى بخصوص عنوانه عن الصدق عليه الصدق عليه فتدبر

اساس ما هو المشهور ان الانسان الذي ليس يكون مثلا من افراد الانسان لا ان
يقال فرديته باعتبار طبيعته القديمة مع عزل النظر عن الخصوصية التي لا مدخل لها في تشخص
الفردية ولا استحالة في ان يكون اي فرد الشيء بحقيقته دون شخصيته بل هذا يعني تحقيق المقام على وجه
الرام قوله وقيل صفة العلم آه تحقيقه ان الكلية بمعنى الاشتراك انما ليست من صفات الاعيان
بما هي كذلك فانها اذا ان تكون بحسبه وهو باطل فان الوجود ظل وهم التعيين بل علته في حقيقته
فلا تتحد بامور متباينة في الوجود لامتناع تعدد الهوية الواحدة بحسب الهوية ولا من صفات الامور
بما هي متحققة بامور خصوصية او على مسلك الامثال ليس لها صلاح الاتصاف بها بل هي من
معلومها وكذا بعيد من آمن حصول الحقائق بتمامها فاما بمعنى المطابقة للكثيرين فاذا
اعتبر معها صلح الصورة للاتحاد مع الجزئيات في الوجود فكذلك ايضا عند القوم من حصول
الحقائق فان بال التعيين صح واحد اما من الكرية فقد اقتصر على المعنى المذكور فذهب الى
اتصاف العلم والمعلوم كليهما بها والتقابل بين الكلية والجزئية بالعدم والملكة كما التحقيق
العدم وصف للامور الذهنية بما هي في التحقيق ان الاختلاف بينهما بحسب اختلاف نحو الادراك
كما سبق والمعروض حقيقة نفس المعلوم ومن ثم قيل ان مرجعهما نفس الشيء بلا دخل للتحقيق
الكثرة وادراكها ولعل هذا هو المراد المصرح في الحاشية المنقولة عنه على قوله وقيل
العلم حيث قال وكيف يذهب الى العاقل وهو الحق بحسب تحقيق النظر وان كان جليل النظر يحكم بالاول
فان التحقيق الذي عليه مدار الجزئية انما هو نحو الادراك وهو الاحساس لا المتعلق هذا واعلم
ان ما اشتهر من الحكماء من نفي علم الواجب تعالى بالجزئيات على وجه جزئي فالمراد منه نفي نحو
علمه نحو الادراك المتخيلة لا نفي على اتصاف العلم بها حقيقة فلا بد ان يتكلف باشتراط صفتها
حاصلها ان ... بالفعل فقد بردوا اما علم الباري تعالى بالجزئيات فتفصيله ان المتكلمين ... ومعدوم
الى انه لم يعلم الحوادث اليومية كما يعلمها احد منا باسباب موجودة

٦٨

في هذا الوقت ولم يكن قبله وجاز وجوده بعد ما بعده ورد عليهم تغير العلم بالمتغيرات
بحسب تغيرها فالتزم بعضهم جواز تغير صفاته الاضافية كالخالقية والرازقية بالاضافة الى
كل شخص والعلم من الاوصاف الاضافية ومن قال انه صفة حقيقية التزم جواز التغير فيها
بناء على جواز كون الباري تعالى محلا للحوادث كما جوز بعض الحكماء كونه تعالى محلا لصور المعلومات
ومنهم من انكر التغير في صفاته تعالى مطلقا فقال العلم بالشيء هو العلم بوجوده حين وجد فيتمسكون
فيها بتمسكات واهية واما الحكماء فالظاهرون منهم قالوا انه تعالى عالم بالجزئيات
على الوجه الكلي لا الجزئي ورد عليهم انه لا يمكن الانكار بوجود الجزئي المتغير على وجه الجزئية
والتغير وبكل موجود وبكل جهة في سلسلة الحاجة يستند الى الواجب تعالى الذي هو مبداه و
علته الاولى وعندكم ان العلم التام بالعلة التامة مستلزم للعلم التام بمعلولها وان علمه
لذاته اتم العلوم فهو معلوم له تعالى على وجه الجزئية والمحققون منهم من قالوا ان المدرك
انما هو الادراكات منه بتوسط الة جسمانية لا تجري فانه يدرك المتغيرات الحاضرة في زمانه ويحكم بعدمها
قبل زمان وجودها وبعده ويشير اليها بانها في اي جهة منه وعلى اي مسافة وغير ذلك واما
المدرك الذي ليس كذلك فيكون ادراكه تاما فانه يدرك جميعها بالكل عالما بان اي حادث
يوجد في اي زمان وكم يكون من المدة بينه وبين الحادث الذي يتقدمه او يتاخر عنه فلا يحكم على
شيء بانه حاضر وذلك غائب وغيره اذ هو ليس بزماني ولا مكاني بل نسبته الى جملة
الازمنة الثلثة والامكنة اليه نسبة واحدة وانما يحكم بتلك الاحكام من كان وجوده في زمان
معين او مكان معين فعلمه يعم جميع الموجودات اتم العلوم واكملها بلا توسط آلة جسمانية
بل بحسب حضورها بنفسها لديه من حيث الاستناد بكل جهة اليه فهذا التاويل لعلمه تعالى
بالجزئيات على الوجه الكلي فلا تغفل قوله والجزئي لا يكون كاسبا اه اي للعلوم تحقيقية قال
الشيخ انما الاشتغال بالتعرف في الجزئيات لعدم التناهي وعدم انضباط احوالها الكلية العلم

٦٩

من حيث الجزئية كالآلة كما يترتب عليه غاية حكمية وصحيحة وفرعها موضوع الكبرى الاستثنائية

المنظر فيها في تلك العلوم وقد يقال الكلام في المقصود وهيئة المقصود فاندفع ما قيل ان

الاستقراء والتمثيل استدلال بحال الجزئي آه ولا يخفى ان المقصود بالذات فيهما معرفة

احوال الكلي دون الجزئي قوله لكل منهما يندرج تحت كلي آه اي موضوع كلي فلا يرد

بالمساوي لما اشتهر من عد احد المتساويين جزئيا اضافيا للآخر في موضوعيهما اشعر بكلية

ذاتي ما وهو صراحة من ان الحكم على الافراد الشخصية او هي مع النوعية فلا يدخل المساوي قوله

النقيض لكل شيء رفعه آه نوقش فيه بالايجاب الذي هو نقيض السلب فانه رفع الرفع من انه

والتحكم وقد حقق البعض ان النقيض هو الرفع حقيقة والايجاب لازم لسلب السلب ليس

الاضافة الى الوجودي يلزم كونه في قوة السالبة السالبة المحمول فلا يتحقق التناقض

المتناكرة ان المقصود من ان كان فعاللذكر كان الآخر نقيضا له في المرفوع به بوجه ايجابي

رفعا للآخر وحينئذ تفصيله النسائبة ثم قوله الانحصار فاي ان لم يصدق احد المتباينين

ما صدق عليه الآخر صدق عليه فيلزم الفرقة بين احدهما المساوي فان التلازم في انها الغير

المفهومات الكلية بحسب الحمل الايجابي فحمل ما يحمل عليه الانسان مثلا بالايجاب يحمل عليه

الناطق وبالعكس والآخر عليه عينه كذلك الحمل لاستحالة ارتفاع النقيضين كما اذا

فما يتعين الامور العامة فان الموضوع مفروض التحقق والوجود ولو تصدر الاحاطة الكلية

يرجع الى متحدين مختص فيه يهدم اساس الشكل الآتي الذي قيل على اعتبار التناقض

في الفرد والتي يرجع اليها التساوي دون المفهومات المفردة حتى يتم قوله المتصادق

كل لا ناطق لا انسان ليصدق بعض اللاناطق ليس بلا انسان فيصدق بعض

اللاناطق انسان وهو محال فلا نم ان رفع التصادق الذي هو في قوة السلب

التناقض بنحو الايجاب التحصيلي بجواز انتفاء الموضوع قوله وربما يكون آه ما بينه

بالنسبة للمنع او النقض اجمالي بجريان الدليل في نقائض الامور العامة مع تخلف المدلول عنه

او معارضة على تقدير الدعوى فان هذه الامور مع تساويها انقالابها بالنسبة الى كل فانها

[illegible] الافراد ولها [illegible] الايجابية قوله فان قيل انه هذا الجواب [illegible]

[illegible] فالواجب صدق السالبة على شيء لا يقتضي تحققه في نفس الامر [illegible]

[illegible] السالبة [illegible] تجويز التصادق بين نقائض الامور انما

هو عدم افراد [illegible] في نفس الامر مثل كل لا شيء لا ممكن [illegible] يكون منع التصادق الذي هو في قوة

السالبة التي [illegible] على [illegible] السالبة [illegible] التفارق [illegible]

اعني [illegible] او لاقتضاء تلك السالبة [illegible] الموضوع ووجوده [illegible]

ولو سلم [illegible] المفهومات الاعتبارية [illegible]

[illegible] السالبة المحصول [illegible] السالبة [illegible] سلبية كالشريك الباري [illegible]

والاجتماع [illegible] فان تناقضها [illegible]

[illegible] شيء [illegible] كما هو مسلك المتقدمين [illegible] يكون نقيض لا [illegible]

[illegible] فالمنع هو المنع الاول فتامل قوله [illegible]

[illegible] الدعوى انه فان نقائض [illegible] الصدق لا محالة على شيء ما في نفس

الامر [illegible] الموضوع ووجوده [illegible] السالبة المعدولة والايجاب [illegible]

بحسب [illegible] على ان البحث عنها [illegible] بمعنى تقييد [illegible]

[illegible] السالب [illegible] بحسب التناول بل بحسب الاعتبار فان السالبة [illegible] مع

الموضوع من حيث ثبوته ومن حيث لا ثبوته بخلاف الايجاب فانه يصح [illegible] اعتبار

الوجود [illegible] خارجا او ذهنا [illegible] فرضا بمعنى كون [illegible] التساوي بين ان

احدهما [illegible] على فرد ما ولو بالفرض [illegible] كان الآخر ايضا منطبقا عليه وكذا

الاخص والاعم فيصدق السلب بالفعل اذ لا ينافي الايجاب على التقدير لطباق العنوان على الفرد

فيصدق قولنا كلما لو جد كان الاشياء فهو بحيث لو وجد كان لا ممكنا فلينسد سبيل النقض

والحمل الاعتمال ومن ههنا يظهر ان الحكم الحملي قد يكون بالاتحاد بالفعل وهو يستدعي

تقرر الموضوع وثبوته بالفعل وقد يكون بالاتحاد على التقدير فيتساوق الشرطي لا يرجع

فيستدعي تقرره وثبوته على التقدير لا بالفعل قوله والجواب بما مر آه اي من

التخصيص ومنشأ التحقيق ويمكن الجواب عن الثاني بمنع استحالة صدق الشيء على نقيضه

مواطاة بالحمل العرضي كحمل المفهوم على اللامفهوم والجزئي على الجزئي وانما الممتنع

على شيء ثالث بنحو واحد من الحمل فتدبر فيه ويمكن منع كلية الكبرى فان من الامكان

بالامكان الخاص ما هو الممكن العام فتحكم الصغرى فتفكر قوله والجوهر آه قال العرضي

قد يكون جوهرا كالحيوان للناطق مثلا ليس عرضا له واما المشتق

مركب من الذات والصفة والنسبة والعرض هي الصفة فقط وغيره يسمى الحمل

سمي قال السيد السند ان مفهوم المشتق يتألف من الوصف والنسبة والموصوف

غير معتبر فيه لا عموما ولا بلزم تقوم الفصل كالناطق مثلا بالعرض

مفهومه ليس فصلا بل يعبر عن الفصل وهو معنى ... على ان التحيز يحمل العرض

العام واعتبار النسبة من المقومات يحجب ... والانقلاب الامكان

الذاتي الى الوجوب الذاتي في ثبوت الضاحك للانسان مثلا الضرورة

ثبوت الشيء لنفسه ولا يخفى عليك ان فيه وهو لا يتعين قوله قال

الافاضل آه وهو ابو الحسن الكاشي قال في روضة الجنان اخذ هذا في

من كلام المحقق الدواني حيث قال في الحاشية القديمة لشرح التجريد الامر

اخذ الاشياء بشيء فهو عرضي واذا اخذ بشرط شيء فهو الثوب الابيض واذا

وإذا أخذ بشرط لا شيء فهو العرض القابل للجوهر كما أن طبيعة الذاتي جنس ومادة باعتبارين وفصل و
صورة باعتبارين فطبيعة الأبيض عرض وعرضي باعتبارين فالمدرك بالبصر إذا هو الأبيض
ومغايرته للموضوع وآخر يعلم من خارج حتى لو لم يكن بهذه الملاحظة لم نعلم أن ههنا شيئا بل شيء هو
أبيض بذاته ولو كان بياضا وأبيض أو البياض هو الأبيض باعتبار التحصيل ولذلك لا يحمل على
مجموع العارض والمعروض كالجسم الذي هو بدن الإنسان وما دام لا يحمل على مجموع البدن
والنفس بخلاف الجسم المأخوذ لا بشرط شيء ثم قال في موضع آخر والتحقيق أن معنى
المشتق لا يشتمل على النسبة فإن معنى الأبيض والأسود وما يعبر عنه بالفارسية
بسفيد وسياه لا يدخل في مفهومه موصوف لا عاما ولا خاصا وإلا لكان معنى قولك الثوب
الأبيض الثوب الشيء الأبيض أو الثوب الثوب الأبيض بل معناه هو القدر الناعت وحده
انتهى فتوهم ذلك الفاضل أن مراد المحقق كما هو اتحاد العرض والعرضي كذلك اتحاده مع
المعروض بالذات فقال فليس للبياض ذات سوى ذات الجسم فهناك موجود واحد جسم
باعتبار وهيولى باعتبار وصورة باعتبار وبياض باعتبار وأبيض باعتبار فليس للبياض
تشخص خاص سوى تشخص الجسم وأيد ما توهمه بما قد تقرر أن العدد قسم من الأعراض وليس
في الوجود ذوات مغايرة للعدد ومثلا الأربعة مرتبة منه وما جعله ذوات كالرجال و
الأحجار والأشجار فما في البيت لا أربعة ذات ممتازة عن ذوات أربعة رجال لكن الكلام
في المقادير المتصلة فليس للماء حقيقة وللذراع حقيقة ولذا صح الشجرة أربع والماء ذراع بتقسيم
إلا الأربعة معنى انتزاعي اعتباري مغاير بحسب ظاهر الأمر لكنه ليس من مقولة الكم ولا يقدر به
شيء فإن أوهم أن جعل المحل واتحاده غير جعل العرض واتحاده كما ترى في
الجسم الأسود زمان لسمن جزئي فكيف الغيبة ذاتا ووجودا اعتبار بأنهما متغايران مفهوما
ومتحدان ذاتا يعني أن البياض لا يوجد إلا بأن يكون عين الجسم والوجود أمر انتزاعي

قد ينتزع عن الجسم من حيث هو هو وقد ينتزع عنه من حيث انه ملون مفرق للبصر كذا الاتحاد فكان
الجعل ههنا بمعنى التصيير لا بمعنى الخلق اقول ربما يتعين ان كلام هذا المتوهم فاسد فان الجسم
اذا صار ابيض فاما ان يزيد على طباع الجسم شيء في الوجود به يصير ابيض فيكون الزائد هو البياض
فله ذات ووجود مغاير لذات الجسم ووجوده او لا يزيد عليه شيء اصلا بل هو على ما كان
من قبل فلم يكن الجسم ابيض والحيثية كلام المحقق يرشح بما نبهه حيث صرح ان
البياض موجود بوجود متاخر عن وجود الموضوع وبها شاره عن ان البياض كما هي
فان العقل اذا لاحظ مفهوم الاعمى يجد انه لا يتوقف الاتصاف به الا على سلب البصر عما من شانه
بالقوة الشخصية او النوعية من غير ان يزيد هناك امر في الوجود بخلاف الابيض ثم قال في
موضع آخر ان اتحاد الشيء بالذاتي اقوى من اتحاده بالعرضي اذ هو بالذات وذاك
بالعرض لان مصداقه قيام المبدا فاذا وجد فرد من الماهية كانت ذاتياته موجودة بالذات
وعرضياته بالعرض فانها مغايرة له بحسب التحصيل والماهية نعم لها ارتباط معه يصحح
بالاتحاد فينسب وجوده اليها بالعرض ويؤيده ما قال الشيخ وجود الاعراض في انفسها هو وجودها
لمحالها ويفرق بين الوجود وسائر الاعراض بان كل عرض فان وجوده في نفسه هو
وجوده وحلوله في محله بخلاف الوجود اذ وجوده هو وجود موضوعه ثم يدل على قول المتوهم
كلام الصدر الشيرازي في حواشيه على شرح التجريد الجديد ان ما خذه من كلامه تحقيق
المقام ان معنى المشتق بسيط اجمالي يعبر عنه بعد التفصيل بشيء ما نسب اليه الوصف على
ان كلمة التقييد في التعبير دون القيد فهو امر مبهم بالقياس الى ما تحته من امور
معه في مرتبة متاخرة عن مرتبة نفسها بخلاف المبدا كالبياض مثلا فانه مفصل
بالقياس الى الاشياء المعروضة له ولهذا يجري الاعتبارات المختلفة في المشتق دون
المبدا فهو مغاير للمبدا بالذات ويتميز عنه العقل من الموصوف بالنظر اليه لما اختصاصه

وهو مناط الاتحاد وصحة الحمل بهو هو والمبدأ ايضا اختصاص به هو مناط صحة حمل الاشتقاق

فقط فالعرض اعم من العرضي من وجه اذ الابيض مثلا اذا اخذ بشرط لا شيء كان عرضا محمولا

بالاشتقاق واذا اخذ لا بشرط شيء كان محمولا بالمواطاة فتبين هذا من لا مراعاة حقوق الالفاظ

واما على مقتضى النظر في هذه الصناعة فيجب ان يلاحظ ما يؤخذ منه الاسود والابيض مثلا من حيث

يحمل على الموضوع وذلك ليس نفس السواد والبياض بل هو من حيث القيام بالموضوع ويحاذيه

اي الاسودية والابيضية اقول فالاولى ان يقال السوادية والبياضية اذ السواد من حيث

الاضافة والقيام بالموضوع عبارة عنها لا عن الاسودية التي هي الاسود من تلك الحيثية ولا

يمكن ان يجعل ماخذ اشتقاقهما هي الاسودية والابيضية لا السواد والبياض من حيث القيام

بالموضوع كما لا يخفى على المتدرب قوله هو هو آه لعل هذا ما يكد الاتحاد العرض والموضوع بالذات

بناء على ان وجود العرض في نفسه وجود المحل على ما زعمه ولا يدل على كون المشتق امرا بسيطا و

لا على اتحاده مع المبدأ اذ كلامه في الاعراض دون المشتقات الآن [illegible] ان المشتق نعت من

احوال المعروض قائم به ولو انتزاعا فحكمه حكم سائر الاعراض على ما منهما لك على ان وجوده هو الحلول

في المحل والقيام به كما يدل عليه قول الشيخ وان لم يترتب عليه الآثار فيكون الحيثية التي هي الحلول

والقيام خارجة عنه بالضرورة وكذا المحل فلا يبقى الا القدر الذي ناقشت حده واثبت عينه المصرح

في صدد بيان الاتحاد بينه وبين المبدأ وكذا عينيته بين المحل كما هو الظ وهذا لا يدل عليه بجواز ان يكون

المشتق مع بساطته مغايرا للمحل بالذات ويكون للمبادي وجود في نفسها هو وجودها للمحال لما

كما حققناه وعليه اكثر المحققين ولعل المصرح توهم من عبارة الشيخ عينية وجود الاعراض لوجود

الموضوع اتحادهما بحسب الذات ايضا ولا يخفى بطلانه فان في الحاشية ردا على [illegible] الشيخ

انه لزم ان يكون النقطة المشتركة بين الخطين مثلا موجودا بوجودين فان وجودها بعينه الخط الخير

وجودها لذلك الخط وبطلان اللازم من البديهيات وللشيخ ان يقول [illegible] ما

ذهب اليه الجمهور وان لم يلزم كون الشيء الواحد موجودا بوجودين لكن يلزم قيام العرض الواحد
بمحلين في هذه الصورة فما هو جوابكم فهو جوابنا وجوابه ما قال في الشفاء من ان العرض
ان بطلان التالي على تقدير التداخل ممنوع فان النقطة الواحدة انما يعرض للخطين من حيث
اتحادهما في المبدء والمنتهى انتهى اقول لا اشكال اليه على من انكر وجود الاطراف وقال انها
امور انتزاعية وهو الحق على ما بينه المحققون لكن يتوهم من عبارته اتحاد الوجود الذي هو
وجود لغيره ومفاد الكان الناقصة والوجود في نفسه الذي هو وجود مستقل بالمفهومية ومفاد الكان
التامة مع انهما مختلفان بالماهية فنقول ان وجود الشيء يطلق على معنيين الاول ان يكون
رابطا بين شيئين غير معقول على الاستقلال كنسبة السلاحة عن هذين من الشيئين ممر في
حملة العقود في الحكاية فقط والثاني مفهوم مستقل هو وجود الشيء وانما يلحقه من حيث خصوص المادة
ان يكون منشئا لتنسيه او مضافا الى شيء هو موضوعه فله صلوح ان يحمل بهو هو فيكون معنى اسميا
حقيقيا وماهية من حيث خصوص طبايع بعروضه وهو وجود الشيء الناعت فيصير معنى اسميا اضافيا
وهذا من خواص الماهيات الناعتة في الحكي عنه ثم هذا النحو من الوجود لعدما ان يوجد على هذه الجملة
يكون فتارة ينسب الى ذلك الشيء كما يقال وجود البياض في نفسه وجوده
في الجسم فيكون من احواله وتارة ينسب الى المنعوت فيقال الجسم موجود له
البياض فيصير من احوال المنعوت وعلى هذا يتبع وجود الشيء في نفسه
ايضا على نحوين الاول بازاء الوجود الرابطي بالمعنى الاول وهذا يعم وجود الجواهر
والاعراض وهو وجود نفس الشيء على الاطلاق والثاني بازاء الثاني فهو
وهو ان يكون منسوبا الى الشيء اصلا فيختص بالطبايع الجوهرية وان سالت الحق فالوجود
في نفسه على الاطلاق هو وجود غير متعلق بشيء من الموضوع والعلة وهو مختص
بالواجب سبحانه وجملة الجائزات رابطية الذات والوجود وبالقياس الى جاعلها

حاصلها وفي هذا التحليل الهوادت الماديات مشابهة الان الماد باعتبار وجودها المتحدة
بالمادة الجسمية [illegible] الذات من جنس واحد فاذا الحق [illegible] ان ما هو آه فهذا
[illegible] الاثنين [illegible] بتفصيلية [illegible] الماهية [illegible] الاجمالية [illegible]
مشتمل [illegible] فيجاب بالنوع لانه تمام الماهية المشتركة [illegible] اذا جمع [illegible] جزئيات متعددة
متفقة بالحقائق الاتمام الماهية المشتركة بينها واذا كان كلها [illegible] الانسان ما هو فيجاب
بالحيوان الناطق لانه الماهية المختصة به والغرض [illegible] الحقيقة التفصيلية ولهذا الا [illegible] التام
في جوابه ما هو لان التفصيل [illegible] استدرك بتفسير الاجمال الذي في النوع ثم ذكر قوله
من بعضها آه فان كلمة ما على [illegible] سؤال عن تمام الماهية مختصة كانت او مشتركة اي بالاثنين
الخارج عنها ماهية نزلت منزلتها المسؤول عنه فلا يكون الا واحدة وقد يستدل عليه
بلزوم الاستغناء بما هو من مقوماته اذ الواحد كاف في تتميم الماهية قوله وجود الجنس ما هو
وجود النوع آه اي الوجود المحصل الا فلا بد من ان يتعقل معنى واحد مبهما مستفردا
قال الشيخ لو كان الجسمية التي بمعنى الجنس وجود محصل قبل وجود النوعية لكان
سبب الوجود النوعية [illegible] الجسم الذي بمعنى المادة وانما كانت قبلية لا بالزمان بل
[illegible] التامية في هذا النحو موجود وذلك النوع الاخير وفي الشفاء [illegible] كلام هكذا
فان العقل لا يمكن ان يضع في شيء من الاشياء الجسمية التي هي طبيعة الجنس
وجود محصل [illegible] او لا فيضم اليه شيء آخر حتى يحدث الحيوان [illegible] في العقل
[illegible] فذلك لو كان فيه ذلك المعنى الذي للجنس في العقل غير محمول على ماهية الذي
كان جزء [illegible] في [illegible] بل انما يحدث الشيء الذي هو النوع بطبيعة النوع
الوجود [illegible] اذا [illegible] النوع بتمامه ولا يكون [illegible] خارجا عن معنى ذلك
الجنس [illegible] انتهى كلامه

٦١٣٦١٢

التحصيل ومن جهة بها يكون الجزئية لا على سبيل الحقيقة فطبيعة الجنس المأخوذ بشرط لا
لا تغاير الفصل والنوع ذهنا وخارجا فان الحيوان لا بشرط شيء اذا انضم اليه الناطق
فانما ينضم اليه من حيث التعيين والتحصيل لا من حيث انه امر آخر يحصل منهما ثالث والا لم
حقيقة نوعية فان من اجتماع المقدار مثلا مع الفصل لا تحصل حقيقة الخط والا لحصلت
ماهية تركيبية مثلثة لها فان الاجزاء العقلية ليست اجزاء حقيقة للمحدود وانما
للحد حقيقة وبغير محمولة عليه ومن ههنا يتضح ان تقدم الجنس والفصل على طبيعة
النوع تقدم بالماهية فقط لا بالطبع ايضا وهو التقدم بحسب التقرر والوجود ومن جهة
التوقف نعم ذلك بالنسبة الى الحد اي المعنى التركيبي مسلم دون المحدود الذي
وحدة محضة وقد يقال انهما متقدمان طبعا ايضا من تلقاء حكم الجزئية في ظرف التحليل و
التعرية الذي هو بلحاظ التعيين والابهام وقيل عليه ان الذاتي والماهية متحدان في القوام
والوجود والتقدم الطبعي يستدعي سبق وجود السابق على وجود المسبوق فاجاب عنه
بعض المحققين بان تقدم نسبة الوجود الى الذاتي من نسبته الى الماهية يكفيه العقل
حاكم على ان الجعل البسيط الوحداني يتعلق اولا بالمقومات ثم بالماهية لا بمعنى انها مجعولة
بالعرض واعترض عليه بان نسبة الوجود الى العلة الجاعلية اقوى تقدما من نسبته الى المعلول
اذ هما متغايران في جميع انحاء نفس الامر بخلاف الوجود الذاتي والماهية مع ان تقدم
العلة على المعلول ليس عندهم بالطبع بل بالعلية وما به السبق فيه انما هي حقيقة الوجوب
فاجيب عنه بان العقل يحكم بان المعلول لا ينتظر وجوده غير وجود العلة المباينة فلا
احدهما عن الآخر ولا يتقدم عليه بحسب الوجود فيما به السبق هنا انما هو الوجوب دون
الوجود وبخلاف الماهية فان العقل اذا لاحظها في ظرف التحليل والتعرية يحكم بوجودها
منتظرا فيما فيه السبق ههنا هو الوجود فافهم فانه لحقيق وظاهر [illegible] واقول لا يعزب عنك ان

ان حكم الجزئية انما يلحقها في تلك الملاحظة بالنسبة الى احداى المعنى التركيبي في ذلك
اللحاظ دون المحدود وهو ملحوظ من حيث الوحدة السابقة كما يشهد به الفكر الدقيق
قوله ومنشاء ذلك اه تحقيقه ان معنى الجنس بما هو هو كالمجهول لا يدرى انه على اى
معنى تام يشتمل فيطلب تحصيله لانه لم يتقرر بعد وليس بالفعل شيء محصل كما اذا اخطرنا
معنى اللون مثلا بالبال لم يحصل معنى متقرر بالفعل يقنع به العقل بل يطلب في تحصيل
معناه وتقرره بالفعل زيادة لا على انها مقارنة من خارج بل على انها محصلة ومقررة
بالاتحاد الا انحاد واما المعنى النوعي فانما يطلب فيه الزيادة لتحصيل الاشارة فقط اذ
لم يبق له تحصيل ينتظر الا اليها بخلاف الجنس فانه يطلب فيه من تحصيل زائد حتى يقبل التحصيل
بالاشارة فان اللون مثلا لا يجوز كونه مشارا اليه مشارا كان الا بعد ان يضاف اليه معنى
محصل له فتفكر قوله فنقول الجسم الماخوذ اه والتفصيل ان الاعتبارات الثلثة قد تجري
بالقياس الى الامور الغير المحصلة وهي العوارض اللاحقة في المرتبة المتاخرة وقد مر تفصيلها
انشاء الله تعالى وقد تجري بالقياس الى الامور المحصلة كالفصول للاجناس فالجسم مثلا
قد يوخذ بشرط لا شيء بان يوخذ معناه جوهرا ذا طول وعرض وعمق فقط بان يعتبر انه تمامه بحيث لو
انضم اليه شيء حتى يكون في هذا اللحاظ امرا محصلا في ذاته واذا قارنه معنى آخر فانما هو خارج
عنه منضم اليه فهو بالقياس الى ذلك المعنى المركب منهما مادة فلا يحمل على شيء منهما ثم اذا اخذ
ذلك الامر بحسب الاعيان فهي مادة خارجية والفصل صورة وبهذا الاعتبار جزء خارجي
وقد يوخذ الشيء بان يوخذ ذلك جوهرا ذا طول وعرض وعمق من غير اعتبار الاتمام
والاشياء حتى اذا قارنه معنى آخر يحاط به في الوجود لم يكن المجموع جسما من غير اعتبار عدم التمام
وعدم الاشياء حتى لو لم يكن هناك معنى آخر لم يكن هناك جسم بل اخذ معنى الجسم مرسلا بحيث ان
يصلح مع اقترانه بالحد وعدم اقترانه به كان جسما فهو في هذا اللحاظ جنس امر مبهم

ذاته وتحصل عين الكل بالمقارنة بالمخالطة التحصيلي وعلى المركب مبهما وقد يوجد شبه طاشى وذلك

بان يوجد تحصيلا الاول فيرتبك المتحصن الاحتمالات بالمكن تحصله في ضمن تحصله كالنامي

والحساس فيكون كل منهما عين الآخر وعين المركب بالفعل كما كان كذلك بالقوة اذ لو حصل الا

شبه اشتى فانه يتحد اولوسع الف معنى اى ان يكون مقارنا بالف معان متغيرة من

التحصلات فهو جنس بحيث الغير متحد بها ويمكن ان يقال في معناه ان يكتسى الى

ولو كان مع الف معان مختلفة في التحصل بشرط المعنى الجنسي كما هو معنى الجنسي فيختص

تقييد تلك المعاني تحصله النوعي فان الحيوان مثلا والانسان متضمنا للنامي الحساس

لكنهما لا يفيدان نوعية بحيث لا يبقى له الا التحصل الاشارة فتدبر قوله وهذا اعادة آه اى

الطبيعة الواحدة مادة باعتبار وجنس باعتبار قوله لكن في المركب آه لعل وجهه هو ان يقال

ان المادة متحققة في المركب في نفس الامر لا باختراع من العقل فلا يظهر فيه فلعله ما

ان هو مادة متعينة هي بعينها امر مبهم صادق عليه وجنس له باعتبار آخر واما ما ذاته

بسيطة فعسى ان يعرض العقل فيه هذه الاعتبارات في نفسه على النحو المذكور واما في الوجود فلا اذ لا

مادة له في الخارج لهذا التفسير لهما اذ المادة من المقومات الاعيانية والجنس من الاعتبارات

العقلية وفي قوله الابهام المتعين وتعيين المبهم لف ونشر مرتب اى جعل المتعين المتحقق في الوجود

اعني المادة مبهما باعتبار وهو في المركب جعل المبهم الذي هو من الاعتبارات العقلية

الجنس متعينا في الوجود حتى يصير ذلك المبهم مادة اى في الخارج وهو في البسيط منحصر

قوله ان الجنس مأخوذ آه فان المادة والصورة اذا اخذتا بشرط لا شيء صارتا متباينتين لا

فالمراد الاجزاء الخارجية والعقلية متحدة بالذات متغايرة بحسب التحقق وانما التغاير بحسب الاعتبار كالحيوان

والعقلي فاذا ارتسمت الماهية في الذهن باجزائها العقلية والعينية لا يكون الا بحيث ان

ذاتا على ان المراد اجزاء العينية انما ارتسامها فيه باعتبار كونها اجزاء الرسالة

المرسلة قال في الحاشية ومن ههنا يلوح ان ما في شرح المواقف من ان المركبات
الخارجية ليست لها عدة وعقلية محل بحث اذ لا يلزم من تعدد الاعتبارات تعدد
المحمود حقيقة فانه من قبيل تعدد الاعتبارات لشيء واحد فتأمل وان الاجزاء الخارجية
فان كانت لها اجزاء عقلية ايضا يلزم تعددها فتأمل اقول تحقيق المقام ان ما بين [illegible]
المحمولة متحدة جعلا وتقررا ووجودا على ما افيد في التعليقة على بطلان المقابلات الاثنينية اذ هي
بحسب تلك الامور كالهيولى والصور المتواردة عليها ولهذا ينتهي الى [illegible]
والتركيب من قسم الاول اتحادي بحسب الوجود العقلي ومن الثاني انضمامي بحسب
وبها متغايران بحسب الماهية لاستحالة ان يكون شيء متحدا مع شيء بحسب الاصل
ذو وجود ومغايرا له بحسبها معا فالهيولى والصورة من الاجزاء الخارجية للجسم لا انهما
جنس وفصل له باعتبار اخر كما يتوهم من ظاهر عبارات القوم ان الجنس مادة باعتبار
والفصل صورة باعتبار فان المادة والصورة مباينتان للاجزاء المحمولة لعينية
التي يحاذيها الجنس والفصل ويسمى الجنس بالاعم مادة لمشابهته بالهيولى من جهة
الابهام والجزء المساوي صورة من جهة التحصيل لا انهما عينهما الاترى الى الاعراض
والمجردات الخارجية فان لها من الاجزاء في الاعيان [illegible] كما يدل عليه البرهان ويستحيل ان يكون الهيولى من مقوماتها
فاذا اريد بالمؤلفات [illegible] فلا ريب في انه لا [illegible] من
المقومات [illegible] في الامور المذكورة والا يكون [illegible] وحقيقة ان
[illegible] في شرح المواقف واذا اريد [illegible]
[illegible]
[illegible] الاجزاء الخارجية على [illegible]

منهما فالجسم بمعنى المركب من الهيولى والصورة مركب خارجي ليس له جنس و لا
فصل وبمعنى الامتداد الجوهري اي الصورة الجرمية يجوز ان يكون مركبا عقليا بان يكون
الجوهر جنسا له والاتصال الحقيقي بمعنى كون الشيء بنفسه ممتدا في الامتداد فصلا له فالتركيب الذهني
مستلزم للتركيب الخارجي من الاجزاء الخارجية التي هي مبادي للجنس والفصل
لاستحالة كون الحيثية الواحدة مبدء لانتزاع صور متخالفة ومصداقا لها فيجب ان يكون
في سنخ ذاته امران يطابقان لها ونوقض بصفات الواجب تعالى اذ هي مع انها
متغايرة تصدق على ذات بسيطة بحيثية واحدة اقول وجود المعنى المشترك بين
الحقائق المختلفة ببرهان قطعي على وجود ذاتي مشترك بينها هو مبدء لانتزاعه ومطابق
لحمله بالحقيقة سواء كان ذلك المعنى من جوهريات تلك الحقائق او عرضياتها اذ لا بد
الانتهاء الى طبيعة ما هي جوهرية من الجوهريات المشتركة هذا في المعاني التي بازائها
مبادي متقررة في نفس الموصوف بها بحسب العين او كانت هناك حيثية هي نائبة مناب
ما يحصلها الا في الاضافات البحتة كالكلية والجزئية وانما الوجود بازاء الحق المحض ما انتزاعه
من المجانسات لا ربط لها به من حيث هو وربما عنه الا من نفس ذاتها بما هي هي فلا يلزم
اشتراكها مع الواجب في امر جوهري هو بازاء الوجود والضابط له على ما اقتضاه من التنافي
بين التركيب الاتحادي والانضمامي انه انما هو على ان مادة الافلاك مثلا متغايرة
بالذات لمواد الافلاك وكذا مادة كل فلك مع مادة فلك آخر مع اشتراكها في
الصورة الجرمية فلو كانت المادة هو الجنس باعتبار والصورة هو الفصل باعتبار لزم
عموم الفصل وخصوص الجنس في الوجود فيكون الفصل الواحد محصلا للاجناس المتعددة
وذهب الى ان التركيب من الهيولى والصورة اتحادي فقد ارتكب شططا لا ينبغي لعاقل
كيف يجوز ذلك مع بقاء الهيولى بشخصها وزوال الصورة الجرمية اذ بتبدل تزول الصورة

احد الامرين المتحدين جعلا ويقرب منه ما لم يقبل الآخر بعينه فتفكر قوله ويسلم ان كلية اه لو سلم

ان مفهوم الكلي باعتبار نفسه جنس لمفهوم الجنس وباعتبار عروض حصة منه نسبة

نوع من الجنس والاحكام تختلف باختلاف الاعتبارات قوله ومن ثم قيل آه

اي لو لا معرفة الاعتبارات لبطلت معرفة احوال الموجودات فان معرفتها بالاعتبارية

لمعرفة احوالها وهي الحكمة قوله وذلك دليل التقسيم آه توضيحه انه شخص موجود

بوجودات شتى فان حاولت بقولك هو متشخص انه معروض التشخص فمسلم ولا ينافي

تكثره بل عليه مدار الشركة والتقسيم وان حاولت انه مجموع المركب من الماهية والتشخص

فممنوع فان الموجودية لا يستوجب دخول التشخص في الموجود فان الماهية النوعية مع

موجوديتها عارية عن التشخص في مرتبة الحقيقة وان كان هو متمما لهويتها الشخصية

على ما زعمه من المتأخرين حيث زعموا ان نسبة التشخص الى النوع كنسبة الفصل الى

الجنس في التقويم والتحصيل وهو في نفسه امر شخصي مادي في الماديات العينية فيلزم

عليهم نفي علم الواجب تعالى عن الجزئيات المادية تعالى الله عما يقول الظالمون وتشنيع

عليهم ولكن الجواب بان علمه تعالى بها حضوري من حيث استنادها اليه ذاتا ووجودا بالعلوية

لا ارتسامي حتى يفتقر الى توسط الحواس ثم الحق ما ذهب اليه القدماء من ان التشخص

الشيء نفس وجوده الخاص بمعنى انه يصير به ممتازا عما عداه كما انه يصير مصدرا للآثار

[illegible] فالماهية المجردة لا يمكن انتشارها في الجزئيات لانكا[illegible]

تعدد الاستعدادات التي لا دتها ويجيء التحقيق انشاء الله تعالى

بانه لا يطابق اصولهم حيث قالوا لا يستطيع ان يذكر ذاكر

المقولات العشرة فليس الكل فيه واحد ولا يكون له ماهية نوعية

[illegible] اي نسبة والامتياز بنفسه واجب لذاته فان [illegible] ما شانه

ذلك تقرير وتحصيل بنفس حقيقته وان هو الا القيوم الواجب بالذات وتعينه عينه

القديم بارقا حتى والامكن من المنتزع له وكل حقيقة آه الحصة عبارة عن الكلي مع التقييد

اضافيا كان او توصيفيا واذا اعتبر القيد الخير نصير فردا وهما امران اعتباريان و

تمام الماهية المختصة بهما وهو ذلك الكلي فهو نوع حقيقي لهما واما الشخص فهو الكلي مع التقييد

التشخصي فقط على مذهب كما عرفته او معروض التشخص على التحقيق وهو الى ا

انما هو بالقياس اليه قوله على الماهية آه قيل ان يريد بالماهية امر معقول فيلزم ان يكون

كليا فيخرج الشخص لتقييد الاولية ويخرج الصنف فان قول المحشي عليه هو [illegible] الذي

فان الامر الثابت للخاص لعام يستند الى العام ولا سواء كان امرا عرضيا او [illegible]

لانه يستند حقيقة الى ما هو لا بالقيد وهو الاعم من حيث هو ذو الخصوصية فلعل في المحيد

وهذا الحكم يعم الاعم الذاتي والعرضي لكن في مرتبة الحمل دون المصداق فافهم وحده

اقول لو اريد بالماهية ما به الشيء هو هو فيخرج الصنف ويستند اخراج الشخص الى قيد

الاولية الكان اولى وقد يقال ان وجوب الكلية للمعقول ممنوع لجواز تعقل الجزئي

المجرد ولو اريد بها ما يقال في جواب ما هو ليخرج الصنف والشخص معا فلا حاجة الى

قيد الاولية التي بها يخرج السافل بالنسبة الى العالي اذ حمله على السافل ليس [illegible]

قوله وبينهما عموم من وجه آه قال في الحاشية هذا هو الحق نظرا الى مفهومهما في بادي

الرأي واما النظر الدقيق فيقتضي الاطلاق فان كل جهاد شيء ولو ذاتيا مسبوق

بالصورة والوحدانية والمادة والجنس [illegible] فيه الا يرد النقض لنا [illegible]

فانا لانعقل [illegible] من كل [illegible] التي هي [illegible]

والايراد المعقول [illegible]

[illegible]

واما النقطة فعلى تقدير وجودها في الخارج فانما هي موجودة خارجا واما ذهنا ايضا [illegible]

والبساطة مطلقا من خواصه تعالى انتهى اقول على ما حققه الحكماء الراسخون فالعلم

ان كل حادث مسبوق بالمادة ينحصر بالحوادث الزمانية الا الذي [illegible]

لا امكانها الذاتي فان امكان وجودها [illegible] لا الممكن [illegible]

الجاعل الحق فلا يتصور الا بان يكون هناك مادة لها استعدادات متفاوتة بالقرب

والبعد بالقياس الى وجود الحادث المرهون بها فالامكان الاستعدادي الذي

هو امر يتصل بوجود الحادث ويتغير باقتراب [illegible] وجوده الى الفعل يحتاج الى المادة قبل

خروجه الى الفعلية لا الامكان الذاتي الذي هو سلب الضرورة [illegible] بالمادة

مالهم الموضوع والمتعلق به والهيولى فمادة النفس اي ما تتعلق هي بها هو البدن

والجنس لها فان الجنس من الامور المعتبرة في [illegible]

خارجا لا ذهنا فيبطل [illegible] كلامه وهو التعاكس [illegible]

فيما نقل عنه [illegible] ما ذهب اليه السيد السند في شرح المواقف فتذكر والقول بان

البساطة مطلقا من [illegible] بمعنى انه لا سبيل الى الاثنينية في ذاته تعالى وصفاته حق

لا ريب فيه [illegible] قال ان الامكان اساس التركيب كما ان التركيب اساس

الامكان واما بمعنى ان البساطة باعتبار الاجزاء مطلقا من خواصه تعالى فليس كذلك فان

الاجناس العالية والفصول كلها بسائط مطلقا بهذا المعنى واما الاستدلال على ثبات

القوم [illegible] اقول لو بني الاطلاق على ما قال المعلم الاول من ان

[illegible] بامر موجود ممكنا خارجا عن المقولات العشرة التي هي اجناس

[illegible] لكان له [illegible] تحت جنس [illegible]

[illegible] على بساطته بانه لو كانت له اجزاء [illegible] الجوهر

فيكون الكل صفة للجزء لكن لا سبيل لعروض امر لجزئه لاستلزامه اما عروض الشيء لنفسه
بالضرورة المستحيل وهو ان لا يكون بينهما تغاير اصلا للزوم كونه بتمامه جزء عارضا ومعروضا
بنفسه واما ان لا يكون العارض بتمامه عارضا اذ بالتقدم فيستلزم اجتماع النقيضين و
قيل عليه ان عنيت وجوب عروض اجزاء العارض باسرها للمعروض فقد ينتقض بالكثرة
فان الوحدة التي هي جزؤها غير عارضة للمجموع المعروض للكثرة بل لجزئه وان عنيت
معروض الكثرة والوحدة نفس الطبيعة من حيث هي هي لا الطبيعة الواحدة ولا الكثيرة
والا يلزم تقدم الشيء على نفسه فتلك الطبيعة كما انها كثيرة كذلك واحدة ايضا فتفكر وان
عنيت وجوب عروض اجزائه اما لنفس المعروض او لجزئه فنقول هو ان الوجود عارض بجزء
وجزؤه لجزئه وهلم جرا واجيب عنه بانه يجب الانتهاء الى جزء لا جزء له فالمحذور باق بحاله ورد
بان وجوب الانتهاء في الاجزاء العينية مسلم وفي الذهنية ممنوع فانها تحليلية ويجوز ان
يكون التحليل غير واقف عند حد كما في الاجزاء المقدارية واجيب بان النزاع في غير الاجزاء
المقدارية والمقصود اثبات البساطة الخارجية وقد [illegible] البساطة العقلية مناسب على
التلازم بينهما فيجب الانتهاء في المقومات الذهنية [illegible] البساطة الخارجية
ينفي الاجزاء الخارجية التي بازائها الاجزاء العقلية بهذا البرهان [illegible]
تحليلية والكلام فيها الكلام في الاجزاء العقلية ثم يثبت البساطة بالقياس الى الاجزاء
خارجية متمايزة بحسب الجعل والوجود وذلك لا يجدي نفعا ولا يخفى عليك انه اذا كان المقصود
البساطة العقلية وتتفرع عليها البساطة الخارجية بناء على التلازم بين التركيبين و
اعتبر الترديد بين الشقين بحسب الصدق يتم الدليل بناء على ان الوجود ذاتي لما هو
عليه كما يدل عليه البرهان لانه يصح اما مساواة الكل الجزء بحسب الحقيقة او لم يكن
الجزء جزءا لوجوب التصادق بين الكل واجزائه العقلية ثم اعلم ان القائلين بالمذكور

المذكور مبني على امتناع تقوم الماهية من امور متساوية وذلك لان المركب الذي ليس فيه
امر مبهم وامر محصل لا يكون مركبا عقليا لانا نعني بالتركيب العقلي تقييد احد الجزئين
بالآخر من حيث انه يحصله ويقرره لا من حيث انه امر ينضم الى امر محصل ثم يا ثالث وهو انه
وذلك ليس الا فيما فيه امر عام مبهم وخاص محصل له وتعيين نوعه فتفكر فانه دقيق
قوله الجنس امر مبهم آه قال بهمنيار الذهن قد يعقل معنى يجوز ان يكون ذلك
المعنى نفسه اشياء كثيرة كل واحد منها ذلك المعنى في الوجود فيضم اليه معنى آخر يعين
وجوده اقول انضمام الفصل الى الجنس ليس على حقيقة الانضمام ولا ذهنا بل بمعنى ان
العقل [illegible] يتحصل على نحو تعيين الشيء لبعيد ابهامه [illegible] ومن هنالك باعتبار انه
فيه ومنه فالفصل علة لتحصيل المعنى الجنسي وتكميله لا لوجوده كما كان او ذهنا كما توهم
بعض الناس من ظاهر عبارات الاسلاف لفقد الاعتبار بينهما بحسب الوجود [illegible]
هذا فلا يذهب عليك ان الابهام والتحصيل تختلف بحسب اختلاف مراتب الاجناس
فللجنس العالي ابهام عظيم ثم هذا الابهام يرتفع بانضمامات يبلغها حد التحصيل
النوعي بانضمام فصل [illegible] يتحقق الابهام الاجنبي كونه مشارا اليه على انه
ثم ان استصعب عليك امر اتحاد مجامع المادة والصورة المتمايزتين في الوجود فيقال
لك ان بها استحالتان لا تجدان منهما لم تحققه وان اعضل عليك الامر بانه يلزم
ح تصادق الاجزاء الخارجية التي يطابقها الاجزاء العقلية وحملها على المركب منها لاتحادها
[illegible] والاتحاد في الوجود وليس مناطا لصحة الحمل بل معياره ان [illegible] موجود
[illegible] الذاتيات والعوارض من حيث انها اشياء براسها اتفق
[illegible] بالعرض لا من حيث انها العارض للواحد الموجود وكما ان
[illegible] مع الجسم في الوجود مع عدم حملها فاتحاد المادة والصورة

التي هي ... الى الماهيات العقلية من هذا القبيل الامر حيث انه لو بالطبيعة ...

مستقلتان ... في الوجود كما في الطبائع ... فاخبر ...

قوله فلا يكون ... الفصل الوجود ...

... ان الكل ان ... بيان ...

... ذلك النوع ... الامر بالقياس الى نوع آخر والا لكان

... من ... خاص ...

... الابهام الاخر من ...

... الجنس ... الفصل ...

... في تقويم الماهية ... لتحصيل الآخر

... مطلقا ... الى ... كل ...

... الشيء ... ان يكون الشيء واحد

... في مرتبة واحدة ... التواردت العلل ... معلول واحد لا كتفاء

... تحصيل ... الاكتفاء ... احدهما في التقويم

والتالي ... الفصل الواحد ... ان لا ...

... النوعين ... بانه ... يوجب الترجيح من غير مرجح والتالي

ان هذا الفرع كانه ... الرابع انه لا يقارن الا جنسا واحدا ... يتفرع على ...

وقد تبين ... الاتحاد بين ... العقلية ... يسهل عليك

استنباط الفروع المذكورة لامتناع ... الماهية ... بالعكس ...

المختلفتين ... ان يكون ... واحدة ... في ...

... الواحدة ... الشيء الواحد ... متقلتين

٨٩

مستقلتين اقول ان اراد بالمادة والصورة الهيولى والصورة فالبيان منقوض
بالصورة الجرمية الواحدة المحصلة للمواد الكثيرة كمواد الافلاك والعناصر وان اراد ما يحاذي
الجنس والفصل من الاجزاء العينية المتحدة بحسب الذات فلا نسلم سهولة الاستنباط
فان الكلام فيها بعينه الكلام في الجنس والفصل فتأمل فانه من ان فصل الجوهر جوهر
اذ العرض لا يكون علة محصلة للجوهر فلا يتقوم الجوهر الا بالجوهر اذ العرض طبيعة
بماهيته تفتقر الى مطلق الموضوع والجوهر طبيعة مستغنية الماهية لا افتقار اليه اصلا و
لما كان الجنس والفصل شيئا واحدا في القوام والوجود يستحيل ان يكون احدهما طباعا
نفسانيا يستدعي وجود الطباع والآخر طباعا جوهريا يستدعي وجودا في نفسه الا لزم
ان يكون الماهية الواحدة طبيعة محتاجة ومستغنية في حد ذاتها هو لخلاف للاشراقيين
اذ حيث جوزوا كون فصول الجواهر اعراضا وتمسكوا بالسرير فانه مجموع قطعات الخشب والهيئة
الوحدانية وبالجسم فانه مركب من جوهر وعرض هو المقدار والجواب ان السرير هي القطعات
المعروضة للهيئة الوحدانية الخارجة منها واما الجسم فهو مركب من الهيولى والصورة الجرمية
كما ثبت في الحكمة ... فان قلت قال الشيخ في الهيات الشفاء ان من
المحال ان يتحد الجوهران فكيف يكون الجنس والفصل جوهرين مع اتحادهما قلت
جوهران متعددان ثم اتحدا بل جوهر واحد موجود بوجود الجنس والفصل كما قال الشيخ في
الانسان بالحيوان الناطق انه يفهم منه شيء واحد هو بعينه الحيوان الذي ذلك الحيوان
بعينه الناطق نعم لو فرض وجودهما منفردين كانا جوهرين متعددين موجودين
بعد ... العرض العرضي فانهما الا قابلية لهما بذاتهما للوجود الانفرادي وانحاء الآن متحدين
مع المعروض المحل هذا هو الفرق فاحفظ فانه مما لا تجده في غير هذا اقول انه مبني على اتحاد
الحال والمحل بحسب الوجود بالذات كالجنس والفصل كما ذهب اليه ابو الحسن الكاشي و ...

الظرف قابلية الوجود المنفرد للجواهر وعدمها للاعراض ولا يخفى بطلانه على ما عرفت في تحقيق المشتق ان العرض موجود بوجود مغاير لوجود المحل قوله ان الكلي كما [illegible] آه هذه المقدمة مذكورة في الحاشية القديمة للمحقق الدواني حيث قال ان كل مفهوم كما يصدق على كل واحد من افراده يصدق على الكثير ايضا الا انه يصدق على الواحد بقيد الوحدة وعلى الكثير بقيد الكثرة والمطلق صادق عليهما على السوية فيصدق على كل واحد من زيد وعمرو وغيرهم انه انسان واحد وعلى جميعهم اناس كثيرة فلا يذهب عنك ان الحيوان يصدق على مجموع الانسان والفرس مع قيد الكثرة دون الوحدة فلا يلزم ان يكون لشيء واحد فصلان قريبان وهما الناطق والصاهل ولو فرضت المجموع واحدا فلا يكون واحدا حقيقيا وهو المراد قوله لا يقال يلزم آه هذا ابطال للمقدمة الممهدة بانه يلزم على هذا صدق العلة على المعلول المركب من المادة والصورة لانهما من افراده والجواب ان مجموعهما اثنين من افراد العلة لا فرد واحد واللازم منه كون الكثير من احاد علة ولا محذور فيه بل هو واقع في [illegible] كيات واما المحال كونه عين ما هو فرد واحد من علته آه او الكثير الذي لا يكون [illegible] ما افاده المحقق الدواني ولعل وجهه ما يفهم من كلام المصرح ان المعلول انما يصدق على المجموع من حيث هو واحد لا بما هو كثير والعلة هو الكثير مجموع الاحاد لا باعتبار الوحدة وبهذا ظهر ان المجموع لو صدق على الآخر احدهما مع اعتبار الوحدة بالدخول او العروض الآخر باعتبار بينه وبين كل واحد منهما لا يخفى على من له ادنى [illegible] كثرة تهافت المسؤلية آه دفع توهم وهو انه كيف [illegible]

وحدة المعلول فيجب تكثره ايضا بحسب الذات فيكون الجهات اكثر الا ان ...

لا يلزم منه الا الكثرة في جهات العلة فان المعلول يتوقف على ... من احاد
علته توقفا واحدا وعلى الكثير منها توقفات كثيرة وكثرة جهات المعلولية لا يستلزم
كثرة المعلولية حقيقة فهو الايقال فيجوع ... على تلك المقدمة
بان يقال ... يكون ... ممتنع ممكنا فان مجموع شريكي الباري شريك له ... كل
تلك المقدمة فبعض شريك الباري مركب وكل مركب ممكن لانه مفتقر الى الاجزاء
وجودا وعدما وليس في طباعه ضرورة الوجود او البطلان وانت تعلم ان خصوصية
الجزئية ليست معيارا لطباع سنخ التركيب وانما هي اساس خصوصية المركب ومناط
الامكان طباع سنخ التركيب لا بالحاجة الخصوصية فالامكان والامتناع بالنظر الى
فان قلت لو كان المركب من الممتنعين ممكنا بالذات لكانت علة عدمه سلبه
وجوده وعلة وجود الكل هي علة وجود الجزء ... تعليل وجود شيء من اجزائه
لفقد الامكان فيستحيل ... عدم المركب عدم الجزء لا بخصوصه لا علة
عدم الجزء ولا عدم ... ذلك لو كان للجزء علة وكان عدم
... مستند الى ... فاذا كان ان الجزء ... بالذات ... المركب ... من غير
افتقار الى عدم امر خارج عنه كما ان علة وجود المركب بالذات هي وجودات الاجزاء
وانما يحتاج تحقق المركب الى وجود علة الجزء لو كان للجزء علة من تلك الجهة لا بالذات
... مركب فعليك بالتامل الصادق له فان افتقاره ... حاصله ان الامكان
... فاقة التأليف والاحتياج الى الاجزاء بحسب تقوم نفس الماهية
في الوجود والعدم ... في نفسه الاجزاء فلا يكون ممكنا
تحقيق المقام ... [illegible]

نفسها وافتقارها اليه فاقرية صدورية من حيث افادة فعلية الماهية وقوامها
بحسب امكانها الذاتي وثانيهما مقوماتها التي تدخل في قوامها وتألف جوهرها منها
وافتقارها اليها ليست فاقرية صدورية لاستحالة كون الماهية مجعولة بحسب نفسها
بل فاقرية التألف في تقوم جوهرها لا في فعلية التجوهر فاذن افتقارها الى المقومات
تحليلي تضمني بحسب كون الماهية الحقيقة لها الا مجموع الاشياء المفتقرة اليها
الماخوذة في حقيقة المفتقرة فهذا الافتقار نوع آخر مغاير للفاقرية الصدورية الاستنادية
الى الجاعل ولا يستوجب التباين الحقيقي بين المفتقر والمفتقر اليه في
الذات والوجود البتة بل يكفيه التغاير في نحو من اللحاظ كلحاظ الابهام والتحصيل
ومنبعه نفس التركيب لا طباع الامكان الذاتي حتى لو فرض انسلاخ الماهية المركبة
عن طباع الامكان لا ينسلخ عنها هذا الافتقار فالماهية الممكنة اذا تركبت فلها
فاقتان فاقة الاستناد المجعولية من جهة الامكان الذاتي وفاقة التألف من
جهة التركيب وللبسيط فاقة واحدة في المجعولية فقط من جهة بقاء الامكان الذاتي فالتركيب
لا يستلزم الامكان الذاتي في نفس الامر ... الافتقار من حيث
التأليف والتقوم على فرض التقرر الوجود الى المؤلف والاجزاء انتهى ما افاده معلم الحكمة اليمانية
فتفكر واحفظه قوله الا ترى آه قال في الحاشية لا يقال عدم العقل الاول الذي
هو من الممكنات يستلزم عدم الواجب الذي هو المحال بالذات فاستلزام المحال
بالذات كيف يكون دليلا على عدم كونه ممكنا لانا نقول هذا
الاستلزام ليس بالنظر الى عدم العقل الاول بل نظرا الى علاقة
واما ههنا فلزم كون الممتنع ممكنا وهذه الحقيقة نظرا الى ذاتها محال ثم
تحقيق المقام ان المعلول بجوهره وخصوصية وجوده وعدمه بنسبة ... الاستناد

الاستناد الى وجود العلة الواجبة وعدمها فكل معدوم ممكن ممتنع بحسب انتفاء
وجود تلك العلة كما انه يجب مع اعتبار علتها واذا لم يعتبر معه شيء وجرد النظر الى
ذاته لا يجب ولا يمتنع ولا يستلزم شيئا من المحالات وان استلزم عدم الواجب لذاته
بحسب التحقق في نفس الامر اذ الصادق منه فلكما بالنظر الى المعلول ممتنع التخلف عن العلة
الموجبة التامة بحسب نفس الامر لمكان علاقة العلية والمعلولية لا بحسب الذات فاستلزام الممكن
المستحيل لذاته بحسب التحقق مما لا شبهة فيه غاية الامر ان يكون المستلزم محالا
بالنظر الى الموقوف عليه لا الى الغير فان اوهم ان امكان الملزوم مع امتناع
اللازم يستوجب صحة وجود الملزوم بدون اللازم وهو ابطال الملازمة قيل لك ان
امكان الملزوم انما هو بالنظر الى ذاته وهو يستوجب امكان اللازم بالقياس الى ذات
الملزوم لا امكانه بالنظر الى ذاته فمقتضى اللزوم ان يكون اللازم ضروري التحقق بالقياس
الى تحقق الملزوم سواء كان في ذاته ممكنا او ممتنعا هذا في اللوازم بحسب الوجود واما
لوازم الماهية فامكان الماهية لذاتها يستوجب امكان لوازمها كذلك والسر ان
اللزوم في لوازم الماهية يستند الى نفس الماهية فلها حكم الماهية بخلاف لوازم الوجود
اذ لزومها مستند الى امر ثالث او الى النفس تأمل للوازم فامتناعها من تلقاء نفسها
لا يقتضي امتناع الملزوم لذاته بل بحسب الواقع فالممتنع بالذات لا يكون من لوازم ماهية
الممكن لذاته لكنه قد يلزمها بحسب الوجود في الواقع فتفكر وقد يستدل على استلزام الممكن
الممتنع بالذات بانه يصدق قولنا كلما كان الواجب الوجود معدوما كان المعلول الاول معدوما
فينعكس بعكس النقيض الى قولنا كلما لم يكن المعلول الاول معدوما لم يكن الواجب الوجود
معدوما فهناك استلزام الممكن بالذات للممتنع بالذات وبان استلزام الممتنع للممكن كلية او
جزئيا واقع في حمل النقيض فيجب بحكم العكس المستقيم لزوم الممكن وقيل عليه ان الثاني مغلطة

بذاك ... الجزئي ليس بمستلزم اياه في الحقيقة لان ... وبتلك ...

لا تعالى ... ان ... والشكان ... فلا يكون ...

العيني ... فيه نظر فان ... وهم الجزئي في ... الذي

واما انه لا بد ان يكون ... في ... تحقيق ان الاول

مغالطة فان ... استلزام عدمه ... الاول ...

الممكن ... فانه ... عدم علية العلة الاولى ... بالذات لا

ذاتها مستحيل لذاته فان الاول تعالى لا يتعلق بالمعلول الاول الا ... بالعلية

فاذن ليس بالاستلزام الا بالعرض او بالاتفاق وهو كون ... بالعلية

واجبة لذاتها ... العكس فان ... المعلول الاول فانه ... الاولى

... فعدم ذات الواجب ... يستلزم عدم المعلول فاعترض عليه بان ... العلة

الاول ... فلو ... على ... الجزئي العينية فلو ... امرا

بالذات فكان ... الواجب بالذات ... الممكن بالذات ... يستلزم عدم

ذاته ... بالذات ... الوقوع فيما ... الا ... كان ...

... الى الواجب لذاته ... المعلول الاول ... امرا ...

المعلول الاول بخصوص ... يستوجب عدم العلة الاولى ... علة ...

من ... واجبة لذاتها فاعليتها ووجوبها ... فيها ... ذات ...

الاول فليس ... بالذات بالعرض ... الاتفاق ... والرابع ...

آه ... ان الماهية التي تتقوم ... اعتبارية ... لما ...

ذلك الامر مرة واحدة بالاعتبار ... الرابع ... [illegible]

[illegible] مرة على الانفراد ومرة في ضمن مجموع الاثنين ... مرة واحدة

[illegible] باعتبار [illegible] في قوس [illegible] الخامس [illegible] الخروج المركب [illegible]

الرسام [illegible] الهيئة الاولى [illegible] الوقت بين مجموع الاثنين [illegible]

الرابع [illegible] الرابع اعني الحاصلان [illegible]

[illegible] الرابع [illegible]

[illegible] الاول [illegible] يستدعي ان يكون الموضوع [illegible] موجود

[illegible] لا وجود في الخارج لمجموع الاثنين [illegible]

[illegible]

[illegible] الاول [illegible] يكون باعتبار [illegible]

[illegible] الاثنين الذي [illegible] الوحدتين [illegible] للهيئة الاجتماعية

[illegible] المنتسب [illegible]

[illegible] العلة اتصالا [illegible]

[illegible] ان [illegible] فيها [illegible]

[illegible] موجودة

[illegible]

[illegible]

[illegible] الوجود [illegible]

[illegible] الوجود [illegible] الشيء [illegible]

[illegible] الاثنين [illegible]

[illegible] في [illegible] الذاتي [illegible]

والاثنين المعنون [illegible] الحكماء [illegible] وجود [illegible]

بانه لو كان خارجا لامتناع التركيب بامكان ثبوته له تقدم معللا فان كل مفهوم ثبت لمفهوم آخر

خارج عن حقيقته يجب ان يكون معللا او عديم الضرورة فيه حتى ان بعضهم عرفوا العرضي

بما يباين الذاتي بما لا يعلل فعلى تقدير امكانه للذات يلزم تقدم الذات عليه بالوجود اذ

لا معنى للعلية الا التقدم في الوجود فيلزم اما تقدم الشيء على نفسه او تعدد وجوده بوجودين

وامكانه [illegible] العلية غير الذات يلزم معلولية المستلزمة لامكانه تعالى [illegible]

وذكرنا اشارة الى جواب هذا الاستدلال فان العرض اللازم يجوز ان يكون ثبوته ضروريا

للمعروض فلا احتياج الى العلة اصلا كالامكان انتهى كلامه قلت ان [illegible]

الوجود وعليته لهم اما النفس فانه من حيث هي هي فهو مذهب الحكماء القائلين بالماهية او

هي من حيث اقتضائها الاثنينية كما هو مذهب المتكلمين فنقول من اقتضاء الذات [illegible]

الاشكال او من حيثية اخرى غيرها فيلزم امكانه تعدد كون الوجود [illegible] الاشكال

والاقتصار فكيف الوجوب فتذكر قوله والدوام لا يخ آه فان المعلول [illegible] بانتهائه الى العلة

الواجبة لذاتها فامتنع ارتفاعه لدوام وجودها فالدوام الازلي يساوق الضرورة الازلية وكذا الزماني

الزمانية والدوام الذاتي باعتبار الذات يساوق [illegible] فاستدل من الدوام في مسألة

المفارقات لا يصح الا بالنظر الى المفهوم [illegible] الحصول الى [illegible]

قوله لا يطلق الوجود او يطلق مطلق الوجود بل يجب ان يكون [illegible] فيها البتة اولا

ومنها ما هو انتهى عند المصرح فان من تلك اللوازم ما لا يستند الى العلة الجاعلة اصلا

اعني ما يكون ضروري الثبوت للملزوم كوجود الواجب تعالى عند المتكلمين ويستحيل ان

يكون للوجود فيه مدخل لامتناع تقدم الشيء على نفسه او وجوده بوجودين [illegible] مناسبته ومنها

ما ينفهم ان منها ما يكون للوجود فيها مدخل البتة ومنها ما يختلف فيه ذلك [illegible] ان اردت

التفصيل والتحقيق في هذا المقام فنقول ذهب المتاخرون الى اعتبار [illegible]

مطلق الوجود في لوازم الماهية فمصداقها عندهم اقتضاء الماهية اياها باعتبار مطلق
الوجود للتجدد والخصوصيات بلغاة والتحقيق على ما ذهب اليه الشيخ ان مصداقها نفس الماهية
المتقررة بجعل الجاعل اياها مع قطع النظر عن ملاحظتها الا باعتبار الوجود ولا باعتبار المجعولية
ايضا اذ حاذ والمجعولية انما يجب في صدق المحمول لكون المنتزع من الماهية بالطبع للماهية
ولا ذات لها الا بجعل الجاعل لا من حيث انه ذاته احدى حاشيتي الحمل بخصوصية الاستدعاء
طباع الزوال الاعتباري لا من حيث الخصوصية الا بالعرض اذ اعتبار الوجود والمجعولية
مما لا يقتضيه طباع وجه فوجه كما سيأتي بيانه انشاء الله تعالى فهي مستندة الى نفس الماهية
فقط هذا في العوارض المعلولة لنفس الماهيات ثم بعض تلك اللوازم يمتنع انسلاخها
بالنظر الى نفس الماهية باعتبار ان مصداقها هي نفسها من حيث هي كالامكان
الذاتي والوجوب الذاتي والامتناع الذاتي وجوده لعم عند التحقيق لهذا الحكم ايضا لعلية
هذه الامور مع حصولها لكنها تعد من العوارض في بادي الراي كما اشتهر عند المحققين بناء على اتحادها
والعينية بحسب المفهوم والحمل الاولي كما في الانسان انسان وحيوان وههنا شك للامام
الرازي وهو انه يصح ان يكون الوجود من لوازم الماهية بان يكون هي من حيث هي
هي مؤثرة في الوجود لا باعتبار الوجود والعدم والجواب ما قال الشيخ الرئيس ان الماهية لو
كانت بنفسها لا بوجودها علة لوجودها لزم ان يكون موجودة على تقدير عدمها ايضا وليس الامر
كذلك في سائر الصفات اقول فيه نظر لان اللازم على هذا التقدير جواز انفكاك الوجود عن
الماهية اصلا فيكون بازليته الا ان يكون للماهية موجودة على تقدير انعدام الضمان
في الجواب ما قال المعلم الاول للحكمة اليمانية ان عدم اعتبار الوجود في الماهية عند اقتضائها
لصفة التي تقتضي انفكاكها عن الوجود حين الاقتضاء فان انفكاكها عنه ...
فضلا عن ان يكون مؤثرة فان اليقين كونها مؤثرة في الوجود والذي لا ينفك ...

٩٨

التأثير فيها ولا كذلك سائر الصفات فهو كوجود الواجب تعالى انتهى اه اقول المتكلمون

الذاهبون الى زيادة الصفات ذهبوا الى ان صفاته تعالى قائمة بذاته تعالى من غير تخلل

للاختيار بالمعنى الذي صرح به المحقق الدواني فيلزم منه كونه تعالى مستقلا بايجابها

فيكون في حد وجوده عاريا عنها وعن الوجود فتوجه المحذور [illegible] الكلام [illegible]

فقائله تحقيق المقام ان الوجود لا يتصور ان يكون من لوازم الماهية بالمعنى الشائع في

من اللحاق اذ لوازم الماهية ما يكون بحسبها المتقررة [illegible] لها على ان يكون

حين الاقتضاء مخلوطة بالوجود وكان الوجود اول الانتزاعيات بالقياس الى سائر

الاوصاف اذ الماهية من حيث هي متقررة مطابق هذا الحكم ومصداق انتزاعه [illegible]

الماهية قبل اعتبار تلبسها باللواحق وطباع الاقتضاء [illegible] بحسب [illegible] الافتقار

المقتضي والمقتضي بحسب الوجود بل فساد ذلك لا [illegible] انسياق الطباع

اللوازم حتى يتوقف على وجود الماهية اليها على ان [illegible] الوجود [illegible] من المقتضي

الى ان المقتضي مجموع الماهية والوجود اذ من المتحقق ان طباع وجود فوجود له

[illegible] فكذلك [illegible] الاولية بين الامرين اذ يلزم منه وجود ذلك المجموع فتقدير وجود

هذا المجموع ايضا جزء من العلة على ان يكون العلة هو مجموع ذلك [illegible] مجموع وجود

الى غير النهاية بل بمعنى ان طباع وجود فوجود [illegible] هي تقدم موجودية العلة وتقدم وجود

حتى يلزم تقدم العلة ووجودها اليه فلا [illegible] كون الوجود من اللوازم [illegible]

بالنسبة [illegible] طباع وجود فوجود تقدم الوجود على الوجود واللازم [illegible] على

الوجودات مع وحدة الموضوع كلاهما باطلان فالحكم [illegible] بالذات

[illegible] ان يكون [illegible] الموجودية [illegible] على ان يكون ماهية انية و[illegible]

مصداق الوجود نفس تقرر الشيء [illegible] في [illegible] ما هو [illegible]

لا بايجاب جاعل لكان صدق الوجود عليه بنفسه لا بافتضائه من العلة والعلية من لوازمه فانه يستحيل ان يكون الشيء جاعل ذاته وصانع سنخ قوامه ومن ههنا يستفاد ان الحيثية التي هي مصداق الوجود في عالم الامكان حيثية تعليلية راجعة الى كون الذات صادرة عن الجاعل اذ ليس للممكن قوام وتقرر الا بالجعل فتذكر قوله فلهم منشاء الخ يعني ان اللزوم من الامور الاعتبارية الواقعية بمعنى ان لها خصوصية في نفسها بحسبها يصح انتزاعه عنه وان لم يكن فرض فارض فلا يتم انه لو كان اعتباريا لم يتحقق عند انقطاع الاعتبار فيكون الحكم به كاذبا وايضا لو لم يكن موجودا خارجيا فيبين حيثية اما امتناع الانفكاك خارجا فيلزم التخلف او الا فبطلت الملازمة قوله فتقرير التسلسل الخ جواب سوال مقدر تقريره انكم اعترفتم بالقطاع السلسلة في الاعتباريات فليس في الوجود والاعتبار الا المتناهي فقولكم التسلسل فيها ليس بمحال كاذب لان التسلسل ترتب الامور الغير المتناهية في الوجود وههنا ليس كذلك فيصدق الامتناع فيها لا سلبه فاجاب عنه بان صدق السالبة لا يستدعي وجود الموضوع بل قد يصدق بانتفائه وههنا كذلك يبقى ههنا اشكال آخر وهو ان اللزومات الغير المتناهية الحاصلة بين اللازم والملزوم متحققة بحسب نفس الامر اذ هي محكوم عليها باحكام صادقة كالامكان واللزوم والتحقق في نفس الامر فيكون موجودة فيها والبرهان شاهد على استحالة وجود الامور الغير المتناهية مطلقا في عالم الواقع وتوضيحه ان لنا قضية صادقة في نفس الامر وهي ان هذه اللزومات اللامتناهية الحاصلة بين اللازم والملزوم يمتنع انفكاكها عن الملزوم اذ لو لم يكن محكوما عليها بذلك الامتناع لانهدم اساس اصل اللزوم فاذن يجب ان يصدق الحكم الايجابي باللزوم على كل لزوم و

99

طباع الربط الايجابي يقتضي وجود الموضوع في نفسه فيلزم تحقق كل من تلك الذات

وغير المتناهية في نفس الامر من حيث انها [illegible] الاحكام [illegible]

ان الانسان انما يكون لزوما ما يجابي [illegible] والمسلم [illegible] الايجابية

[illegible] بنفسه فانه هي نسبة الحكم عليها بشيء ايجابا [illegible] الى كونه لازما

او غير لازم وانما صحة الحكم عليها [illegible] مفهوم ملحوظ بنفسه في الذهن فالحكم عليه باللازم

من حيث انه منظور اليه قصدا في لحاظ العقل الايجابية [illegible] فاذا انقطع

ذلك اللحاظ القصدي انقطعت السلسلة وقد يجاب بان تلك الذات الغير المتناهية

موجودة في نفس الامر لوجود ما ينتزع هي عنه لا بوجودات منفردة [illegible] الكلية

وما يقتضيه الطباع الربط الايجابي هو الوجود الاعم لا المنفرد [illegible] كما في

الاجزاء المقدارية [illegible] بعضها [illegible] الوجود [illegible]

المتصل الواحد فتأمل قوله ومعروض ذلك [illegible] في هذا الاعتبار اعتبار ان

اعتبار نفس المعروض [illegible] النظر عن العارض [illegible] باعتبار [illegible]

لذلك ولعل [illegible] الحكم وجود الكلي الطبيعي [illegible] بهذا الاعتبار [illegible] العقود

[illegible] من الحكم الاول [illegible] ان [illegible] الممتنع [illegible]

[illegible] بالعرض [illegible]

قيل هذا الاعتبار [illegible] قوله

[illegible] اعلم ان [illegible] الى [illegible]

[illegible] الشيء [illegible]

[illegible]

[illegible] وفي هذا الاعتبار اعتبارات الاولى [illegible]

حيث هي هي بان يتعلق الحيثية بالماهية وهي اعتبار الحقيقة المتقدمة على جميع
الحيثيات ويمتاز هذه المرتبة عن سائر المراتب بتعرية الماهية في هذا اللحاظ عن جميع
اللواحق ولهذا الحيثية تشترط بعنوان لهذه المرتبة لتفيد قصر اللحاظ عليها وسائر ما هي
معها في هذا اللحاظ كالوجود اللحاظي والملحوظية وغيرها بحسب خارج الواقع ونسبته عنها
بحيث من هذا اللحاظ فان هذه الملاحظة بخصوصها ظرف لتجرد الحقيقة باعتبار
والثانية اعتبارها من حيث هي هي مع عزل النظر عن التجرد والتعرية بان يتعلق
الحيثية بالاعتبار دون التعبير وهذه الاعتبارات وتقسيمها الى الكلي والجزئي واذا
سئل عن ان الف الذي بالذات انه الف وليس بالف ففي هذا الاعتبار يمتاز اجتماع
النقيضين كما في الاول ارتفاعهما ولعل قول المصرح والمسمى اعم باعتبار او اشارة
الى هذا الاعتبار والثالثة اعتبارها من حيث هي هي مع ملاحظة عمومها وتعلق الحيثية بالماهية
لا بان يجعل العموم قيدا فيها وهي بهذا الاعتبار كلي طبيعي وقيل لا فرق بين هذا الاعتبار والاعتبار
التجريدي الا في التعبير دون المقصود ولذلك اشتركا في الاحكام وفيه ان المعتبر بهذا الاعتبار
موضوع للطبيعية كما في قولنا الانسان نوع او كلي وموجود في الذهن بخلاف المجرد فانه
محكوم عليها بشيء من الاحكام او ممتنع تصورها ووجودها مطلقا الا ان يراد التجريد عن بعض
العوارض الاعتبارات كما لا يخفى على من تفكر وهذه الاعتبارات تجري في كل مفهوم
جوهرا كان او عرضيا بالقياس الى ما هو خارج عنه يحصل له اما في مرتبة متقدمة
كما سبق بيانها او في مرتبة متأخرة عنها كما في الانسان بالقياس الى عوارضه
ماهيها كذلك ايضا واما بالقياس الى زيد فانه اذا اخذ بشرط شيء كان زيدا كاتبا واذا اخذ
لا بشرط شيء كان جنسا مجامعا للكتابة واذا اخذ بشرط لا شيء كان مباينا لا على سبيل الاتفاق ثم
ان الاشتقاق بالمبادي في المشتقات

في كل طبيعة جزئية كانت او كلية بالقياس الى كل ما يقارنه لا على حد التحصيل كالثوب
بالنسبة الى البياض وزيد مثلا بالقياس الى ما [illegible] اعتبار
لا بشرط شيء بالاصطلاح الاول ومن هذا [illegible] قوله وهي من حيث هي
اي نفسها الى الانسان مثلا اذا اقتصر اللحاظ على نفسه فقط لم يوجد في هذا اللحاظ الا هو [illegible]
وان كان في الواقع محفوظا بالعوارض كثيرة لكنها مسلوبة عنه في هذا اللحاظ على ان يكون [illegible]
السلب ان شيئا منها ليس عينا له ولا داخلا فيها فاذا قلنا الانسان ليس من حيث هو [illegible]
الحيثية كان السلب واردا على الايجاب من تلك الحيثية اعني نفي التقييد فكان صادقا البتة [illegible]
بهذه الحيثية لا ينافي الثبوت بحيثية اخرى واما اذا قيد بها الحيثية كان [illegible] من حيث هو ليس [illegible]
ومفاده ان الكاتب ثابت له من حيث هو فان الحيثية قيد للسلب فيكون نفيا [illegible] او
من حيث [illegible] بكيفية ولا يصح ان يقيد بقيد فالتقييد [illegible] من حيث انه
مفهوم ثابت للشيء فهو راجع الى ثبوت السلب فيكون كاذبا بالضرورة لانه من العوارض التي
في حد ذاته فتطبيق اللفظ والمعنى انما يحسب تاخير الحيثية فان قيل السؤال [illegible] النقيضين بالايجاب
كما اذا قلنا اهل الانسان موجود من حيث هو او معدوم من حيث هو فلا يستحق الجواب فان
السؤال طلب التعيين احد وضعي ثبوت احد الامرين والوضع المبني عليه السؤال فاسد وكذا السؤال و
الجواب بسلب الطرفين فما قال المصرح بقوله وهي من حيث هي ليست موجودة ولا
[illegible] تقديم الحيثية [illegible] فيه نظر لان ما ذكرته انما هو اذا [illegible] وسلبا
واما اذا كانت قيدا للموضوع فالتقديم كالتاخير في المفاد ويكون المراد ان النقيضين [illegible] اذ قد صح
تقييد السلب بالتقييد الموضوع بقيد [illegible] الايجاب والسلب [illegible] الاول
ان القيد قد يميز الموضوع [illegible] الموضوع ونسب المحمول الى الذات من غير [illegible] ان
النسبة من حيثية التقييد كما تقول زيد [illegible] العالم [illegible] للتمييز المراد التقييد [illegible] علم

ولم يكن الحكم بالطول من جهة العلم وقد يميز نفسه باعتبار عين نفسه باعتبار آخر فح امكان
الحكم عليه بذلك الاعتبار بكان التقييد كقيدا او الافتقار فتقييد الموضوع بالحيثية الداخلة
في حصر الحاصل عليه ان افاد ان الايجاب السلب انما هو بهذه الحيثية فتقييد القيد في مرتبة … اما ا
الايجاب او السلب على ما عرفت الاصلي فالحيثية موخرة لتقدير الآن المتقابلة للغاية
والثاني ان الموضوع مع قيوده في السالبة موخر عن السلب من حيث المعنى فان السلب رفع
الايجاب فلم ينظر فيه الى ورود السلب في الرتبة لم يكن افعالها فرديين بكلية وان كان صحيحا
في السلب الوارد على الكاتب لكن المنطو بالتوباه قد افتى هذه المرتبة ارتفع النقيضان آه قال الاستاد
في حاشيته على شرح التجريد تحقيق المقام ان النقيضين ان اخذا مفردين فلا يرتفعان في ارتفاعهما عن
الماهية في مرتبة ذاتها يتحقق احدهما فان العارض لا يكون في مرتبة المعروض وان اخذ قضيتين فارتفاعهما
مع سلبهما او الموجبات بالسرها كاذبة في تلك المرتبة وسوالبها السيطة صادقة بالضرورة ولعل الشيخ
انما جوز ارتفاعهما في المرتبة بناء على اعتبار السلب محمولا فان الماهية كما انها ليست بالذات
تلك الحقيقة كذلك ليست بتلك الحيثية ليست بالمنفك فان السلب ليس نفسها ولا داخلا فيها
فالسوالب بالسرها صادقة والموجبات كاذبة ومن اعترض عليه بان في ذلك اجتماعهما لا ارتفاعهما
او النقيض بسلب الموجبات سلب الوجود والوجود من لوازمه فالموجبات وسائر مراتب الشفعية من
السوالب كاذبة والا يكون منها صادقة فكانه نادى من مكان بعيد وكون سلب
السلب … الوجود … السلب … فان التناقض من النسب المتكررة
وورود السلب عن النسبة السلبية دون الايجابية غير معقول فتامل فانه دقيق بذلك …
اقول النقيض الوجود … رفع … السلب لا يتيسر في كونه نقيضا فنقيض الوجود
في المرتبة رفع الوجود فيها على الرفع … هو المحمول هو الثاني وما هو النقيض الاول فالتقابل
… على اصل تجويز القائل

١٠۴

على الفاسد فلا يتوجه الاعتراض ومنشأ كون التناقض بين السلب المذكور وان احدهما اذا كان
رفعا للآخر كان الآخر مرفوعا به كما سبق التصريح اليه نعم ورود السلب على السلب بما هو سلب [illegible]
فان [illegible] فرع اما ذات متجوهرة بالجعل او الوجود بناء على ان الايجاب ليس مقصورا نسبته الى الوجود و
كلاهما منتفيان في السلب بما هو سلب لان ورود السلب على السلب ليس على انه ثابت
للموضوع حتى يكون [illegible] في قوة السالبة السالبة المحمول بل على انه نسبة سلبية متقررة في
العقل [illegible] رفع العقد السالب الايجاب من [illegible] معقول كذا ينبغي تحقيق المقام
وتوضيح المرام [illegible] قال المحقق الدواني ان الانسان [illegible]
معتبرا من حيث هو هو الا ان العقل [illegible] الى هذا الاعتبار [illegible]
[illegible] الاعتبار والتعبير [illegible] ذلك [illegible] الانسان [illegible]
[illegible]
[illegible] قال الشيخ الرئيس ان الحيوان [illegible]
[illegible] الحيوان بما هو حيوان موجود فالحيوان [illegible]
[illegible] الحيوان [illegible] وقال ان الحيوان [illegible]
ان لا يكون [illegible] الحيوان لا بشرط شيء آخر فله وجود في الاعيان فانه
[illegible] شيء آخر [illegible]
[illegible] في الاعيان [illegible]
[illegible] في الاعيان [illegible]
[illegible]
[illegible] الحيوان [illegible]
[illegible] فان [illegible] ان الناطق [illegible] الوجود والى [illegible]

الطبيعة اقدم بالذات بل بالزمان ايضا كما في الحوادث اليومية من نسبتها الى الاشخاص فللطبيعة من حيث
هي هي بالقياس الى الاشخاص نحو تبين جهة المغايرة والتقديم وهي بهذه الحيثية مجردة بمعنى ان حكم
التقدم لصدق عليها الا من حيث انها مجردة عن الاتحاد من حيث الخلط مع العوارض المشخصة ومثال الاستدلال
بان طبيعة الحيوان المرسل بما هو حيوان مثلا ليس مما هو مستقل بالذات بمادة ومدة فلا يكون من شأن الوجود
بالامكان الاستعدادي فالامكان الذاتي هناك مناط فيضان الوجود فاذا كان نحو الحيوان المرسل يتعلق بالمادة
فاض الوجود من جود المفيض الحق باستدعاء واستعداد المادة فكان الحيوان المرسل احق بالفيضان
لاستحقاق [illegible] الذاتي [illegible] الامكان الذاتي [illegible] الكثرة في الممكن باعتبار الماهية الوجود
والتشخص عين الجود [illegible] فالموجود الممكن ماهية ورائية فهي موجودة بالضرورة والا لم يوجد اصلا
اصلا ولما كان الامكان الذاتي من احوال الموجود الممكن باعتبار الماهية المرسلة المجردة عن الهيولانية
لو [illegible] هي من اول المقررات بافاضة الجواد المطلق باقتضاء [illegible] الامكان الذاتي بالنسبة الى
جزئياتها المرتبة [illegible] الاستعدادات فليس في الخارج الا الماهية والوجود والتشخص منتزع عنها
عنهما باعتبار استنادها الى الجاعل الحق فتذكر بها من بعض ما تحققنا قوله والموجود انسان آه
اي الطبيعة من حيث هي هي والتشخص فكلاهما موجودان بوجود واحد بمعنى ان في الخارج موجودا
واحدا التحليل العقلي الى امرين احدهما الطبيعة من حيث هي هي والثاني المخلوط بالعوارض المشخصة
فالاثنينية في ظرف الخلط والتعرية والوحدة في موطن الاختلاط وتحقيق المقام على ما افاده المعلم
الاول للحكمة اليونانية ان الطبيعة وان كانت عين الفرد في جميع مواطن الوجود لكن للعقل
ان يأخذها تارة من حيث الخلط والتعيين واخرى من حيث التعرية والابهام ويضع بينهما
ما ان القدر في هذه الملاحظة وامكان مخلوطها في نفس الامر لانها ماخوذة لا بشرط شيء لم
في ذاتها غير ان يكون معها [illegible] والا لا يكون فتحققت بوجود الطبيعة بشرط شيء في
[illegible] كانت ولو في هذا اللحاظ لكن لما كان هذا اللحاظ اعتبار الطبيعة بشرط شيء من حيث

نفسه ومن تعقيبه بما سيأتي من ان اصل الطبيعة لا بشرط شيء مقصوده تقوية ما ذكره [illegible]

اليه ان يحكم عليها بالتعرية فيه بحسبه فهذه الملاحظة منظور فيها للتخلية والتعرية باعتبارين ان

يكفي في تحقق الفرد وجود الطبيعة في نفس الامر بحسب [illegible] التخلية قلت ان [illegible]

[illegible] نفس الامر لكن تلك [illegible] من [illegible] تحقق الفرد به وبها في [illegible] دون [illegible]

في [illegible] تلك [illegible] او [illegible] ان [illegible] التخلية انما يكون [illegible] الواقع من حيث [illegible]

لا [illegible] الا من حيث [illegible] الا [illegible] تحقق الفرد [illegible]

لا بالاعتبار الاول [illegible] من ان [illegible]

[illegible] الوجود [illegible] الوحدة [illegible]

بالذات [illegible] الطبيعة [illegible] الوجود [illegible]

والاطلاق كما في [illegible] الطبيعة [illegible] بالذات [illegible]

[illegible] الاشخاص [illegible] على [illegible]

[illegible] الى [illegible] في [illegible] الاشخاص [illegible]

فيه [illegible] التشخص على التشخص [illegible] في سائر الاجزاء [illegible]

كما في الاجزاء الخارجية او [illegible] الاجزاء [illegible]

باعتبار [illegible] الاجزاء كما في المادة والصورة [illegible]

يكن [illegible] الشيء من [illegible] في الذات الوجود والامكان [illegible]

كما [illegible] الامكان [illegible] تشخص آخر [illegible] الكلام [illegible]

الاجزاء [illegible] الوجود ولا [illegible] الذي [illegible]

تشخص آخر [illegible] التشخص [illegible] الكلام في التشخص [illegible]

[illegible] باعتباري [illegible] التشخص [illegible] الموجود [illegible]

بذاته الواجب لذاته فالموجود في الخارج نفس الماهية [illegible] موجودة
من حيث الاستناد اليه [illegible] من تلك الحيثية [illegible] الموجودة [illegible]
التشخص والامتياز [illegible] المعنى [illegible] التشخص [illegible] فلكل شخص [illegible] ارتباط خاص
[illegible] عليه الامتياز عما عداه [illegible] ذلك الارتباط المخصوص [illegible] الحكماء
الماهية اما مجردة فلها بحسب [illegible] تعلق خاص [illegible] عما عداها [illegible] عليه
الوجود والتشخص فتنحصر في فرد [illegible] يتعلق بشيء غير [illegible] الموجود [illegible] التشخص
[illegible] نفسها [illegible] فلا تعدد فيها اصلا كما [illegible]
بالقياس [illegible] فهي [illegible] منحصرة في فرد [illegible] بحسب [illegible] التشخصية [illegible]
[illegible] متعددة بالذات [illegible] الافلاك بالقياس الى صورتها
[illegible] متعددة بالعرض [illegible] من استعدادات متعاقبة
[illegible] فان لها [illegible] بالذات مستندة الى [illegible]
[illegible] مستندة الى اعراض [illegible] من استعدادات متعاقبة فلها تعين [illegible]
[illegible] التعينات [illegible] الاشخاص [illegible] كما ان التعين الاول
[illegible] العوارض اللاحقة لها وبالجملة ان الوجود ومناط التشخص فالشيء الذي وجوده في
[illegible] تعين [illegible] التشخص [illegible] من [illegible] افاضة الجاعل فينحصر في فرد
[illegible] فمحله من حيث ان ذلك الشيء [illegible]
[illegible] بالذات او بالعرض [illegible] الارتباط [illegible]
المحل [illegible] بالزمان [illegible] اتحاد المحل [illegible]
[illegible] احد [illegible] التشخصات [illegible] الوجود
[illegible] الزمان [illegible] المشخصات [illegible]

الامتيازة في محاذاة العقل على انه يصح ان يوخذ الزمان من حيث اعتبار ابتداء المحل مشخصات

محاله بالاضافة اليها فيرجع الامر الى تكثر الحيثية التقييدية الموجبة لاختلاف المحل لما قد اقر الاستعداد

وتعددها فتفصيله ان هنا ثلث حركات الاولى حركة النفس الفلكية في الارادات والثانية حركة

الاجرام الفلكية في الاوضاع والثالثة حركة المادة العنصرية في الاستعدادات فالاولى سبب

لوجود الثاني والثانية سبب لبقاء الاولى ووجود الثالثة مع بقائها من غير عكس اذ ادى من اجزاء

كل حركة الى اجزاء نفسها فكل سابق منها لوجوده وعدمه اللاحق سبب لوجود المسبوق

اذ تجدد تعالى اجزاء حركة اخرى ففي الاولى والثانية ان الارادة الجزئية سبب للوضع الجزئي

وهذا الوضع سبب لارادة جزئية اخرى هكذا وفي الثانية والثالثة ان كل وضع سبب لاستعداد

من غير عكس فكل استعداد للشيء المخصوص لارتباطا خاصا لذلك الشيء مع ما يلزمه

على وجوده الخاص وتشخصه فحاصل الكلام ان المادة الجزئية للاكوان

بسبب الحال او بالوضع والمكان او بالزمان من العقل بمعنى ان

لاستفاضتها الوجودات الخاصة التي هي تشخصاتها من تلقاء افاضة الجاعل

ما به الوجود قيام واحد اذ لكان الشيء الامتياز والتحاقا

الكلام في هذا المقام ليتضح به المرام ويكشف عنه غطاء الاوهام فقال في

الحاشية يعني ما كان افراده متشخصة بالذات كالعقول لكن كان هو امر حقيقة فان

لا يكون متحصلا بالضرورة وغير الطبيعة لا وجود له ما كان افراده متشخصة بالعرض

كان هو الغير لكن الشيء قول العارفين قدس سره تعالى

قد قالوا ان الممكنات ليست الا عبارة عن الجوهر الكلمات

بهذا المقام انتهى ان الكلي الطبيعي

والوجود فلا معنى لكون الشخص محسوسا والكلي غير محسوس الا ان الشيء لا يحس

١٠٥

الا بعد اقترانه بعوارض مخصوصة كالوضع والشكل واللون وغيرها والكلي انما يوخذ مع
عزل النظر عن هذه العوارض بخلاف التشخص فانه انما موجود بوجود واحد فليتامل
قوله شرذمة قليلة آه اي من المتكلمين من ذهب الى ان الوجود هوية بسيطة متعينة
بذاتها والكليات منتزعة عنها ومتحدة معها تلك الهوية بالعرض لا بالذات كما ذهب اليه اهل
التحقيق فالنزاع من هذه الفئة القليلة معنوي لا لفظي كما يتوهم لتفهم بعض المتكلمين الخلق والاكثر
بجانب الجوهر ... للكلية لكن ليس لاحد ان يتصدى لاثباته اقول ليت شعري كيف يجوز ان ينكر
الذي هو في ... في بقعة البطلان مصداقا للتشخص بذاته وهو نفس الوجود كما سبق فتذكر
قوله اذا كان زيد مثلا آه حاصله ان زيدا اذا كان بسيطا في نفسه من كل الوجوه فاذا لوحظ
نفسه من حيث هي مع عزل النظر عما يشاركه ويباينه حتى عن الوجود والعدم لا يصح
انتزاع صور متغايرة بالذات مطابقة اياه بحيث يصدق عليه في مرتبة ذاته فيجب للعقل
بان يكون له في سنخ قوامه امور هي مبادي لانتزاعها ومصداق لحملها وهو قول بالشتات
ولا استحالة في ان يكون لشيء احد حدان متحدان في آه بناء على اتحاد الاجزاء العينية والعقلية بالذات
بل لا تغاير بينها في الذهن ايضا فانه ياخذها لا بشرط شيء نعم الاجزاء الخارجية التي هي الهيولى
والصورة متغايران بالماهية كالجنس والفصل كما تم تفصيله ومن الناس من ذهب الى ان
منشا اخذها ومصداقها امور خارجة عن سنخ قوام ماهية المركب فان المركب له معان شتى منها معان
اخرى فانها فمن المتبوعات الذاتيات ومن التوابع العرضيات اما المحققون ... المقومات
نفس الماهية من حيث هي على خلاف ... العرضيات فان الذاتي غير منسلخ عن اصل
سنخ التجوهر الا ان ... مبني على ان العالم اعراض مجتمعة على موجود واحد بسيط كما ذهب اليه الصوفية
قوله الا افلاطون آه المشهور منه القول بان لكل نوع فردا موجودا مجردا عن العوارض
ازليا ابديا قابلا للمتقابلات واول صاحب الاشراق بان مقصوده ان لكل نوع امر مجرد ...

المادة فانما بذاته يديره ويفيض عليه كمالاته وهو الذي يسميه رب النوع وحكى برقلس
عن ملتيه القدماء ان هؤلاء الكبار اولي الايدي والابصار ذهبوا الى ان لكل نوع من الانواع الجسمانية
عقلا هو صورتها الكلية وهي موجودة بعينها في كثيرين فليست بجزئية وان لم تكن
متعلقة بالمادة ويكون في المادة ثم يكون شيئا واحدا في مواد كثيرة وتختص بالشخص اقول انها
مراده في مقام اشارات العقول النوعية واما ههنا اي في مبحث الماهية فمراده وجود طبيعة
مجردة عن جميع عوارض المادة وقد ارتضيها فلا ايراد عليه القول بوجود الماهية المجردة
كما هو في نور السماء ومنهم المصرح وسياتي تقدم له وهي المثل الافلاطونية فقبل المثال انما
كثر استعماله في النوع المادي وهو الصنم حتى كانه خص به فاذا استعمل في رب النوع لا بد
له من عالم العقل لا ان الصنم مثال له في عالم الحس لا يراد الخيال
المراد بالمثل الافلاطونية في مبحث الماهية الطبائع الازلية الابدية المتمايزة
تفصيل القول بعالم المثال المتوسط بين عالمي الغيب والشهادة وفي مقام اثبات
المجردة اثباتا بان ارباب الانواع في مبحث العلم الصور الالهية الفائضة
قال المعلم الاول للحكمة اليمانية ان للطبائع المرسلة تحققا من الوجود طبيعيا مع
مقارنة العوارض مع عين وجود الاشخاص اي قبل الكثرة ممتازة عن وجودات الافراد بان
والعوارض فذلك حد معاني المثل الافلاطونية والبرهان يقتضي ان يكون للكلي الطبيعي المشترك
وجود قبل الكثرة بحسب الاستناد الى العناية الالهية فهو موجود متميز عن الافراد وعن جميع العوارض
واللواحق ان اعضل عليك الامر بان الطبيعة ما دامت على صرافة الابهام والاطلاق لا يتصور لها
الوجود في مسالك البرهان الوحيد اذ تحصلت بالتشخص وتكتنف بالعوارض وجهت نحو
غير ان تميزه عن الشخص في الوجود فقال ان حقيقة الوجود الى الطبيعة لما كانت متقدمة بالذات
على النسبة الى الشخص المتحصل فيكون الطبيعة ممتازة عنه في وجودها الذي تنسب اليها بهذا الوجود

المبهم من حيث انه لها ليس بالتشخص الا بالعرض فهي متميزة عنه بهذه النسبة وهذا الوجه
والانفكاك من حيث انه متشخص بخصوصية تجرده وتجرد الاشخاص لكنه من حيث الاستناد
الطبيعة الاولى وجاز بها الاستناد واستمراره الى الاشخاص الى الاعلى التعاقب فاذا فرض انعدام
جميع هذه الاشخاص لم تبق الطبيعة وتوجد بوجود واحد منها فللطبيعة من حيث هي حكمان الاول
انها تتحقق بتحقق فرد وتنتفي بانتفاء فرد وهذا من حيث اتحادها مع الاشخاص والثاني انها
توجد بفرد وتنتفي بانتفاء الكل وهذا بالنظر الى وجودها الالهي وهذا الحكم مشترك بينها وبين جميع ما
المأخوذ من حيث الاطلاق والعموم فللوجود الذي خصوصيتان من حيث الاضافة الى
الشخص وبهذه الخصوصية يمتاز عن وجودات سائر الاشخاص الاخرى ومن حيث الاضافة الى
الطبيعة وبهذه الخصوصية يمتاز عن وجودات الحقائق الاخرى الغير فاذا اضيف الى الشخص
الابهام بالذات الاتحاد بالعرضية لذات الكائنة متميزة واذا اضيف الى الطبيعة فللشخص بالعرض لاتحادها
معها بالتشخص فتفكر هذا من تبيين حقيقيا لتبيين هو الحق فانه لا حجر أقول ليس الكلام في تصور مفهوم الا
المجرد ومثاله انما هو في ان يوجد في ذهن ما انسان بحيث لا يكون مقيدا بشيء
من العوارض لا ريب في ان لتقرر في مطلق عالم الواقع لا يتوهم من غير تحليل فانه لا
بها واقلها الوجود والشخصية التجريد نعم قد تتصور مفهوم الحيوان المجرد بشرط لا ونجعل عنوانا
الطبائع السابقة في مطلق عالم الواقع ونحكم عليه باحكام صادقة فيكون العنوان الحاكي عنها
موجودا دون المحكي عنها وانما الكلام فيما فيه ذلك العنوان ليس مجردا لانه اذا اخذ بشرط لا
بالاصطلاح الثاني اذ منافيه اقتران كل امر فرض مقارنته بخلاف ما اذا اخذ بشرط لا بالاصطلاح
الاول اذ لا منافية ذلك الاقتران اذ فرض لا على وجه التحصيل فتفكر فانه الحق قوله ما يحمل عليه
هذا الحمل ليس مقصودا في التعريف فان الغرض منه تصور حقيقته بل للتنبيه على ان التحديد
بالاجزاء الخارجية على تقدير تحققه فيكون تعريفا بمثله الانسان بحيوان فانه لا يصلح نحو آ.

ما هو لانتفاء الحمل فيهما والضم يفوت التغاير بين الحد والمحدود ولعل مراده بالمعنى التجريد
على الحقيقة بل على التجوز قوله تحصيلا او تفسيرا آه التعريف اما حقيقي يقصد به التصور ابتداء
ففيه تحصيل صورة غير حاصلة واما لفظي يحصل به التصور ثانيا فيخزن المعنى في المدركة
والتفاتها اليه ثانيا قوله فهو بحسب الحقيقة آه التعريف الحقيقي اما بحسب الحقيقة وهو يفيد
تصور الشيء الذي علم وجوده في نفس الامر بناء على ان الحدود والرسوم الحقيقية ليست مختصة
بالاعيان الخارجية واما بحسب الاسم فهو يفيد تصور الشيء باعتبار مفهومه مع قطع النظر عن كونه
موجودا او معدوما وكل منهما ينقسم الى الحد والرسم قوله لابد ان يكون آه اشتراط المساواة
في الصدق والاخراجية مبني على اكثرية ظهوره بالنسبة الى المعرف بالفتح لتميز الافراد والمقصود
في الجملة ولوجوب تقديم معرفته عليه لكونه سببا للعلم وتقدم الحصول يقتضي على الظهور ثم اعلم
ان المساواة معتبرة في التام اذ بها يحصل الطرد والعكس المعتبران فيه لا في مطلق التعريف
قوله او التعريف بالمثال آه ليس المراد منه التعريف بنفس المثال بل بالخاصة الحاصلة له
باعتبار مقايسته اليه وهي المشابهة المختصة به كما في التعريف بالعلل فهو من قبيل الرسم فلا ينافي
الحصر في الاقسام الاربعة ولا يخفى عليك ان القسم من المثال قد يكون مجرد الالتفات فحينئذ
فعلى هذا يكون تعريفا لفظيا فكونه من الرسوم على الاطلاق ليس بصحيح الا ان يقال التعريف
لا يجوز بالاخص شامل فيه قوله والحق جوازه آه وكذا بالاخص اذ الغرض الاصلي ليس الا تصور
المعرف بوجه يميزه عما عداه في الناقص الذي لا يعتبر فيه الاطراد والانعكاس فتدبر قوله الكائن
المميز ذاتيا آه هذا مبني على اشتراط التساوي وبهذا يظهر ان المركب من الفصل والخاصة وكذا
المركب من الجنس والعرض العام مع احدهما ليس معرفا واحدا قوله وتحسين تقسيم آه
لانه مبهم والفصل محصل له والتحصيل بعد الابهام قوله ويجب تقديمه آه اي لاجل التحصيل
والتقديم حتى يؤدي الى تحصيل صورة مطابقة لتمام الماهية قوله واجتنبوا الايجاز آه اي

١١٤

بالتحديد الحقيقي و الا فقد يقام العرض العام مقام الجنس و الخاصة مقام الفصل و يحد به
فقد يحد بالبسيط بما يكون صالحا كما في الناقص قوله والمركب يحد آه التحقيق مناط التحديد
هو التركيب لا انه لا سبب ان يحد به فان النوع المركب والبسيط الشامل لا يحد بهما قوله والفرق من الغرض
آه ولهذا قيل انا لا نعرف حقيقة شيء من الاشياء وانما نعرفها بالخواص واللوازم دون حدودها
الحقيقية حاصله انا لا نقطع ان ما يحصل لنا من الامور التي بها نشاهد تلك الاشياء كنه لها
فالمستند الاطلاع على انه كنهه فيجوز حصوله لنا في نفس الامر مع عدم الاطلاع عليه لكن
الذهن آه قال الشيخ في الهيات الشفاء ان الذهن قد يعقل معنى يجوز ان يكون ذلك المعنى في
نفسه اشياء كثيرة كل واحد منها ذلك المعنى في الوجود فيضم اليه معنى آخر يعين وجوده بان يكون ذلك
المعنى متضمنا فيه وانما يكون آخر من حيث التعيين والابهام لا في الوجود مثل المقدار فانه معنى
يجوز ان يكون هو الخط او السطح او العمق لا على انه يقارنه شيء فيكون مجموعهما الخط او السطح او
بل على ان يكون نفس الخط او نفس السطح او العمق وذلك لان معنى المقدار هو شيء يحتمل
المساواة مثلا غير مشترط فيه ان يكون هذا المعنى فقط فان مثل هذا لا يكون جنسا كما علمت بل
بلا شرط غير ذلك حتى يجوز ان يكون هذا الشيء القابل للمساواة هو في نفسه اي شيء كان بعد ان
يكون متحصله كذا به الوجود اي يكون محمولا عليه لذاته انه كذا سواء كان في بعد او بعدين او
ثلثة ابعاد فهذا المعنى في الوجود لا يكون الا احد هذه لكن الذهن يخلق له من حيث يعقل وجودا
منفردا ثم ان الذهن اذا اضاف اليه الزيادة لم يضف الزيادة على انها معنى من خارج لاحق بالشيء القابل
للمساواة حتى يكون ذلك قابلا في حد نفسه هذا الشيء الآخر يضاف اليه خارجا عن ذلك بل يكون
ذلك تحصيلا لقبول المساواة انه في بعد واحد فقط او في اكثر منه فيكون القابل للمساواة في بعد واحد
هذا الشيء بعينه القابل للمساواة حتى يجوز لك ان تقول ان هذا القابل للمساواة هو الذي في بعد
واحد ... ثم قال ما حاصله ان الكثرة هاهنا من جهة هو محصل و غير محصل اي ان الامر المحصل

نفسه يجوز ان يعتبر من حيث هو غير محصل في الذهن فيكون مبهما كما مر لكن ان اعتبر محصلا

[illegible] اجزاء بالاعتبار الاخر [illegible] بل ليس الغير بل تحققه [illegible] فقد [illegible] قال

الشيخ في الهيات الشفاء ان الحد [illegible] في الطبيعة واحدة [illegible]

الناطق تحصيل من ذلك معنى شيء واحد هو بعينه الحيوان الذي ذلك الحيوان هو بعينه [illegible]

فاذا اخذت الى ذلك الشيء هو واحد لم يكن ذلك كثيرا في الذهن فاذا نظرت الى الحد [illegible]

[illegible] كل واحد منها على الاعتبار [illegible] في نفسه غير الآخر [illegible]

[illegible] فان [illegible] بالمعنى [illegible] في [illegible] الاعتبار [illegible]

الذي ذلك الحيوان [illegible] بالاعتبار [illegible]

[illegible] الثاني [illegible] بالكلية [illegible]

[illegible] على الكثرة [illegible] قال الشيخ [illegible]

[illegible] الحيوان [illegible] الناطق [illegible]

[illegible] ان الجنس [illegible] الذي

[illegible] الحيوان [illegible] الناطق والاعتبار الذي [illegible]

[illegible] فيكون [illegible] الفصل [illegible] على [illegible] بل [illegible]

[illegible] الفصل [illegible] حيوان [illegible] الناطق [illegible] حيوان [illegible]

والمعنى الناطق [illegible] حيوان ناطق [illegible] والآخر [illegible]

اخذ [illegible] حيوان ناطق هو حيوان وناطق [illegible]

كل واحد منها جزء [illegible] والجزء لا يكون هو الكل [illegible] لا يكون هو الجزء [illegible] ان [illegible]

الفصل [illegible] على [illegible]

[illegible] ظاهر [illegible] على ان [illegible] الاجزاء [illegible]

الى حصول صورة اخرى فى الذهن وهى الصورة الواحدة الاجمالية التى لا تعدد وكما

ان التركيب الحملى [illegible] حصول الصورة الواحدة التى للموضوع مع المحمول وليس كذلك ههنا

او فى القضايا او فى التعريفات الحقيقية تصور المعرف بالفتح بعينه صورة المعرف بالكسر

[illegible] ولو لا ذلك لما كان بالمعرف حال الا رتباط ههنا وليس ههنا صورة اخرى غير الصور

[illegible] فى التعريفات [illegible] تجرد [illegible] تصورات [illegible] المراد [illegible] او التصورات [illegible]

[illegible] الى التصور [illegible] لذلك المجموع المرتب فالحق ان بل

[illegible] او فى التعريفات تصور [illegible] بالمعرف بالكسر [illegible] بالمعرف بالفتح

[illegible] بالعرض [illegible] ان المتصورات اذا احضرت فى الذهن [illegible] الترتيب [illegible]

[illegible] يكون هذا المجموع تصورا واحدا هو نفس [illegible] الكل وكذا [illegible]

[illegible] فاقسام الى التصور [illegible] بالآخر [illegible] واحد

[illegible] الجزئين هو المحدود والمحمل [illegible] السيد السند [illegible]

[illegible] التصديقات [illegible] ان الحكم [illegible] يكون نظريا [illegible] فى نوعيهم

[illegible] التصديقية فيدخل فى الكلية [illegible] الطلى [illegible]

[illegible] من هذه الاعتبارات يترتب على النظر ومطلوب [illegible]

[illegible] القول [illegible] فان الاتصاف بحاسبة التصورية مستغنية عن الحمل ومن حيث انه [illegible]

[illegible] يترتب على الحمل [illegible] من المطالب التصورية [illegible] الفرق بينه وبين [illegible]

والعلم ان السيد [illegible] التعريف اللفظى دون الاسمى [illegible] القصد منه تصوير المعنى من حيث انه

[illegible] الافراد [illegible] بانه [illegible] تعريفا اسميا او حقيقيا [illegible] من تصور

[illegible] فى [illegible] والالتفات [illegible] ان يكون حاصلا فى الخزانة [illegible] الحقيقية [illegible]

المعنى [illegible] معناه [illegible] والالتفات [illegible] من حيث انه معنى ذلك

اللفظ بان يكون الحيثية تعليلية لا تقييدية فالغرض الاصلي منه احضار المعنى للغير والتفاته اليه
الاعتبار مرادف او غيره بشرط ان يكون معنى هذا اللفظ مستلزما للتوجه اليه فاللفظ لا يفيد الا الاحضار
والالتفات دون التصور او التصديق فعده من المطالب التصورية على التجوز والمسامحة
قوله فانه جواب ما آه قد علل بانه لو لم يكن من مطلب ما الشارحة لا يتم تعليل القوم على تقدم
مطلب ما الاسمية على ما عداه بانه ما لم يفهم معنى اللفظ لا يمكن التصديق بوجوده ولا بشيء من الصفات الحقيقية
ولا التصديق بالهلية المركبة فان فهم معنى اللفظ يجوز ان يحصل من التعريف اللفظي قبل طلبه
فذلك الفهم يحصل من التعريف الاسمي فتقدمه دليل على تقدم مطلب ما الاسمية دون اللفظي لم يقصد منه التصور
والالتفات بل التصديق على زعم الخصم فتفكر قوله نعم بيان موضوعية آه توضيحه انا اذا
قلنا الغضنفر موجود مثلا فقال المخاطب ما الغضنفر فانما يطلب مجرد التوجه الى ما وضع
له ليحصل بتفسير ما بالاسد واما اذا قال هل الغضنفر موضوع لمعنى ما فانما يسأل بيان موضوعيته
وحصول التصديق بها فهذا البحث لغوي اذا الغرض الاصلي منه ذلك التصديق الذي
يقصد اثباته في علم اللغة قوله فمن قال آه انما قال تحرزا عن تحصيل الحاصل بحصول المقصود سابقا اذ ثبت
تعلم ان المعنى قبل التعريف اللفظي حاصل في الخزانة الا في المدركة ولو سلم فانما المقصود منه الالتفات
اليه من حيث انه معناه دون التصور والتصديق وقد يقال انه لا يكون من مطالب الكسب
قال اي ومرجعه التصديق انت خبير بان التصديق مقصود في البحث اللغوي دون
التعريف اللفظي فلا يجب ان يكون مرجعه الا في جميع اقسام التعريف
التصديق مع جميعها فقال له مثل المعرف آه توضيحه ان من جاوز التعريف مثله كمثل
النقاش ينقش شبحا في اللوح فانه يتصور في الذهن صورة معدوم او موجود وتصوير الشبح امر غير
النظر عن ثبوته او لا ثبوته في الواقع فهو تصور بحيث لا حكم فيها او الا لم يكن تصويره بل تصديقيا
فاذا قلنا الانسان حيوان ناطق لسنا نعني به الحكم على الانسان بانه كذا او انما ذكره

تذكر الانسان لان يوجه ذهنه الى ما عرفه بوجه ما من قبل ونشرع الآن في تحقيقه
بوجه اتم اكمل قوله فلا يتوجه عليه آه اي من حيث هو تصور بحيث لا يتوجه عليه شيء من المنع
الشائع فان المناظرة انما تنعقد في الاحكام فقولك لا نسلم ان الانسان حيوان ناطق بمنزلة
قولك للكاتب لا نسلم كتابتك قوله لم يجوز آه المنع غير مختص بواحد من تلك الاحكام بالاجماع اما
النقض في المسلك المشهور فمختص بدعوى الاطراد وهو التلازم في الثبوت والانعكاس وهو التلازم
في الانتفاء ببيان الاختلال وقيل يمكن ذلك البيان فيما سوى الاطراد فيشمل دعوى الانعكاس ايضا فيكون
النقض كالمنع في عدم الاختصاص فان الكل قابل للاختلال والنقض اشارة عليه قوله
والمعارضة آه اي تعريف حقيقي آخر انما يتصور في الحد الحقيقي دون غيرها فان التعاند انما
يتحقق فيما اذا لم يتعدد الحقائق لشيء واحد من المتعينات بخلاف غيرها وهي ايضا كالمنع
في عدم الاختصاص ثم اعلم ان اطلاق المنع ههنا على التجوز ويحتمل الحقيقة ايضا بناء على
الاشتراك قوله المفرد اذا عرفت آه تحقيقه ان المفرد لا يدل على التفصيل اصلا والا جاز ان
يدل المفرد على المعنى المركب الخبري فيتحقق قضية احادية مع ان اقل مراتب الملفوظة
ان تكون ثنائية ويبطل ما ذكره من انحصار في الشرطية لا يصح التعبير عنهما حال الحكم بالمفرد فيتحقق كلام مركب من
اسمين لا من اسم وفعل ولا يكون ذلك المفرد اسما ولا فعلا ولا حرفا وتوضيحه ان المفرد الموضوع اذا سمع العالم
بوضعه يلتفت الى معناه دفعة واحدة اذ اللفظ انما يلتفت به الى ما وضع له فاذا كان المعنى الموضوع له مركبا فالسامع
يلتفت اليه دفعة فان فصل ذلك المعنى الى اجزائه لم يكن ذلك التفصيل ناشئا من اللفظ او منشأ
العلم بالوضع بل ناشئا من السامع من عند نفسه بخلاف اللفظ المركب فان السامع عند
سماع كل جزء منه يلتفت الى معناه الذي هو جزء معنى اللفظ فكل جزء من معناه التفت
اليه بالتفات على حدة وهذا هو التفصيل فالمفرد اذا عرفت بالمركب لا يكون التفصيل مقصودا
منه ومن ههنا تبين ان الاتحاد بين المفرد والمركب ليتفاوتهما بالاجمال

التفصيل فلا ترادف بين العدم وسلب الكون على ان ذلك ثم لما لم يتجه فى الفارسية لفظ
مفرد فسرناه بالمركب اى نابودن ونيستى وهو بمعنى سلب الكون قوله بل لا فيد واراد بالافادة
تحصيل المعانى فى الذهن ابتداء لا الدلالة والاخطار قوله لا لان العلم الدور اه قيل فى بيانه ان
افادتها للمعانى تتوقف على العلم بكونها مختصة بتلك المعانى غير متبرة او نسبة النسبة اليها والى غيرها
لاستحالة الترجيح مع التساوى وذلك العلم يتوقف على علم بنفس تلك المعانى ... فلو استفيد
الامر لزم الدور وما سبق الى الفهم عند التلفظ بها من تجرد القصد الى مسمياتها الافادة فما ...
عنه بان الموقوف على العلم بالوضع فهم المعنى من الالفاظ او فهمه فى اثنائها ... لا يتوقف عليه
حتى ينعكس الامر فيدور بل على فهمه فى الجملة او فى الزمان السابق ... اذ لا بد
الى الاحضار والالتفات او العلم التصديقى بان يكون السابق ...
فى الافادة بالمعنى المذكور سابقا وفيه بحث وهو انه لو تم لاقتضى ... بل يجرى فى
المركب ايضا اذ كان وضعه للافادة المعنى ... بان العلم بمعانى المركبة انما يتوقف على
العلم باوضاع مفرداتها لمعانيها لا على العلم بوضعه للمعنى التركيبي فلا دور ... فى افادة
المعنى التركيبي مجرد العلم باوضاع المفردات لم يحصل الاختلاف فى المركبات ... فيها
فى المفردات ومعانيها لكن الفرق واضح بين قولنا اكرم موسى عيسى وبين اكرم عيسى موسى
فتدبر وقد يقال ان جميع العلوم المتعلقة باوضاع هذه الاسماء والهيئة التأليفية بانواعها
... موضع ... العلم بمجموع المعانى موقوف على جميع تلك العلوم الا على العلم ...
وتلك العلوم لا تتوقف على العلم بمجموع المعنى فلا دور والحق عندى ان الالفاظ انما يستفاد منها المعانى
بحسب الوجوه والقرائن ... المقصودة ... فى ...
الالفاظ ... قوله وانحاء الاحضار فقط اه اى ترتب على الوضع
المعنى فى ذهن السامع والالتفات اليه وذلك ... قوله الا لفظ ... آه

لعدم الافادة ووجود الاختصار تمت التصديقات ويتلوها التصديقات

خاتمة الطبع

الحمد لمن ألهم علينا حقائق التصورات، وألهمنا دقائق التصديقات، وتمم إنعامه
بجميع المخلوقات، وكرم نوعنا من سائر الكائنات، والصلاة على نبيه وحبيبه المؤيد بالمعجزات
الباهرات، والهادي الخلائق بالآيات الواضحات، وعلى آله وأصحابه الذين اهتدوا والذين
من بعده بالباقيات الصالحات، ففازوا وأدركوا بالدرجات العاليات، وبعد فلما كان
الكتاب شرح السلم مشتهرا بين الشروح غاية الاشتهار، كالشمس على رابعة النهار، متداولا بين
الطلبة في مدرسة الأربحين [illegible] للعالم العلامة والنحرير الفهامة القاضي محمد مبارك، غفر له
الله تعالى وبارك، وفيه تصحيحه من النسخ العديدة، وتحشيته من الحواشي المفيدة، فذلك بالتماس من
له توفيق بالبركات، ويلوح من جبينه آثار السعادة من أيام الصبا، الآخذ من شيم الأكابر [illegible]
وفاق من بين الأمثال بالأخلاق الخلقية، الفاضل الأوحد المولوي [illegible] محمد [illegible]
[illegible] الحنفي الجلي، [illegible] باشارة حبيبي شفيقي الأعظم المتحلي بالأخلاق الأكرم
المنبع للحلم والكرم، المؤيد بالتأييد الأزلي [illegible] رجب صلى الله عليه وسلم [illegible] وقد استراح [illegible] عن تصحيح
تحشيه الشرح الأعظم، [illegible] ثالث وعشرين من شهر ربيع الأول الذي ظهر فيه نور النبي الأكمل [illegible] ألف
ومائتين خمس وستين من الهجرة النبوية على صاحبها الصلوة والتحية، وقد قابل عند الطبع من النسخة
المصححة [illegible] العبد بهذا الشرح الجليل، الحبر النبيل الفاضل [illegible] المتمسك بالعروة الوثقى
المولوي محمد [illegible] حفظه الله عن [illegible] الحنفي الجلي، ورقاه إلى مدارج التقوى، وأنا العبد
المسكين، المتمسك بحبله المتين، والراجي إلى ربه المعين، أبو الخير محمد معين الدين،
تجاوز الله عن [illegible] يوم الدين، وحشره مع الصلحاء والصديقين، وأدخله يوم الحساب
في عليين، مع العلماء والنبيين، آمين يا رب العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم

سبحانك ما اعظم شانك لا يتحد ولا يتصور ولا يتغير تعاليت عن الجنس والجهات وجعل الكليات
والجزئيات والايمان به نعم التصديق والاعتصام بحبله نعم التوفيق والصلوة والسلام على من
نبئت بالدليل الذي فيه شفاء لكل عليل وعلى آله واصحابه الذين هم مقدمات
الدين وحجج الهداية واليقين اما بعد فهذه رسالة في صناعة الميزان سميتها بسلم العلوم الهمهم الله احب من
المتون كالشمس بين النجوم مقدمة العلم التصور هو الحاضر عند المدرك الحق انه من اجلى البديهيات
كالنور والسرور ونعم تنقيح حقيقته عسير جدا فان كان اعتقادا للنسبة خبرية فتصديق وحكم والا فتصور ساذج
وهما نوعان متباينان من الادراك ضرورة نعم لا حجر في التصور فيتعلق بكل شيء وههنا شك مشهور
بان العلم والمعلوم متحدان بالذات فاذا تصورنا التصديق فهما واحد وقلتم انهما متخالفان حقيقة وحله
على ما تفردت به هو ان العلم في مسئلة الاتحاد بمعنى الصورة العلمية فانها من حيث الحصول في الذهن
معلوم ومن حيث القيام به علم ثم بعد التفتيش نعلم ان تلك الصورة انما صارت علما لان الحالة
الادراكية قد خالطت بوجودها الظلي اختلاطا اتحاديا كالحالة الذوقية بالمذوقات
فصارت صورة ذوقية والسمعية بالمسموعات وكذا في تلك الحالة تنقسم الى التصور والتصديق
فتفاوتهما كتفاوت النوم واليقظة العارضتين لذات واحدة المتباينتين بحسب حقيقتهما فتفكر ولا يكتسب
الكل من كل منهما بديهيا والانتقال ... الى النظر والادراك فيلزم تقدم الشيء على
نفسه بمراتب غير متناهية فان الدور يستلزم التسلسل او التسلسل هو باطل لان عدم ...
... والاصل وكل عدد ... الآخر زيادة ... جميع احاد ...
لا يتصور عليه الزيادة ... لو كان المزيد عليه غير متناه ... الزيادة في جانب
عدم التناهي ... تناهي العدد ... التصور من التصديق وبالعكس
المعرف مقول والتصور متساوي النسبة فيحصل كل واحد بديهي وبعضه نظري والبسيط لا يكون كاسبا ولا

فلابد من ترتيب امور للاكتساب وهذا الطريق هو الفكر فههنا اشكال خوطب به سقراط وهو ان المطلوب اما معلوم
فالطلب تحصيل الحاصل واما مجهول فكيف الطلب حيث انه معلوم من جهة وقائلا الوجه المعلوم
معلوم والوجه المجهول مجهول وحله ان الوجه المجهول ليس مجهولا مطلقا حتى يمتنع الطلب فان
الوجه المعلوم وجهه الا ترى ان المطلوب الحقيقة المعلومة بوجه من اعتبار انها هذا وليس كل
ترتيب مفيدا او لا لصيبا ومن ثم ترى الآراء متناقضة فلابد من قانون عاصم عن الخطأ فيه
وهو المنطق وموضوعه المعقولات من حيث الايصال الى التصور او التصديق والطلب التصور
او التصديق يسمى مطلبا وامهات المطالب اربع ما واي وهل ولم فما لطلب التصور بحسب شرح
الاسم فيسمى شارحة او بحسب الحقيقة فحقيقية واي لطلب التمييز بالذاتيات او بالعوارض وهل لطلب
التصديق بوجود الشي في نفسه فيسمى بسيطة او على صفة فمركبة ولم لطلب الدليل بمجرد التصديق
١٢١ او للامر بحسب نفسه واما مطلب من وكم وكيف واين ومتى فهي اما فروع ما او راجعة لاي او الى هل المركبة
التصورات قد بينا … فان المجهول المطلق يمتنع عليه الحكم قيل فيه
حكم فهو كذب حملا انه معلوم بالذات ومجهول مطلق بالعرض فالحكم … لاعتبارين …
والاستفادة انما تتم بالدلالة منها عقلية لعلاقة ذاتية ومنها وضعية بجعل الجاعل ومنها الطبيعية
باحداث الطبيعة وكل منها لفظية وغير لفظية واذا كان الانسان مدني الطبع كثير الافتقار الى
التعاون والتعليم كانت اللفظية الوضعية اعمها واشملها فلها الاعتبار ومن ههنا تبين ان
موضوعه … من حيث هي دون الصور الذهنية والخارجية كما قيل فدلالة اللفظ على تمام
ما وضع له من تلك الحيثية مطابقة وعلى جزئه تضمن وعلى الخارج التزام
ولابد من علاقة عقلية او عرفية وقد قيل الالتزام مهجور في العلوم لانه عقلي وتنقض بالتضمن
المطابقة ولا عكس واما التضمنية والالتزامية فلا لزوم بينهما وكونه لتعيين … كما سبق
دائما وانما الافراد والتركيب حقيقة صفة اللفظ لانه ان قصد بجزئه الدلالة على جزء معناه فمركب والا

او لفظا والمفرد وهو ان كان مرآة لتعرف الغير فقط فحرف [illegible] ذاته وهو الحرف او الكلمات الوجودية منها ان

كان مثلا معناه كون الشيء شيئا لم يذكر بعد وتسميتها كلمات لتصرفها ودلالتها على الزمان والا

فان دل بهيئته على زمان فكلمة وليس كل ذلك عند العرب كلمة عند المنطقيين فان نحو اضرب

مثلا فعل وليس بكلمة لاحتماله الصدق والكذب بخلاف يمشي [illegible] فهو اسم ومن خواص الكلم

وقولهم من حروف [illegible] وضرب فعل ماض لا يرد فانه حكم على نفس الصيغة لا على معناها وفيه [illegible]

هو نفيها او الاول يجري في المهملات ايضا والضابط ان تحد معناه فمع تشخصه جزئي والا فكلي

المضمرات واسماء الاشارة فان الوضع فيها وان كان عاما لكن الموضوع له خاص [illegible] فمتواطئ

وبدونه متعدد ان تساوت افراده في الصدق والا فمشكك حصر والتفاوت في الاولية

والاولوية والشدة والزيادة والتشكيك في الماهيات لا في العوارض بل في اتصاف

الافراد بها فلا تشكيك في الجسم لا في السواد بل في الاسود ومعنى كون الاشد اشد

انه بحيث ينتزع منه العقل بمعونة الوهم امثال الاضعف وتحليله الى ما هو [illegible] النقصان

ينسب الى انه متألف منها فافهم وان كثر فان وضع لكل ابتداء فمشترك [illegible] وتباين

بين الضدين لكن لا عموم فيه حقيقة والمحل قيل من المشترك [illegible] الثاني فمنقول

شرعي او عرفي خاص او عام قال سيبويه الاعلام كلها منقولات [illegible] حقيقة ومجاز

ولا بد من علاقة ان كانت تشبيها فاستعارة والا فمجاز مرسل وحصر [illegible]

مجاز الجزء [illegible] وعلامة الحقيقة التبادر والعراء عن القرينة [illegible]

الاطلاق على [illegible] استعمال اللفظ في بعض المعنى [illegible]

والمجاز اولى من النقل والمجاز بالذات [illegible] في الاسم [illegible]

المجاز فيها بالتبعية وتكثر الالفاظ مع اتحاد المعنى مرادفة [illegible] الوسائل [illegible]

[illegible] وقيام كل مقام آخر [illegible] من لغة فان [illegible] من العوارض [illegible]

[illegible] لا [illegible] عليه [illegible] بين المفرد والمركب [illegible] فيه والمركب ان صح [illegible] قيام

[illegible] ان [illegible] الحكاية عن الواقع ومن [illegible] توصف بالصدق والكذب [illegible] الاقوال [illegible]

[illegible] الحكاية [illegible] عقدا [illegible] ماخوذ [illegible] المنطق [illegible] مجملا

[illegible] المحكي [illegible] القياس [illegible] تفصيلا [illegible] الحكاية [illegible] الاشكال بجميع [illegible]

[illegible] الحكاية يحكي عنها [illegible] الافادة [illegible]

[illegible] غير [illegible] ان لم يصح [illegible] المفهوم [illegible]

[illegible] كالكليات الفرضية [illegible] الكاذبة [illegible] التفصيل

[illegible] الصورة [illegible] العقلية [illegible]

[illegible] الاجتماع [illegible] الصورة الخارجية [illegible] في ذهان [illegible]

[illegible] الاشياء [illegible] الصورة [illegible]

[illegible] الجزئي [illegible] عنها

[illegible] التصادق [illegible] الكلية [illegible] الخارج

[illegible] الخارج [illegible] باعتبار [illegible]

[illegible] الكليات الفرضية [illegible] العقل [illegible]

[illegible] الكليات الفرضية [illegible] الحقائق الموجودة [illegible] الكلية [illegible]

[illegible] الجزئي [illegible] كالاول

[illegible] الجانبين [illegible]

[illegible] كل شيء [illegible] المتساويين [illegible]

[illegible] في الصدق [illegible] المتساويين [illegible] التصادق [illegible]

[illegible] المتساويين [illegible] الاول [illegible]

١٢٤

[illegible]

ان صدق الایجاب علی شیء لا یقتضی وجوده ... لیستلزم التناقض ... تامل
المفهومات وجودیة کالشیء والممکن اما اذا کانت سلبیة کلا شریک الباری واجتماع النقیضین فلا یسلم انه لا بد ...
والایجاب لا یتحقق ... بعض ... تلک المفهومات ... نقیض الاعم اخص من نقیض الاخص مطلقا بالعکس فان ...
الخاص ... ان الاجتماع النقیضین اعم من الانسان ... ان نقیضیهما متباینان کلی ...
الممکن العام اعم من الممکن الخاص فکل لا ممکن عام لا ممکن خاص وکل لا ممکن خاص اما واجب او ممتنع فلا یصدق ... ممکن عام ...
... من التخصیص وبین نقیضی الاعم والاخص من وجه تباین جزئی کالمتباینین ... فی الجملة لان ...
تفارق ... نقیض الاخر ... قد یتحقق فی ضمن التباین الکلی کاللاحجر واللاحیوان والانسان
واللاانسان وقد یتحقق فی ضمن العموم من وجه کالابیض والانسان والحجر والحیوان ... الجواب ...
اما ... مشترک بینها ... القابل ... ذاتیات ...
الخارج ... العرض ... العرضی ...
... المحل ... القابل ... قال ...
لا یدل ... النسبة ... قال ...
وجود الاعراض فی انفسها ... الکلیات ... کلی مقول ...
فی جواب ما هو ... الماهیة ... المشارکات ... الاول ...
الماهیة ... النوع ... تمام الماهیة ...
بالنوع ... الحقیقة ... مختلفها ...
... النوع ...
... بالفعل ...
... بالفعل ... النوع ... الثالثة ... الفرق بین ... الماهیة
فانه ... تحصیل ...

الزيادة مادة والمأخوذ شبيه بالزيادة مع المأخوذ لا شبيها شيء بل كيف كان لو قطعت معنى مقوم

وانقل [illegible] ثم جعل بعد [illegible] ثم جعل معنى كل [illegible]

[illegible] انه كانت [illegible] اعم [illegible] مادة مركبة مادة بسيطة لكن في [illegible] تحصيل معنى [illegible]

وفي [illegible] يتحقق المادة [illegible] فان ابهام [illegible] تعيين الابهام [illegible] هذا الفرق بين الفصل والصورة

ومن هيهنا [illegible] ليكون الجنس ماخوذ من المادة والفصل ماخوذ من الصورة الرابع قالوا ان الكلي [illegible]

[illegible] من [illegible] ان الكلية [illegible] باعتبار الذات وجنسية الكلي باعتبار العرض [illegible] باعتبار [illegible]

[illegible] باعتبار العرض [illegible] لاعتبار [illegible] الاحكام ومن هيهنا [illegible] جواب ما قيل ان الكلي [illegible]

[illegible] الشيء عن نفسه [illegible] يلزم كون [illegible] خارجا عنه لكن لما كان باعتبارين فلا [illegible]

قيل [illegible] الاعتبارات [illegible] الحكمة [illegible] قيل ان [illegible] مقولية على كثيرين [illegible]

يكون [illegible] الاعتبارات الوجودية [illegible] ان كل موجود [illegible] التشخص مسلم وذلك [illegible] دخول

التشخص في كل موجود [illegible] المقول على المتفقة الحقائق في جواب ما هو [illegible] بالنسبة الى

نوع [illegible] المقول عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو [illegible] الاول الحقيقي والثاني الاضافي

[illegible] الاخص الكل السافل [illegible] العام [illegible] الاخص الاعم

[illegible] باعتبار العموم [illegible] باعتبار الخصوص [illegible] النوع السافل نوع الانواع [illegible] العالي

[illegible] الثالث الفصل [illegible] المقول في جواب اي شيء هو في جوهره [illegible] فصل [illegible]

[illegible] النوع بالتقويم [illegible] مقوم للعالي مقوم للسافل

[illegible] الحكم [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

متسلسل وصل وسلسلة بالانضمام لانفصال كل مفهوم بالفصل والانحاء يجب ليكون ذلك العام متقوما به والثاني صحيح اي وهو

ان الكلي كما يصدق على احد من افراده يصدق على كثيرين من افراده يصدق على مجموع الانسان والفرس [illegible]

[illegible] ان [illegible] صدق العلة على المعلول المركب لانه مجموع المادة والصورة وهو صحيح لان [illegible]

معلول واحد بعلل كثيرة وكثرة جهات العلية لا تستلزم كثرة المعلول حقيقة لا يقال مجموع شريكي الباري شريك الباري

[illegible] مركب وكل مركب ممكن ان كل شريك الباري ممتنع لان امكان كل مركب [illegible] فان افتقار الاجتماع

[illegible] والفرضي [illegible] الامتناع في نفس الامر الاتري [illegible] يستلزم [illegible] بالذات فلا يكون [illegible] فتدبر

[illegible] ان [illegible] هو المجموع [illegible] اللازم من تحقق اثنين تحقق [illegible]

لانه [illegible] الثالث تحقق ما [illegible] الرابع [illegible] فالقول الرابع باعتبار [illegible] باعتبار [illegible] احد [illegible]

منقطع فافهم الرابع الخاصة هو الخارج المقول على ما تحت حقيقة واحدة نوعية او جنسية [illegible]

والا ففي [illegible] الخامس العرض العام هو الخارج المقول على حقائق مختلفة وكل منهما ان [illegible]

عن المعروض [illegible] لازم الانفكاك [illegible] ان [illegible]

[illegible] لازم الماهية وبالنظر الى [illegible] الوجود [illegible]

عن [illegible] المطلق [illegible] في لوازم الماهية [illegible]

[illegible] على مذهب المتكلمين [illegible]

[illegible] باللزوم [illegible] من الاول [illegible]

وهو ان [illegible]

[illegible]

الانتزاعيات [illegible] مناسبة [illegible] مرتبة [illegible]

مفهوم الكلي يسمى كليا [illegible]

كذا الكليات الخمس [illegible] اعتبارات ثلثة [illegible]

يسمى مخلوطة ولا بشرط شيء يسمى مطلقة وهي من حيث هي هي ليست موجودة ولا معدومة ولا مشتبها
من العوارض حتى نفي هذه المرتبة فقط فيقع النقيضان الطبيعي [illegible] ام باعتبار اطلاقه فلا يلزم تقسيم الشيء
غيره اعلم ان المنطقي من المعقولات الثانية ومن ثم لم يذهب احد الى وجوده في الخارج اذ المركب
لم يمكن العقلي موجود الا في الطبعي اختلف فيه فمذهب المحققين ومنهم الرئيس
الخارج لبعض وجود افراده فالموجود واحد بالذات الموجود اثنان وهو عارض لها مرة
منهما الى صدمية التعين قال المحسوسية ايضا في الجملة والمحقق ذهب شرذمة قليلة
الى الهوية المسماة الكليات منتزعات عقلية ليت شعري اذا كان بسيطا من كل وجه او خطية [illegible]
هو بعينه [illegible] الى مشاركات ومباينات حتى عن الوجود والعدم كيف يتصور انتزاع صور متغايرة فلا بد
من القول بان البسيط الحقيقي في مرتبة تقومه وتحصله صورتين متغايرتين من الطبيعتين [illegible] بالمتأخرين في
المطلقة واما المجرد فلم يذهب احد الى وجوده في الخارج الا افلاطون تمثل الى الامثال الافلاطونية وهذا استماع عليهم [illegible]
في الذين قيل بالقول نعم هو التحقيق فانه لا حجر في التصور انما [illegible] معرفة الشيء بالكمال على التصور تحصيلا [illegible]
اللفظي والاول الحقيقي ففيه تحصيل صورة غير حاصلة فان علم [illegible] بحسب الحقيقة او بحسب الاسم لا يمكن ان يعرف
فلا يصح بالمساوي [illegible] والا يكون مساويا فيجب الاطراد او الانعكاس فلا يصح بالاعم ولا بالاخص التعريف بالمثال
بالمشابهة [illegible] انه بالاسم وموضحه [illegible] تام ان اشتمل على الجنس [illegible]
الافما قصر فالحد التام ما اشتمل على الجنس والفصل القريبين مع الوصول الى الماهية ويستحسن تقديم الجنس [illegible]
وهو كالتقسيم بالزيادة والنقصان [illegible] الاحد قد يحد بالاكبر [illegible] وقد يتحدد [illegible] فالجنس من [illegible]
بالفصل بالخاصة والفرق من [illegible] بينهما [illegible] لا بل [illegible]
منفردا [illegible] لا على [illegible] خارج لا حق [illegible]
آخر [illegible]
[illegible]

١٢٥

[illegible] المتصور [illegible] للمعرف [illegible] من كتب السلف [illegible]

لكن اذا لوحظ في التعريف اجمالا احدهما وقيد بالآخر تضمنا فيه وصف توصيفا لا بل التفصيل والتقييد [illegible]

التصور الوجداني التي بالحد وكذا سائرها مثلا الحيوان الناطق [illegible] التفصيلي [illegible]

ذلك الحيوان الناطق كما ان [illegible] الاجمالي [illegible] الصورة الاتحادية التي للمعنون تحت المحمول

تركيبي فيه حكم وههنا تركيب تقييدي ليفيد تصورا اتحاديا فجميع التصورات المتعلقة بالاجزاء

الى التصور الواحد تعلق بجميع الاجزاء اجمالا هو الحد وفائدته [illegible] ان تعريف الماهية

بنفسها فالتعريف بتفصيل المجمل وبالعوارض لا علم بحقيقته العلم بالكنه العوارض

بالعلة ومن ههنا ذهب الى بداهة التصورات كلها الثالث التعريف اللفظي من [illegible] المطالب التصورية

ما فهم تصور الاثر اذا قلنا الغضنفر موجود فقال المخاطب ما الغضنفر فقلنا هو الاسد [illegible] فهناك

اللفظي [illegible] موضوع [illegible] اللفظي [illegible] في علم اللغة [illegible]

لم يفرق بينه وبين [illegible] اللفظي [illegible] الثالث [illegible] المعروف [illegible]

بحث لا حكم فيه فلا يتوجه عليه شيء من المنع [illegible] الاحكام [illegible]

الى غير ذلك فيجوز منع تلك الاحكام لكن العلماء اجمعوا على ان منع التعريفات لا يجوز [illegible]

بها نعم ينتقض بابطال الطرد والعكس مثلا والمعارضة انما تجري في الحد [illegible]

الرسم الرابع [illegible] المفرد الدال على التفصيل [illegible]

مركب [illegible] التفصيل [illegible]

المعقولات المفردة التي لا تفصيل فيها [illegible]

[illegible]

تمت الرسالة [illegible]

DUE DATE

Date	No.	Date